حاشيه ٥٦

برهان كلنبوى

هذه رسالة نفيسة مرغوبة * ومتن متين مقبولة * ومسماة بالبرهان في فن المنطق * للعالم المحقق * والفاضل المدقق * والمرحوم اسماعيل افندى الشهير بكلنبوى * عليه رحمة من ربه الملك القوى *

معارف نظارت جليله سنك ٨٩٠ نومرولى رخصتنامه سيله

در سعادت
(مطبعهٔ عثمانيه)
١٣١٥

١٦ شباط ١٣١١



انواع محامد عالية بسطت مقدمة لفتح الابواب * واجناس مدائح تالية
ركبت موجهة لذاك الجناب * المتنزه كنه ذاته عن حدود مدارك
الالباب * المتقدس جل صفاته عن رسوم النقض والنقص بلا ارتياب *
على ان عمم آلاء جلية غير محصورة فى مداد الكتاب * وخص الانسان
بنعماء منتشرة سيما بالمنطق الفصيح فى كل باب * فسبحان من ردت الافكار
والمحابر عن غرائب ملكه وملكوته * وارتدت الابصار والبصائر الى
بدئها فى عجايب عظمته وجبروته * واصناف صلوات مرتبة بيد التجيل
والانتخاب * محتوية على كليات الاخلاص وافراد الآداب * على
من عرف حقائق الحق ورفع موجبات الاحتجاب * وميز حدود
حدائقها بخواص البيان وفصل الخطاب * لما انه المتوسط بيننا وبين نتائج
ام الكتاب * بقوانين عاصمة عن الخطأ فى طرق الصواب * وبراهين قاصمة
لظهور مغالطات مصاقع الخطباء * وواصمة لمشاغبات الشعراء ومجادلات
الجيلاء * وعلى آله واصحابه الذين عرفوا كليات احكامه الخمسة الموصلة
الى رب الارباب * وشرحوا اقواله ببينات تمثل لها صور الصواب من وراء

٦ص
قوله احكامه

حجاب * حيث قضوا بالحق مع مقاساة العوارض فى الامانات المحمولات *
المشروطه بمداومه الانفصال عن اهل العناد وملازمة الاتصال باشرف
الممكنات * فتحوا فى الصراط المستقيم مسوّرات المقاصد والاسباب *
وقدحوا فى جنود الظنون السقيمة من خلفهم قدح شهاب * اذ بينوا
لوازمها الخفية بمصابيح مقدّمات دائمة بانوار اليقين * وعدلوا فى تحصيل
نظرياتها الموجهة الى ضروريات الدين * فبذهم مسلمات الهدى
متحدّسة بمقبولات السنة ومتواترات الكتاب * وشاهدهم المشهورات
من وهميات الضلال منعكسة الى سواء سبيل الوهاب * وقد اطلقوا
فى رياض المطالب عن قيود التقليد الى جهات التحقيق * وحلوا فى بوادي
المبادى القريبة والبعيدة على جياد التوفيق * ماطلع على جنان الجنان
طوالع العرفان عن افق الاكتساب * وماسطع اذعان الاذهان بمطالع
ايقان يوجب حسن مآب (وبعد) فلما كان المنطق نطاق الافكار *
وبه يرتفع طباق الانظار * وميزان عدول يشخص المصداق عن الكذاب
ومقياس عقول يميز عن العقم كل منجاب * ويهتدى بهداه كل نظار *
كانه علم فى رأسه نار * فبهذا كان خادما للعلوم بالاستيعاب * وسيد
القوم خادمهم بالاثر المستطاب * وكان بعض المشتغلين عندى
مشتعلا ذكاء * وفى توقد ذهنه الذكى يحكى ذكاء * قابلا للتحلى
بجواهر الانهار الحدسية من بين الاتراب * مائلا الى تجلى زواهر
الانوار القدسية حين اناب * جمعت له ولامثاله موائد عوائد * ونظمت
فى سلك البيان فرائد فوائد * ورتبتها على مقدّمة وخمسة ابواب *
نفعهم الله تعالى فى كل مايسئل ويجاب * وما توفيق الا بالله الجميل *
وهو حسبي ونعم الوكيل (مقدّمة) وفيها بحثان البحث الاوّل ان العلم
وهو الصورة الحاصلة من الشيء عند العقل ان كان ادراكا للنسبة التامة
الخبرية على سبيل الاذعان فتصديق والا فتصوّر سواء كان ادراكا لغير
النسبة اوللنسبة الناقصة اوالتامة الانشائية اوالخبرية بدون الاذعان
وكل منهما امابديهيّ او نظريّ مكتسب بالنظر وهو ملاحظة المعقول
لتحصيل المجهول * وقيل ترتيب امور معلومة للتأدّى الى المجهول فالموصل
الى التصوّر النظريّ يسمى معرّفا وقولا شارحا واجزاؤه الكليات

---

٥٥ قوله الامانات

٥٥ قوله وهو ملاحظة المعقول

مقدمة وفيها بحثان

البحث الاول فى تعريف العلم

تقسيم العلم الى التصور والتصديق

وكل منهما امابديهى اونظرى

٥٦ قوله واجزاؤه

الخمس المعلومة بداهة واكتسابا والموصل الى التصديق النظرى يسمى دليلا وحجة واجزاؤه القضايا المعلومة كذلك وقد يقع الخطأ فى كل من الاكتسابين فاحتيج الى قانون باحث عن احوال المعلومات من حيث ايصال عاصم عن الخطأ وهو المنطق فموضوعه المعلومات وغايته العصمة عن الخطأ فى الافكار * البحث الثانى ان الدلالة كون الشيء بحيث يحصل من فهمه فهم شيء آخر فالشيء الاول يسمى دالا والثانى مدلولا فان كان الدال لفظا فالدلالة لفظية والا فغير لفظية وكل منهما ان كانت بواسطة الوضع فوضعية او بواسطة الطبع فطبعية والا فعقلية ودلالة اللفظ بالوضع على تمام ما وضع له مطابقة كدلالة الانسان على مجموع الحيوان الناطق وعلى جزئه تضمن ان كان له جزء كدلالته على الحيوان فقط فى ضمن دلالته على المجموع وعلى خارج يلزمه فى الذهن التزام كدلالة الضرب على الضارب والمضروب ويلزمهما المطابقة يقينا بخلاف العكس كلزوم احديهما للاخرى * واللفظ الدال بالوضع ان لم يقصد بجزئه دلالة على جزء معناه المطابقى فمفرد والا فمركب والمفرد ان لم يستقل فى الدلالة على معناه فاداة والا فان دل بهيئته على احد الازمنة فكلمة والا فاسم والمركب ان صح سكوت المتكلم عليه فتام اما خبرى ان احتمل الصدق والكذب او انشائى ان لم يحتمل والا فناقص وكل من المفرد والمركب ان استعمل فيما وضع له فى اصطلاح التخاطب فحقيقة او فى لازمه مع جواز ارادته فكناية والا فمع العلاقة المعتبرة بينه وبين المراد مجاز وبدونها غلط ولا بد للكناية والمجاز من قرينة تدل على المراد والمجاز ان كان بغير علاقة المشابهة مثل الحلول والاستعداد والسببية والجوار والعموم والخصوص والمظهرية وغيرها فمجاز مرسل كاستعمال اليد فى النعمة والجمل الخبرية فى معنى الانشاء وبالعكس والا فاستعارة اما فى المركب وتسمى استعارة تمثيلية كاستعمال الامثال المضروبة فى اشباه معانيها واما فى المفرد المصرح به فى الكلام وتسمى استعارة مصرحة اما اصلية ان كانت فى الاسماء الجامدة والمصادر ولو فى ضمن المشتقات كالاسد فى الرجل الشجاع والقتل فى الضرب الشديد او تبعية ان كانت فى المشتقات والحروف كنادى فى معنى ينادى

موضوعه المعلومات وغايته

٦٥
قوله بحيث

البحث الثانى فى الدلالة

٥٦
قوله كدلالة

٥٧
قوله بخلاف

تقسيم اللفظ الى المفرد والمركب

تقسيم المفرد والمركب الى الحقيقة والمجاز والكناية

٥٧
قوله وكل

٥٧
قوله او فى لازمه

٥٩
قوله مجاز

٦٠
قوله كاستعمال

والقاتل فى الضارب الشديد بتبعية استعمال احد المصدرين فى الآخر وكلام الغرض فى الغاية الجزئية بتبعية استعمال مطلق الغرض فى مطلق الغاية واما فى المفرد المرموز اليه فى الكلام باثبات لازمه للمشبه وتسمى استعارة مكنية كلفظ المتكلم المستعمل فى الحال فى قولهم نطقت الحال حيث شبه الحال بالمتكلم بقرينة اثبات النطق لها وهذه القرينة تسمى استعارة تخييلية * ثم اللفظ المفرد ان تعدد معناه الموضوع له فى اصطلاح واحد فمشترك بينهما او فى اصطلاحين بان ينقل من احدهما الى الآخر لمناسبة بينهما فمنقول ينسب الى الناقل من العرف العام او الخاص والا فمختص وكل من هذه الثلثة بالقياس الى المعنى المعين ان تشخص ذلك المعنى يسمى جزئيا حقيقيا اما علما كزيد او غيره كاسماء الاشارات والا فان تفاوت فى افراده باولية او اولوية يسمى مشككا كالابيض والاحمر والا فمتواطئا كالانسان الغير المتفاوت فى افراده وانما التفاوت فى العوارض والاوصاف ولذا اشتهر أن لا تشكيك فى الذوات والذاتيات * واعلم ان المعنى ايضا اما مفرد اومركب هما معنيا اللفظ المفرد والمركب

(الباب الاول فى المعانى المفردة * فصل فى الكلى والجزئى) اذا علمت شيئا يحصل فى ذهنك منه صورة هى من حيث قيامها بخصوصية ذهنك علم ومع قطع النظر عن هذه الحيثية معلوم ومفهوم فذلك المفهوم بمجرد النظر الى ذاته ان لم يجوز العقل اتحاده مع كثيرين فى الخارج فهو جزئى حقيقى كزيد المرئى والافكلى سواء امتنع فرده فى الخارج كشريك البارى تعالى واللاشئ ويسمى كليا فرضيا اوامكن ولم يوجد كالعنقاء اووجد واحد فقط مع امتناع غيره كواجب الوجود اومع امكانه كالشمس اووجد متعدد محصور كالكواكب السيارة اوغير محصور كالانسان وذلك الاتحاد هو معنى حمل الكلى على جزئياته مواطأة وصدقه عليها اما فى الواقع ان كانت الجزئيات موجودة فيه اوفى الفرض ان لم توجد الافى مجرد الفرض * ثم الكلى ان ثبت لافراده فى الخارج ولو على تقدير وجودها فيه فهو معقول اول سواء ثبت لها فى الخارج فقط كالحار للنار والبارد للماء اوفى كل من الخارج والذهن كذاتيات الاعيان المحققة مثل الانسان والحيوان او المقدرة مثل العنقاء وكلوازم الذاتيات مثل الزوج للاربعة

---

[٥٧] قوله بتبعية

[٥٨] قوله واما فى المفرد

تقسيم المفرد الى المشترك والمنقول

[٥٨] قوله ان لا تشكيك

الباب الاول فى المعانى المفردة

فصل فى الكلى والجزئى

[٥٨] قوله بمجرد النظر

٧٥ شرح

٧٥ شرح

[٥٩] قوله مثل الزوج

والفرد للثلثة وان ثبت لها فى الذهن فقط فهو معقول ثان منه مايبحث عنه فى المنطق كمفهوم الكلى العارض للماهيات ويسمى كليا منطقيا وهو المنقسم الى الكليات الخمس المنطقية ومعروضه مثل الانسان والحيوان يسمى كليا طبيعيا منقسما الى الكليات الخمس الطبيعية والمجموع المركب من الكلى الطبيعى والمنطقى يسمى كليا عقليا منقسما الى الكليات الخمس العقلية فاذا قلنا الحيوان جنس فمفهوم الحيوان جنس طبيعى ومفهوم الجنس جنس منطقى ومجموع المفهومين جنس عقلى وهكذا البواقى وكمفهوم القضية والقياس وغيرها من المفهومات المبحوث عنها فى المنطق ومنه مالايبحث عنه فى المنطق بل فى الحكمة والكلام كمفهوم الواجب والممكن والممتنع ولاشىء من هذه الكليات بموجود فى الخارج لاستحالة الوجود بدون التشخص بداهة وان ذهب البعض الى وجود الكل فيه والكثير الى وجود الطبيعى بناء على انه جزء الموجود فى الخارج وهو الفرد المركب منه ومن المشخصات كزيد المركب من الانسان والمشخصات لكنه جزء عقلى لاخارجى فى التحقيق فالحق ان وجوده عبارة عن وجود افراده لاان نفسه مع كونه معروضا لقابلية التكثر موجود فيه ولذا جعلوا الكلية واقسامها من العوارض المختصة بالوجود الذهنى واما الكلى المنطقى والعقلى فكما لاوجود لانفسهما فى الخارج لاوجود لافرادهما فيه لكونها امورا اعتبارية كسائر المعقولات الثانية والجزئى اما مادى ان كان جسما كزيد اوجسمانيا كعوارضه المحسوسة واما مجرد كالواجب تعالى عند الكل وكالعقول العشرة والنفوس الانسانية والفلكية عند الحكماء ولا يرتسم صورة جزئية من الشىء فى الذهن مالم يدرك باحدى الحواس الظاهرة اوبالوجدان كالعطش المحسوس وجدانا * ثم الكليان ان كان بينهما تصادق فى الواقع بالفعل كليا من الجانبين فمتساويان كالانسان والناطق وكذا نقيضاهما كاللاانسان واللاناطق او من احد الجانبين فقط فاعم واخص مطلقا كالحيوان والانسان ونقيضاهما بالعكس كاللاحيوان واللاانسان اوتفارق دائم كليا من الجانبين فمتباينان كليا كالانسان والفرس وكعين احد المتساويين مع نقيض الآخر

قوله منه مايبحث ٥٩

تقسيم المعقولات الثانية

قوله كمفهوم الواجب ٥٩ ٧٨ شرح

قوله ولذا

شرح ٨٢

قوله عند الكل

قوله عند الحكماء

فى النسب الاربع بين الكليات

نسب اربعة بحسب الصدق والحمل ٨٤ شرح

قوله ان كان

قوله بالفعل

قوله كالانسان والناطق

وعين الاخص المطلق مع نقيض الاعم و بين نقيضهما مباينة جزئية هى اعم من المباينة الكلية كما فى نقيضى المتناقضين كالانسان واللا انسان ومن العموم من وجه كما فى نقيضى المتضادين وامثالهما وان لم يكن بينهما تصادق ولا تفارق كليان بل جزئيان من الجانبين فاعم واخص من وجه كالانسان والابيض وكعين الاعم المطلق مع نقيض الاخص وبين نقيضيهما مباينة جزئية هى اعم ايضا اذ بين نقيضى مثل الحيوان واللا انسان مباينة كلية و بين نقيضى مثل الانسان والابيض عموم من وجه والجزئى الحقيقى اخص مطلقا من الكلى الصادق عليه ومباين لسائر الكليات واما الجزئيان فهما اما متباينان كزيد وعمرو واما متساويان كما اذا اشرنا الى زيد بهذا الضاحك وهذا الكاتب فالهذيتان متصادقتان متساويتان وهذه هى النسب الاربع بحسب الصدق والحمل وقد تعتبر تلك النسب بحسب الصدق والتحقق باعتبار الازمان والاوضاع لا باعتبار الافراد بان يقال المفهومان ان كان بينهما اتصال كلى من الجانبين بان يحقق كل منهما مع الآخر فى جميع الازمان والاوضاع الممكنة الاجتماع معه فمتساويان كطلوع الشمس ووجود النهار او من احد الجانبين فقط فاعم واخص مطلقا كاضاءة المسجد وطلوع الشمس وان كان بينهما افتراق كلى من الجانبين بان لا يحقق شئ منهما مع الآخر فى شئ من الازمان والاوضاع فمتباينان كليا كطلوع الشمس ووجود الليل والا فاعم واخص من وجه كطلوع الشمس وهبوب الريح وهذه هى النسب المعتبرة بين القضايا الا انها قد تعتبر بحسب تحققهما وعدم تحققهما فى مادة واحدة كما بين المحصورات والموجهات ككون الكلية اخص من الجزئية والضرورية من الدائمة وقد تعتبر بحسب تحققهما وعدم تحققهما مطلقا ولو فى مواد مختلفة كما بين طرفى الشرطيات لكن التحقق وعدم التحقق المعتبرين فى نسب الاتفاقيات الخاصة ماهو بحسب الواقع المحقق اذ المعتبر فيها الاتصال والافتراق اتفاقا وفى نسب غيرها من الاتفاقيات العامة واللزوميات والعناديات ماهو اعم منه ومما بحسب الفرض اذ المعتبر فيها الاتصال والافتراق لزوما او فرضا وقد يكون طرفاها او احدهما محالا والنسبة

قوله واما الجزئيان

فى النسب الاربع بين الكليات بحسب مصطلحى الصدق والحمل والتحقق

قوله باعتبار

قوله وهذه

قوله وقد يكون

بين نقيضي كل قسم منها و بين المختلفين كما سبق من غير فرق * واعلم ان
بين المفهومين مفردين كانا او مركبين او مختلفين نسبا اخرى بحسب
تجويز العقل بمجرد النظر الى ذاتهما مع قطع النظر عن الخارج عنهما
وتسمى نسبا بحسب المفهوم بان يقال ان تصادقا بحسب ذلك التجويز
كليا من الجانبين فتساويان كالحد التام مع المحدود او من احد الجانبين
فقط فاعم واخص مطلقا كالحد الناقص مع المحدود وان تفارقا كليا
من الجانبين فتباينان كليا كالمتناقضين نحو الانسان واللا انسان والا
فاعم واخص من وجه كالانسان مع الضاحك او مع الماشي (تنبيه)
قد يطلق الكلي على الاعم والجزئي على الاخص ويسميان كليا وجزئيا
اضافيين فكل جزئي حقيقي جزئي اضافي بدون العكس كما في كلي اخص
من كلي آخر واما النسبة بين الكلي الحقيقي والاضافي فبالعكس لان الكلي
الاضافي اخص مطلقا من الحقيقي (فصل في الذاتي والعرضي) الكلي
المحمول على شيء آخر كلي او جزئي ان لم يكن خارجا عن ذاته وحقيقته
فذاتي له سواء كان عين حقيقته كالحيوان الناطق للانسان او جزءها
المساوي لها مميزا لها عن جميع ماعداها كالناطق له او جزءها الاعم
مميزا لها في الجملة كالحساس والنامي او غير مميز اصلا كالجوهر والحيوان
والا فعرضي له سواء كان مساويا لها او اخص مميزا عن جميع ماعداها
كالضاحك بالقوة او بالفعل او اعم مميزا لها في الجملة او غير مميز اصلا كالشيء
جميع ذلك للانسان * ثم الذاتي المشترك بين الجزئيات ان اشتركت
تلك الجزئيات في ذاتي آخر خارج عنه فهو مشترك ناقص بينها كالحيوان
بالنسبة الى افراد الانسان حيث اشتركت في الناطق ايضا وكالناطق
حيث اشتركت في الحيوان ايضا والا فمشترك تام كالانسان بالنسبة الى
افراده وكالحيوان بالنسبة الى مجموع افراده فكل ذاتي مميز للماهية
في الجملة فهو مشترك ناقص مطلقا ولو بالنسبة الى افراد نفسه وكل ذاتي
سواه فهو مشترك تام بالنسبة الى افراد نفسه وناقص بالقياس الى افراد ذاتي
اخص منه ان وجد الاخص كالحيوان * فاعلم ان مطلوب السائل بكلمة
ما عن الواحد تمام حقيقته المختصة به بمعنى المختصة بنوعه وعن المتعدد

قوله و بين ٦
قوله بمجرد ٧
قوله كالحد ٦
فصل في الذاتي والعرضي
قوله اوغير مميز ٦
قوله كالشيء ٦
قوله بالنسبة ٦
قوله حقيقته ٦
قوله بمعنى ٦

(تمام)

تمام الذاتیّ المشترك بینهما فالسائل بما هو عن زید طالب للانسان وعن الانسان طالب للحیوان الناطق وبماهما او بماهم عن زید وعمرو اومع بکر طالب للانسان ایضا وعن الانسان والفرس طالب للحیوان وعنهما مع الشجر طالب للجسم النامی ومع الحجر طالب للجسم ومع العقل العاشر طالب للجوهر ومطلوب السائل بایّ شیء ما یمیز الذاتیّ المطلوب بکلمة ماهناك تمیزا فی الجملة اما ممیزه الذاتیّ ان قیده بقید فی ذاته او ممیزه العرضیّ ان قیده بقید فی عرضه او الممیز المطلق ان لم یقیده بشیء فالسائل عن زید وحده اومع عمرو بایّ شیء هو فی ذاته طالب للناطق او الحساس او النامی او القابل للابعاد وبایّ شیء فی عرضه طالب لمثل الضاحك او الماشی والسائل عن زید وهذا الفرس بایّ شیء هما فی ذاتهما طالب للحساس او النامی او القابل وبایّ شیء فی عرضهما طالب لمثل المتنفس او المتحیز وقس علیه * اعلم ان ذاتیّ الماهیة الحقیقیة وعرضیها مالم یکن خارجا عنها اوکان خارجا عنها فی الواقع من غیر مدخل لاعتبارنا ولذا عسر التمیز بینهما واما ذاتیّ الماهیة الاعتباریة وعرضیها فیمتاز بمجرّد عدم خروجه وخروجه عن الموضوع له ولذا سهل التمیز بینهما (فصل فی الکلیات الخمس) قد سبق ان الکلیّ اما ذاتیّ واما عرضیّ فالذاتیّ ان کان عین الحقیقة المختصة بجزئیاته بحیث یکون محمولا فی جواب السؤال بما هو عن المتعدّد من تلك الجزئیات وعن الواحد فهو نوع حقیقیّ کالانسان والشمس ویعرّف بانه کلیّ مقول علی کثیرین مختلفین بالعوارض لا بالحقیقة فی جواب ماهو بحسب الشرکة والخصوصیة والا فان کان جزأ اعم من اجزاء حقیقة من الحقائق بحیث یکون محمولا فی جواب السؤال بما هو عن المتعدّد من جزئیاته لا عن الواحد فهو جنس لتلك الحقیقة کالحیوان للانسان والجوهر للحیوان ویعرّف بانه کلیّ مقول علی کثیرین مختلفین بالحقائق فی جواب ماهو بحسب الشرکة فقط وان لم یکن جزأ اعم کذلك بل جزأ ممیزا لها فی الجملة بحیث لا یکون محمولا فی جواب ماهو بل فی جواب ایّ شیء هو فی ذاته فهو فصل لها

قوله الذاتیّ ٦٤

فصل فی الکلیات الخمس

قوله ان کان ٦٤

قوله فان کان ٦٤

قوله بل جزأ ٦٤

قوله كالناطق [٦٤]

مساويا كان اواعم كالناطق والحساس للانسان ويعرّف بانه كليّ مقول على الشئ فى جواب ائ شئ فى ذاته والعرضيّ ان اختص بحقيقة واحدة من الحقائق مميزا لها عن جميع ماعداها بحيث يكون محمولا فى جواب اىّ شئ فى عرضه فهو الخاصة لها مساويا كان اواخص كالضاحك بالقوّة اوبالفعل للانسان والمتنفس للحيوان وتعرّف بانها كلية مختصة بالشئ تقال عليه فى جواب اىّ شئ فى عرضه وان عم حقائق مختلفة بحيث يكون محمولا على كل منها فهو عرض عام لها كالمتنفس للانسان والمتحيز للحيوان ويعرّف بانه كليّ يقال على ماتحت حقائق مختلفة قولا عرضيا * واعلم انه قد تتصادق هذه الكليات فى مفهوم واحد باعتبارات مختلفة كالماشى فانه خاصة للحيوان وعرض عام للانسان وكما قالوا ان الكليات الخمسة متصادقة فى مفهوم الملوّن

قوله وان عم [٦٥]

فصل فى اقسام الذاتيات

(فصل فى اقسام الذاتيات) النوع اما بسيط لاجزءله كانواع المجرّدات اومركب من الجنس والفصل كالانسان وكذا الاجناس والفصول فالماهيات بسيطة ومركبة ثم النوع قديطلق على النوع الحقيقيّ كما تقدّم والكليّ الاخص منه يسمى صنفا كالروميّ والزنجيّ وقد يطلق على ذاتيّ يحمل عليه وعلى غيره الجنس فى جواب ماهما كالحيوان والجسم ويسمى نوعا اضافيا وبين المعنيين عموم من وجه لتصادقهما فى النوع الحقيقيّ المركب من الجنس والفصل كالانسان وصدق الحقيقيّ بدون الاضافيّ فى النوع الحقيقيّ البسيط كالنقطة وبالعكس فى الجنس المندرج تحت جنس آخر كالحيوان وجنس الماهية ان كان مقولا عليها مع كل واحد من مشاركاتها فى ذلك الجنس فى جواب ماهما فجنس قريب لها كالحيوان للانسان والجسم النامى للحيوان وان لم يكن مقولا عليها مع الكل بل مع بعض دون البعض فجنس بعيد لها كالجسم للانسان والحيوان وفصلها ايضا امافصل قريب لها ان ميزها عن جميع مايشاركها فى الجنس القريب كالناطق للانسان والحساس للحيوان واما فصل بعيدلها ان ميزها عن مشاركاتها فى الجنس البعيد فقط كالنامى للانسان والحيوان والفصل

قوله كالحيوان [٦٥]

ايضا مقوّم للماهية التى كان جزأ منها ومقسم لما فوقها من الاجناس كالحساس مقوّم للحيوان والانسان ومقسم للجسم النامى والجسم والجوهر فكل مقوّم للعالى مقوّم للسافل بدون العكس وكل مقسم للسافل مقسم للعالى بدون العكس * ثم الانواع تترتب نزولا من النوع العالى كالجسم الى النوع الحقيقىّ السافل كالانسان ويسمى نوع الانواع ومابينهما انواعا متوسطة وكذا الاجناس تترتب صعودا من الجنس القريب السافل كالحيوان الى الجنس العالى كالجوهر ويسمى جنس الاجناس ومابينهما اجناسا متوسطة فبين الجنس والنوع الاضافىّ عموم من وجه ولايتكرّر جزء واحد من الماهية بعينه فيها ولا تتركب من امرين متساويين ولا من اجناس وفصول غير متناهية لامتناعها بل تنتهى الى جنس عال وفصل سافل بسيطين (فصل فى اقسام العرضيات) كل من الخاصة والعرض العام ان امتنع انفكاكه عن الماهية فى احد وجوديها الخارجىّ والذهنىّ او فى كليهما فهو عرض لازم لها ويسمى الاوّل لازم الوجود الخارجىّ كالحارّ للنار والثانى لازم الوجود الذهنىّ كالكلىّ للعنقاء والثالث لازم الماهية كالزوج للاربعة والا فعرض مفارق سواء فارق بالفعل كالضاحك بالفعل للانسان اولا كالمالح للبحر * ثم الخاصة اما شاملة لجميع افراد الماهية كالضاحك بالقوّة اوغير شاملة كالضاحك بالفعل وهى ايضا اما خاصة النوع كما تقدّم واما خاصة الجنس كالمتنفس للحيوان والمتحيز للجسم وخاصة الجنس عرض عام للذاتىّ الاخص منه وخاصة الذاتىّ الاخص خاصة الذاتىّ الاعم بدون العكس وقد تطلق الخاصة على قسم من العرض العام وهو مايميز الماهية عن بعض ماعداها كالمتحيز للانسان والحيوان وتسمى خاصة مضافة وما تقدّم خاصة مطلقة * فالعرض العام قسمان مميز للماهية فى الجملة وغير مميز اصلا كالشىء والممكن العام الشاملين للواجب والممكن والممتنع (تنبيه) اللزوم الخارجىّ هو امتناع انفكاك اللازم عن وجود الملزوم فى الخارج تحقيقا كلزوم الحرارة للنار اوتقديرا كلزوم التحيز للعنقاء على تقدير وجودها

قوله ثم الانواع ٦٥
قوله بعينه ٦٦
فصل اقسام العرضيات
قوله الى جنس ٦٦
قوله كالكلىّ ٦٧
قوله كالمالح ٦٧
قوله كالضاحك ٦٧
قوله اما خاصة ٦٧

فى الخارج واللزوم الذهنىّ هو امتناع انفكاك اللازم عن وجود الملزوم فى الذهن تحقيقا كلزوم الكلية للعنقاء اوتقديرا كلزوم الجزئية لكنه الواجب تعالى على تقدير وجوده فى اذهاننا وان لم يمكن وبين اللزومين عموم من وجه لتصادقهما فى لوازم الماهيات وافتراق الخارجى فى لوازم الوجود الخارجىّ والذهنىّ فى لوازم الوجود الذهنىّ وكل منهماقديكون بين مفهومين متصادقين وهو المعتبرفى العرض اللازم وقديكون بين غيرمتصادقين مفردين كانا كلزوم الحرارة للنار اومركبين كلزوم احدى القضيتين للاخرى والنتيجة للدليل اومختلفين كلزوم المعرّفات لتعريفاتها وعلى التقادير فكل منهما ان احتاج الجزم به الى دليل فغير بين كلزوم تساوى الزوايا الثلث للقائمتين للمثلث وكلزوم النتائج للادلة الغيرالبينة الانتاج كالشكل الثانى والثالث كما سيجىء والا فبين كلزوم الزوجية للاربعة خارجا وذهنا وقد يطلق اللزوم على اللزوم البين بالمعنى الاخص مماسبق وهو مايكون العلم بالملزوم موجبا للعلم باللازم وكافيا فى الجزم باللزوم بينهما كلزوم المعرّفات لتعريفاتها والنتائج للادلة البينة الانتاج والطرفين للاعراض النسبية والملكات للاعدام المضافة اليهامثل الجهل والعمى وهو المعتبر فى الدلالة الالتزامية عند اهل المعقول واما عند اهل العربية فالمعتبر فيها اللزوم الذهنىّ فى الجملة ولو بمعونة القرائن ولذا ادرجوا جميع المعانى المجازية الخارجة فى المدلولات الالتزامية (الباب الثانى فى قول الشارح) وهو قول يكتسب من تصوّره تصوّر شىء آخر اما بكنهه اوبوجه يميزه عماعداه فالقول الكاسب يسمى معرّفا اسم فاعل وتعريفا والمكتسب يسمى معرّفا اسم مفعول فان كان بجميع الذاتيات المحضة وهو المركب من الجنس والفصل القريبين فهو حدّ تام كالحيوان الناطق للانسان والجوهر القابل للابعاد للجسم اوببعضها المحض كالفصل القريب وحده اومع الجنس البعيد فحدّ ناقص كالناطق للانسان والجوهر الحساس للحيوان وان لم يكن بالذاتىّ المحض فان كان بالخاصة مع الجنس

٦٧ قوله مفردين

٦٧ قوله على التقادير

الباب الثانى فى قول الشارح

٦٧ قوله قول

٦٨ قوله من تصوّره

٦٨ قوله اوببعضها

(القريب)

القريب كالحيوان الضاحك للانسان اومع جميع الذاتيات كالحيوان الناطق الضاحك فرسم تام ويسمى الثانى رسما تاما اكمل من الحد التام والا فرسم ناقص ولو بالخاصة وحدها اومع العرض العام وان منع المتأخرون العرض العام بناء على زعمهم بان الغرض مما اخذ فى التعريف اما التمييز او الاطلاع على الذاتى والحق الجواز اذ الغرض الاصلى هو التوضيح ولذا جاز الرسم الاكمل وايضا ربما يحصل به التمييز كما فى قولهم فى تعريف الانسان ماش على قدميه عريض الاظفار بادى البشرة مستقيم القامة ضحاك بالطبع ومن قبيل الرسم الناقص التوضيح بالمثال والتقسيم * ثم التعريف مطلقا اما حقيقى ان قصد به تحصيل صورة جديدة او تنبيهى ان قصد به احضار صورة مخزونة ومنه التعريف اللفظى وهو تعيين معنى لفظ مبهم بلفظ اوضح منه فى الدلالة وايضا التعريف مطلقا اما حقيقى ان كان تعريفا لما علم وجوده فى الخارج كتعريف الانسان بواحد من الحدود والرسوم واما اسمى ان كان كاشفا عما يفهم من الاسم من غير أن يعلم وجوده فى الخارج سواء كان موجودا فى نفسه كتعريف شئ من الاعيان قبل العلم بوجوده اولم يكن موجودا فيه مع امكانه كتعريف العنقاء اومع امتناعه كتعريف اجتماع الضدين وسائر الامور الاعتبارية وماهيات الاصناف اعتبارية حاصلة باعتبار العوارض المخصوصة مع الانواع فيكون تعريف الرومى بالانسان الابيض اسميا فالنوع الحقيقى جنس اعتبارى فى الماهية الاعتبارية فلا اشكال بحدودها على حدود الحدود * واعلم ان المعرف مطلقا لابد أن يكون معلوما قبل التعريف بوجه ما ولو باعم الوجوه لاستحالة التوجه نحو المجهول المطلق والتعريف يفيد علما به بوجه آخر مطلوب (فصل) ويشترط فى الكل كونه اجلى من المعرف ومعلوما قبله اذ الكاسب علة يجب تقدمها على المعلول المكتسب فلا يصح التعريف بنفس الماهية المطلوبة كتعريف اللفظ باللفظ ولا بما هو اخفى منها كتعريف النار بما يشبه النفس فى اللطافة ولا بما يساويها فى المعرفة والجهالة كتعريف الروح بما يوجب الحس والحركة ولا بما لا يعلم قبلها سواء علم معها كما

٦٧ قوله حاصلة
٦٨ قوله فيكون
٦٩ قوله فلا اشكال

فصل فى اشتراط جميع اقسام التعريف

٦٩ قوله كتعريف الاب

في التعريف بما يدور عليها دورا معيا كتعريف الاب بما يشتمل على الابن اوبالعكس او بعدها كتعريف العلم بعدم الجهل اولا يعلم اصلا كما في التعريفات التي تدور عليها دورا تقدميا في نفس الامر وشرط المتأخرون في الكل مساواته للمعرَّف صدقا فلا يصح بالمباين ولا بالاعم والاخص والحق جواز الاعم في الحدّ الناقص والاعم والاخص في الرسم الناقص فيما يحصل به الغرض من التعريف وان الحدّ التام مشروط بالمساواة صدقا ومفهوما حتى يبطل بمجرّد الاحتمال العقليّ بخلاف ماعداه وشرطوا فيه ايضا تقديم الجنس على الفصل لكنه عند البعض شرط الاولوية لا الصحة ويجب في الكل الاحتراز عن استعمال المجاز او المشترك من غير قرينة ظاهرة وعن الاكتفاء بالدلالة الالتزامية على مايجب اخذه في الحدود ولايمكن تعريف البسائط الا برسوم ناقصة ولا تعدّد الحدّ التام لشيء واحد ولا تعريف الجزئيّ على وجه جزئيّ ولو بقيود كثيرة لان انضمام الكليّ الى الكليّ لا يفيد الجزئية وان امكن تعريفه على وجه كلي ينحصر فيه بحسب الخارج كتعريف الله تعالى بواجب الوجود (الباب الثالث في القضايا واحكامها * فصل) القضية كالتعريف والدليل اما ملفوظة وهي الجملة الخبرية الحاكية عن الواقع وقد سبقت واما معقولة هي معناها المؤلف من المحكوم عليه والمحكوم به والنسبة التامة الخبرية التي هي وقوع النسبة اولا وقوعها فالقضية قول ملفوظ او معقول يصح ان يقال لقائله انه صادق فيه او كاذب فان حكم فيها بوقوع ثبوت شيء لشيء اولا وقوعه سميت حملية والمحكوم عليه موضوعا والمحكوم به محمولا كقولنا زيد قائم اوليس بقائم والا سميت شرطية والمحكوم عليه مقدّما والمحكوم به تاليا والشرطية ان حكم فيها بوقوع اتصال مضمون قضية بمضمون قضية اخرى اولا وقوعه سميت متصلة نحو كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود اوليس كلما كانت طالعة فالليل موجود او بوقوع انفصال احدهما عن الآخر اولا وقوعه سميت منفصلة نحو اما ان يكون هذا العدد زوجا واما ان يكون فردا اوليس اما ان يكون الشمس طالعة واما ان يكون النهار موجودا وكل من الحملية والمتصلة والمنفصلة اما موجبة ان حكم فيها

٦٩ قوله في نفس

٦٩ قوله حتى

٦٩ قوله مايجب

٧٠ قوله لان انضمام

الباب الثالث في القضايا

فصل

فالقضية قول

فان حكم فيها بوقوع ثبوت شيء

والمحكوم عليه مقدما

والشرطية ان حكم فيها

او بوقوع انفصال احدهما

وكل من الحملية والمتصلة والمنفصلة

(بوقوع)

بوقوع النسبة واما سالبة ان حكم فيها بلا وقوعها فقد ظهر أن اجزاء
كل قضية موجبة كانت اوسالبة ثلثة المحكوم عليه والمحكوم به والنسبة
التامة الخبرية التى هى الوقوع فى الموجبات واللا وقوع فى السوالب
واما نفس الثبوت والاتصال والانفصال المسماة بالنسبة بين بين فخارجة
عن الاجزاء خروج البصر عن العمى عند اهل التحقيق من القدماء
ولا تنعقد القضية مالم يتعلق بهذه الأجزاء الثلثة ادراكات اربعة تصوّر
المحكوم عليه بكنهه او بوجه صادق عليه مصحح للحكم عليه وتصوّر
المحكوم به كذلك وتصوّر النسبة التامة الخبرية كذلك ثم الاذعان بها
جازما او غير جازم ثابتا اوغير ثابت مطابقا للواقع اوغير مطابق وهذا
الاذعان مشروط بهذه التصوّرات الثلثة وهو على اطلاقه يسمى تصديقا
وحكما وبشرط تعلقه بالوقوع يسمى ايجابا وايقاعا وبشرط تعلقه
باللاوقوع يسمى سلبا وانتزاعا وقد يطلق الايجاب والايقاع على الوقوع
والسلب والانتزاع على اللاوقوع كما يطلق الحكم على كل منهما * واللفظ
الدال على الوقوع اواللاوقوع ولو بالالتزام يسمى رابطة وهى فى الحمليات
اما نفس المحمول المرتبط بنفسه كما فى قام زيد اوجزؤه كما فى زيد قائم ابوه
اوخارج عنه كما فى زيد هوالجسم وكادوات النفى فى نحو لم يقم زيد وليس
زيد قائما وكذا كان زيد قائما وامثاله ومثل الاخير يسمى رابطة زمانية
وفى الشرطيات ادوات الاتصال والانفصال وسلبهما فالقضية مطلقا
ان اشتملت على الرابطة الخارجية تسمى ثلاثية كما تقدّم والاثنائية نحو
زيد جسم وامثاله * واعلم ان الموضوع اما ذكرىّ هو ما فهم من لفظ
الموضوع كليا كان اوجزئيا ويسمى عنوان الموضوع ووصفه فى الكلىّ والجزئى
والافرادُ المندرجة تحته تسمى ذات الموضوع واما حقيقىّ هو مايقصد
بالحكم عليه اصالةً فربما يختلفان فى القضية فيما قصد الحكم على ذات
الموضوع وكان العنوان مرآة لملاحظته نحو كل انسان او بعضه حيوان
وربما يتحدان فيما عداه مما كان الموضوع جزئيا حقيقيا اوكليا قصد
الحكم عليه نحو زيد عالم والانسان كلىّ وذات الموضوع ماصدق عليه
العنوان بالفعل ولو فى احد الازمنة عند الشيخ وهو الحق وبالامكان

فقد ظهر أن اجزاء كل قضية
۷۰ قوله واما نفس
۷۱ قوله المسماة
ولا تنعقد القضية
۷۱ قوله ثم الاذعان
وهو على اطلاقه يسمى تصديقا
وقد يطلق الايجاب والايقاع
واللفظ الدال
۷۲ قوله اما نفس
۷۳ قوله فى زيد قائم
۷۴ قوله ومثل
فالقضية مطلقا ان اشتملت
واعلم ان الموضوع
فربما يختلفان
وربما يتحدان
وذات الموضوع ماصدق عليه

الذاتي عند الفارابي فقولنا كل مركوب السلطان فرس صادق بالاعتبار
الاول دون الثاني لامكان ركوبه على الحمار وصدق العنوان على ذاته
يسمى عقد الوضع وصدق المحمول عليه باحدى الجهات الآتية يسمى
عقد الحمل ولا يراد بالمحمول الافراد في القضايا المتعارفة بل في المنحرفات
نحو الانسان كل ناطق (فصل) الحملية مطلقا موجبة كانت اوسالبة
ان كان موضوعها الذكري جزئيا حقيقيا سميت شخصية ومخصوصة
نحو زيد اوهذا عالم اوليس بعالم وان كان كليا فان كان الحكم على العنوان
من غير أن يقصد سرايته الى ذات الموضوع سميت طبيعية وان امكن
سرايته في نفسه نحو الانسان حيوان ناطق اوكلي اوليس بجنس
وان كان الحكم عليه مع قصد السراية الى ماتحته من الافراد الشخصية
او النوعية فان لم يبين فيها كمية الافراد كلا او بعضا سميت مهملة نحو
الانسان في خسر اوليس في خسر والا سميت محصورة ومسورة والدال
على الكمية سورا اما كلية ان حكم فيها على كل فرد واما جزئية ان حكم
فيها على بعض الافراد فالمحصورات اربع اشرفها الموجبة الكلية
وسورها نحو كل ولا تصدق الا فيما كان المحمول مساويا للموضوع
الذكري اواعم منه مطلقا نحو كل انسان ناطق اوحيوان ثم السالبة
الكلية وسورها نحو لاشيء ولا تصدق الا فيما كانا متباينين كليا نحو لاشيء
من الانسان بفرس ثم الموجبة الجزئية وسورها نحو بعض وتصدق
فيما عدا المتباينين كليا نحو بعض الحيوان انسان ثم السالبة الجزئية وسورها
نحو بعض ليس وليس كل وتصدق فيما لم يكن المحمول مساويا للموضوع
اواعم منه مطلقا نحو بعض الحيوان ليس بانسان فكل من الكليتين اخص
مطلقا بحسب التحقق من الجزئية الموافقة لها في الكيف اعني الايجاب
والسلب ومباينة للجزئية المخالفة لها فيه وبين الكليتين مباينة كلية وبين
الجزئيتين عموم من وجه والمهملة في قوة الجزئية والشخصية في حكم
الكلية ولا استعمال للطبيعيات في العلوم الحكمية الباحثة عن احوال اعيان
الموجودات (فائدتان) احديهما ان لام التعريف في نحو قولك الانسان
كذا ان حملت على العهد الخارجي الشخصي كانت قضية شخصية

(وان)

قوله صادق
وصدق العنوان على ذاته يسمى عقد الوضع
ولا يراد بالمحمول الافراد
قوله ولا يراد
فصل الحملية
قوله من الافراد
اما كلية واما جزئية
اشرفها الموجبة
قوله وليس
والد
قوله والمهملة
الشخصية
قوله الباحثة
ولا استعمال للطبيعيات
ان لام التعريف
قوله على العهد

قوله اومن حيث

وثانيتهما ان كلمة كل

فصل الحملية

٧٤
قوله باعتبار

٧٤
قوله سواءكان

٧٤
قوله واذا سلبته

وان حملت على الجنس من حيث هو هو كانت طبيعية اومن حيث تحققه فى ضمن الافراد مطلقا كانت مهملة اوفى ضمن كل فرد كما هو الاستغراق كانت كلية او فى ضمن البعض الغير المعين كما هو العهد الذهنى كانت جزئية فهى على الاخيرين سور وثانيتهما ان كلمة كل قد تستعمل افراديا يراد به كل فرد من الافراد الممكنة المحققة فى الخارجيات اوالمقدرة فى الحقيقيات اومن الافراد الذهنية فى الذهنيات كما اذا اضيفت الى النكرة فحينئذ تكون سورا كما سبق وقد تستعمل مجموعيا يراد به مجموع الاجزاء كما اذا اضيفت الى المعرفة نحو كل الرمان اكلته فحينئذ لا تكون سورا بل عنوان الموضوع كما فى قولك مجموع افراد الانسان فان اريد المجموع المشخص كانت شخصية اوكل مجموع اوبعضه كانت كلية او جزئية على حسب الارادة (فصل) الحملية مطلقا ان حكم فيها بوقوع الثبوت الخارجى اولا وقوعه للموضوع باعتبار امكانه ووجوده فى الخارج تحقيقا ولوفى احد الازمنة سميت خارجية كمافى كل نار حارة اوتقديرا سميت حقيقية كمافى هذا المثال وكما فى كل عنقاء طائر بمعنى كل مالووجد من الافراد الممكنة كان نارا اوعنقاء بالفعل هو على تقدير وجوده فى الخارج يكون حارا اوطائرا فى الخارج وان حكم فيها بوقوع الثبوت الذهنى اولا وقوعه لما اعتبر وجوده فى الذهن تحقيقا ولوفى احد الازمنة اوتقديرا سميت ذهنية سواء كان موضوعها ممكنا يوجد فى الاذهان بلافرض كقولنا زيد ممكن واربعة من الممكنات زوج وتسمى ذهنية حقيقية اوممتنعا يحتاج وجوده فى الذهن الى الفرض كالحكم على المحالات نحو زوجية الخمسة متصورة واجتماع النقيضين محال وتسمى ذهنية فرضية فقولك اجتماع النقيضين بصير مثلا ان كان بمعنى ان الاجتماع الموجود المحقق فى الخارج بصير فى الخارج كان موجبة خارجية كاذبة واذا سلبته بذلك المعنى كان سالبة خارجية صادقة لاستحالة كذب النقيضين معا وان كان بمعنى ان الاجتماع الممكن فى ذاته هو على تقدير وجوده فى الخارج يكون بصيرا فى الخارج كان موجبة حقيقية كاذبة واذا

٧٤ قوله كان موجبة

٧٤ قوله فالوجود

٧٥ قوله ولذا وقع

٧٥ قوله فعل محقق

فالموجبات الكليات الخارجية

٧٥ قوله نحو كل

٧٥ قوله وسلب العوارض

سلبته بذلك المعنى كان سالبة حقيقية صادقة وان كان بمعنى ان الاجتماع الموجود فى الذهن تحقيقا اوفرضا يصير فى الذهن كان موجبة ذهنية كاذبة واذا سلبته بذلك المعنى كان سالبة ذهنية صادقة فالوجود المعتبر فى موجبة كل نوع منها معتبر فى سالبته ايضا ولذا وقع التناقض بينهما والوجود المعتبر مع موضوع الخارجية هو الوجود الخارجى المحقق ولو فى احد الازمنة ومع موضوع الحقيقية هو الوجود الخارجى المقدر الاعم من المحقق ومن المفروض الغير المحقق ابدا ومع موضوع الذهنية هو الوجود الذهنى المحقق ولو فى احد الازمنة اوالمفروض الغير المحقق فيه ابدا والمراد من الفرد المفروض مافرض وجوده حال كونه فردا للعنوان فيدخل الحمار فى مركوب السلطان فى الحقيقية والذهنية لا فى الخارجية اذالفعل الذى اعتبره الشيخ فى عقد الوضع فعل محقق فى الواقع فى الخارجية واعم منه ومن الفعل الفرضى فى الحقيقية والذهنية فالموجبات الكليات من الخارجية والحقيقية والذهنية كل منها اعم من وجه من الاخريين لصدق الكل فيما كان الموضوع موجودا فى الخارج والذهن والمحمول ثابتاله فى الوجودين نحو كل انسان حيوان وكل اربعة زوج وصدق الخارجية بدونهما فيما انحصر العنوان والحكم فى الخارج فى بعض افراده الممكنة نحو كل مركوب السلطان فرس اذا انحصرا فى الفرس وصدق الحقيقية بدونهما فيما كان الموضوع مقدرا محضا والمحمول من عوارض الوجود الخارجى نحو كل عنقاء يطير وصدق الذهنية بدونهما فيما كان المحمول من المعقولات الثانية نحو كل انسان ممكن وكذا بين نقائضها اعنى السوالب الجزئية الخارجية والحقيقية والذهنية لصدق الكل فى سلب بعض الانواع عن بعض وسلب العوارض عن غير موضوعاتها نحو بعض الفرس ليس بانسان اوضاحك لا فى الخارج ولا فى ذهن من الاذهان وصدق الخارجية بدون الحقيقية فى سلب عوارض الوجود الخارجى عن الموضوع المعدوم فى الخارج نحو بعض العنقاء ليس بصيرا فى الخارج وبدون الذهنية فى سلب عوارض الوجود الذهنى عن موضوعاتها

(نحو)

نحو بعض العنقاء ليس بممكن فى الخارج وصدق الحقيقية بدون الخارجية فى مثل بعض المركوب ليس بفرس وبدون الذهنيــة فى مثل بعض العنقاء ليس بممكن فى الخارج وصدق الذهنية بدونهما فى سلب عوارض الوجود الخارجىّ عن موضوعاتها نحو ليس بعض النار بحارّة فى الذهن واما الموجبات الجزئيات فالخارجية اخص مطلقا من الحقيقية وهو ظاهر ونقيضاها بالعكس لما سبق وكل من الخارجية والحقيقية اعم من وجه من الذهنية لصدق الكل فى نحو بعض الانسان حيوان وصدقهما بدون الذهنية فى نحو بعض النار حارّة وبالعكس فى نحو بعض الانسان ممكن وكذا بين نقيضيهما اعنى السالبتين الكليتين الخارجية والحقيقية وبين نقيضها اعنى السالبة الكلية الذهنية ويظهر ذلك بالامثلة السابقة فى بيان العموم من وجه بين السوالب الجزئية لصدقها سوالب كليات ايضا غير مثال المركوب (فصل فى العدول والتحصيل) الحملية مطلقا ان كان طرفاها وجوديين لفظا ومعنى تسمى محصلة نحو الانسان حيوان اوليس بفرس والا فمعدولة الموضوع او المحمول او الطرفين نحو اللاحىّ جماد والعقرب لاعالم او اعمى وقد تخص المحصلة بالموجبــة منها وتسمى السالبة بسيطة والفرق بين الموجبة المعدولة المحمول وبين السالبة البسيطة لفظىّ ومعنوىّ اما اللفظىّ فبان الغالب فى العدول مثل لا وغير وفى السلب مثل ليس وبتقديم رابطة الايجاب على اداة السلب فى المعدولة نحو زيد هو ليس بقائم وتأخيرها فى البسيطة نحو زيد ليس هو بقائم وبهذا يفرق بين موجبة الشرطيات وسالبتهــا واما المعنوىّ فبان المعدولة حاكمة بوقوع ثبوت المحمول العدمىّ وهو ربط السلب والبسيطة حاكمة بلاوقوع المحمول الوجودىّ وهو سلب الربط وايضا السالبة البسيطة من كل نوع من الخارجية والحقيقية والذهنية اعم مطلقا من موجبة المعدولة المحمول لان صدق موجبة كل نوع يتوقف على تحقق الوجود المعتبر مع موضوعه فى الواقع بخلاف سالبته فيصدق السالبة البسيطة من الخارجية مع موجبتها المعدولة المحمول فيما وجد الموضوع فى الخارج تحقيقا وانفك عنه المحمول فيه نحو كل انسان ليس بفرس

قوله وهو ظاهر ٧٥
قوله ونقيضاها ٧٥
قوله وكذا بين ٧٦
قوله ويظهر ٧٦
فصل فى العدول
وقد تخص المحصلة
قوله وبتقديم ٧٦
قوله يتوقف ٧٦

اولافرس وبدونها فيماعداه سواء امكن الموضوع ولم يوجد فى الخارج
تحقيقا نحو لاشئ من العنقاء بجسم فى الخارج اولم يمكن نحو ليس شريك
البارى تعالى بصيرا فى الخارج ومن الحقيقية مع موجبتها المعدولة فيما
امكن الموضوع وانفك عنه المحمول على تقدير وجوده فى الخارج نحو
العنقاء او الفرس ليس بكاتب اولا كاتب فى الخارج وبدونها فيما لم يمكن
كما فى سلب العوارض الخارجية عن المحالات نحو لاشئ من الشريك
ببصير فى الخارج ومن الذهنية الحقيقية مع موجبتها المعدولة فيما وجد
الموضوع بذاته فى الذهن تحقيقا او تقديرا وانفك عنه المحمول فيه نحو
الاربعة ليست بفرد اولا فرد فى الذهن وبدونها فيما لم يوجد فى الذهن
بذاته بل بواسطة الفرض نحو لاشئ من المحالات ببصير فى الذهن
او بموجود فى نفسه ومن الذهنية الفرضية مع موجبتها المعدولة فيما وجد
الموضوع فى الذهن بواسطة الفرض وانفك عنه المحمول فيه كما فى هذا
المثال وبدونها فيما لم يوجد فى الذهن اصلا نحو لاشئ من المعدوم المطلق
بمعلوم ولذا قالوا السالبة البسيطة والمعدولة المحمول متلازمتان فيما وجد
الموضوع وكذا السالبة المعدولة المحمول اعم مطلقا من الموجبة المحصلة
ومتلازمة معها فيما وجد الموضوع نحو ليس الانسان لاناطقا والانسان
ناطق (تنبيه) قد يحكم بثبوت حكم السالبة لموضوعها كان يقال اجتماع
النقيضين هو ليس بصيرا بمعنى انه متصف بعدم البصر وسماها المتأخرون
موجبة سالبة المحمول وحكموا بانها مساوية للسالبة البسيطة واعم من
الموجبة المعدولة المحمولة حيث تصدق عند عدم الموضوع ايضا دون
المعدولة المحمول لكنها فى التحقيق موجبة معدولة المحمولة من الذهنية
فيقتضى صدقها وجود الموضوع فى الذهن حال اعتبار الحكم ان آنا فآن
وان ساعة فساعة وان دائما فدائم وهكذا بخلاف السالبة الذهنية
وان توقف انعقاد الكل على وجود الموضوع فى الذهن حال الحكم
(فصل) الحملية مطلقا لا بد لنسبتها الايجابية او السلبية من كيفية
الضرورة واللاضرورة والدوام واللادوام والفعل والامكان
فى نفس الامر وتلك الكيفية تسمى مادة القضية فان لم يبين فى الحملية

٧٦ قوله فيما وجد

٧٧ قوله لاشئ

٧٧ قوله لكنها

٧٨ قوله انعقاد

فصل الحملية

فان لم يبين فى الحملية

كيفية النسبة تسمى مطلقة كالامثلة السابقة والا فموجهة ومابه البيان
من اللفظ الدال على الكيفية اوحكم العقل بها مطابقين للمادة اوغير
مطابقين جهة وكذب الموجهة كما يكون بعدم مطابقة النسبة للواقع
يكون بعدم مطابقة الجهة للمادة فالموجهة ان حكم فيها بضرورة النسبة
التامة الخبرية مادام ذات الموضوع موجودا او معدوما فى الخارج
تحقيقا فى الخارجية اوتقديرا فى الحقيقية اوفى الذهن فى الذهنية تسمى
ضرورية مطلقة نحو كل انسان حيوان اوليس بفرس بالضرورة مادام
موجودا ولاشىء من المحالات ببصير فى الخارج بالضرورة مادام معدوما
فيه او بضرورتها مادام وصف الموضوع فمشروطة عامة اما بمعنى
ان النسبة ضرورية بشرط الوصف ووقته وان لم يكن نفس ذلك الوصف
ضروريا للذات فى وقته نحو كل كاتب متحرك الاصابع اوليس بساكنها
بالضرورة مادام كاتبا اى بشرط الكتابة فى ذلك الوقت او بمعنى انها
ضرورية فى وقت الوصف وان لم يكن للوصف مدخل فى الضرورة
نحو كل كاتب حيوان بالضرورة مادام كاتبا فبين المعنيين عموم من وجه
اذ يتفارقان فى هذين المثالين ويصدقان معا فيما كان العنوان الذى له
مدخل فى الضرورة ضروريا للذات فى وقته نحو كل انسان حيوان وكل
منخسف مظلم او بضرورتها فى وقت معين عينه الحاكم من بين اوقات
الموضوع فوقتية مطلقة اوفى وقت مالم يعينه وان كان متعينا فى نفسه
فمنتشرة مطلقة نحو كل قمر منخسف اوليس بمضىء بالضرورة وقت
الحيلولة اوفى وقت ما من اوقاته او بدوامها مادام الذات فدائمة مطلقة
كمثال الضرورية او مادام الوصف فعرفية عامة كمثال المشروطة
او بفعليتها بمعنى خروجها الى الفعل ازلا وابدا اوفى احد الازمنة ولو مرة
فمطلقة عامة نحو كل حيوان متنفس بالفعل او بامكانها بمعنى سلب الضرورة
الذاتية عن جانبها المخالف لها فممكنة عامة نحو كل انسان كاتب بالامكان
العام وهذه الثمانية هى البسائط المشهورة واعم الجهات الامكان العام
ثم الاطلاق العام ثم الدوام واخصها الضرورة لكن الضرورة الوصفية
بكل من المعنيين اعم من وجه من الدوام الذاتى وان كان اخص مطلقا

وكذب الموجهة
فالموجهة
٧٩ قوله مادام
او بضرورتها
٧٩ قوله بشرط الوصف
٧٩ قوله فيما كان
او بضرورتها
٨٠ قوله كل منخسف
اوفى وقت مالم يعينه
او بدوامها
٨٠ قوله وبدوامها
٨٠ قوله ازلا وابدا
او بامكانها
٨٠ قوله كل انسان
وهذه الثمانية
واعم الجهات

من الدوام الوصفي وكل من الضرورتين الوقتيين اعم من وجه من الدوامين واما النسبة بين الضرورتين والدوامين فالضرورة بشرط الوصف اعم من وجه من سائر الضرورات ومافي جميع اوقات الذات من الضرورة والدوام اخص مطلقا مما في بعضها كما ان ما في وقت مخصوص اخص مطلقا مما في مطلق الوقت وقد تقيد باللادوام الذاتي المشروطة والعرفية العامتان فتسميان مشروطة خاصة وعرفية خاصة نحو كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة او دائما مادام كاتبا لا دائما بحسب الذات والوقتيتان المطلقتان والمطلقة العامة فتسمى وقتية ومنتشرة ووجودية لادائمة نحو كل قمر منخسف بالضرورة وقت الحيلولة او في وقت ما او بالفعل لا دائما وقد تقيد المطلقة العامة والممكنة العامة باللاضرورة الذاتية في الجانب الموافق فتسميان وجودية لاضرورية وممكنة خاصة نحو كل حيوان متنفس بالفعل او بالامكان العام لا بالضرورة الذاتية وكثيرا مايكتفى في الممكنة الخاصة بعبارة اخرى بان يقال كل حيوان متنفس بالامكان الخاص لان المكان الخاص هو سلب الضرورة الذاتية عن طرفي النسبة معا وهذه السبع مركبات من حكمين بسيطين متوافقين في الموضوع الحقيقي والمحمول والكمية من الكلية والجزئية متخالفين في الكيفية من الايجاب والسلب لان اللادوام اشارة الى مطلقة عامة واللاضرورة الى ممكنة عامة موافقتين للبسيطة المقيدة بهما في الموضوع والمحمول والكمية ومخالفتين لها في الكيفية * واعلم ان ههنا موجهات اخر ربما يحتاج اليها في ابواب التناقض والعكس والاختلاطات فان الحملية ان حكم فيها بفعلية النسبة في وقت معين فتسمى مطلقة وقتية او في وقت ما فمطلقة منتشرة او في بعض اوقات وصف الموضوع فحينية مطلقة وان حكم فيها بسلب الضرورة الوصفية عن الجانب المخالف فتسمى حينية ممكنة او بسلب الضرورة في وقت معين عنه فممكنة وقتية او في وقت ما فممكنة دائمة وهذه الست بسائط غير مشهورة وقد تقيد الحينية المطلقة باللادوام الذاتي فتسمى حينية لادائمة وهذه مركبة غير مشهورة ويمكن مركبات اخر اذ يمكن تقييد ماعدا الضرورية

وقد تقيد باللادوام

والوقتيتان

وقد تقيد المطلقة

وكثيرا مايكتفى

وهذه السبع

* قوله في الموضوع

واعلم ان ههنا

وان حكم فيها

وقد تقيد

ويمكن

باللاضرورة الذاتية وماعدا الدائمتين باللادوام الذاتى كما امكن تقييد ماعدا المشروطة العامة باللاضرورة الوصفية وماعدا العامتين باللادوام الوصفى وماعدا الوقتية او المنتشرة المطلقة باللاضرورة الوقتية المعينة اوغير المعينة وان لم يعتبروا جميعها (تنبيه) الضرورة تطلق عندهم على الضرورة الناشئة عن ذات الموضوع وهى الوجوب الذاتى الذى هو أن يكون ذات الموضوع وماهيته آبية عن انفكاك النسبة بحيث لو فرض الانفكاك انقلبت الى ماهية اخرى فسلب الفردية واجب لذات الاربعة والا انقلبت الى ماهية واحد من الافراد دون ثبوت الزوجية لها اذ لو فرض انفكاك الزوجية لم يلزم الانقلاب بل غاية ما لزم ان لا تكون موجودة فى شئ من الخارج والذهن ولا امتناع فيه اذ ليس الوجود فى احدهما مقتضى ماهيتها فالوجوب بهذا المعنى انما يتحقق فى الايجاب المتوقف على وجود الموضوع حيث يكون الموضوع واجب الوجود نحو الله تعالى عالم او حى بالضرورة بخلاف السلب الغير المتوقف عليه ولذا كان ضرورة سلب الفرسية عن الانسان مثلا وجوبا ذاتيا اذ لا يكون فرسا بالضرورة سواء وجد فى الخارج او فى الذهن اولم يوجد فى شئ منهما ولم يكن ضرورة ثبوت ذاتياته وسائر لوازمه وجوبا ذاتيا وتطلق على الضرورة بشرط المحمول الواقع نحو زيد قائم بالضرورة بشرط كونه قائما بالفعل اوليس بقاعد بالضرورة بشرط ان لا يكون قاعدا بالفعل اذ الممكن بعد تحققه بعلته الموجبة فى وقت لا يمكن ان لا يقع فى ذلك الوقت وان كان فعلا اختياريا لا يجب ايقاعه على الفاعل فى ذلك الوقت فهو بشرط ايقاعه ضرورى فى ذلك الوقت لا بدونه فالضرورة بشرط المحمول مساوية للفعل فلهم ضرورات ست الضرورة الناشئة عن ذات الموضوع والضرورة الذاتية اعنى الضرورة فى جميع اوقات الذات والضرورة الوصفية والضرورة الوقتية المعينة والضرورة الوقتية الغير المعينة والضرورة بشرط المحمول ومطلق الوجوب كمطلق الضرورة شامل للكل والوجوب الذاتى مختص بالاولى والوجوب بالغير بماعداها فان سلب عن الطرف المخالف الضرورة بمعنى الوجوب الذاتى فالامكان ذاتى

[margin:]
٨١ قوله وماعدا
٨١ قوله او المنتشرة
تنبيه
٨١ قوله نحو
٨٢ قوله بشرط وتطلق على الضرورة
فان سلب

او مطلق الضرورة فالامكان وقوعىّ ويسمى امكانا بحسب نفس الامر او الضرورة الذاتية فالامكان عامىّ او الضرورة الوصفية فالامكان حينىّ او الضرورة الوقتية المعينة فالامكان وقتىّ او الضرورة فى وقت ما فالامكان دوامىّ وكل منها اما امكان عام كما سبق واما خاص ان سلب الضرورة المأخوذة فى مفهومه عن الطرفين ويسمى الخاص من العامىّ امكانا خاصيا ومن الوقوعىّ امكانا استقباليا اذ لا يمكن سلب مطلق الضرورة الشاملة للضرورة بشرط المحمول عن الطرفين الا بالنسبة الى زمان الاستقبال كقيام زيد وعدم قيامه غدا وهو الامكان الصرف الخالى عن جميع الضرورات بخلاف البواقى فان احد طرفيها قد يشتمل على ضرورة ما واقلها الضرورة بشرط المحمول وقد يطلق الامكان على سلب الضرورة الذاتية والوصفية والوقتية عن الطرفين وان وجدت الضرورة بشرط المحمول فى احدهما ويسمى امكانا خاصا (فصل) الشرطية ان حكم فيها بوجوب اتصال التالى للمقدم او انفصاله عنه لعلاقة معلومة توجبه كعلية المقدم للتالى فى المتصلة او لنقيضه فى المنفصلة او معلوليته لاحدهما او معلوليتهما لعلة واحدة او بسلب ذلك الوجوب سميت المتصلة لزومية نحو كلما كانت الشمس طالعة يلزم او يكون النهار موجودا او لا يلزم ان يكون الليل موجودا والمنفصلة عنادية نحو لا محالة اما ان يكون هذا العدد زوجا واما ان يكون فردا اوليس اما ان يكون زوجا او منقسما بمتساويين وان حكم فيها باتفاق الاتصال او الانفصال من غير علاقة مشعور بها او بسلب ذلك الاتفاق سميتا اتفاقيتين نحو كلما كان الانسان ناطقا فالفرس صاهل واما ان يكون الانسان موجودا واما ان يكون العنقاء موجودا فالمتصلة الاتفاقية بهذا المعنى ما يحكم فيه باتفاق التالى للمقدم فى الصدق المحقق بالفعل او بسلب ذلك الاتفاق ويسمى اتفاقية خاصة وقد يطلق على المعنى الاعم وهو ما يحكم فيه باتفاق صدق التالى تحقيقا لصدق المقدم فرضا وان لم تصدق فى نفسه او سلب ذلك الاتفاق وتسمى اتفاقية عامة كما فى قولنا كلما كان الفرس كاتبا فالانسان ناطق ثم المنفصلة مطلقا ان كانت حاكمة

٨٢ قوله وهو

٨٢ قوله واقلها

فصل

٨٢ قوله كعلية

٨٢ قوله باتفاق وان حكم

فالمتصلة

ثم المنفصلة

بالانفصال فى الصدق والكذب معا او بسلب ذلك الانفصال سميت منفصلة حقيقية كما سبق اوفى الصدق فقط او بسلبه سميت مانعة الجمع نحو اما ان يكون هذا الشيء حجرا اوشجرا اوفى الكذب فقط او بسلبه سميت مانعة الخلو نحو اما ان يكون هذا الشيء لاحجرا اولاشجرا وقد يطلق الاخيرتان على المعنى الاعم الشامل للمنفصلة الحقيقية بحذف قيد فقط عنها ويجرى جميع الاقسام الثلثة فى الحملية المرددة المحمول بل فى مطلق الترديد اذالترديد كما يكون بين القضايا كمافى المنفصلات يكون بين المفردات المحمولة على شيء كمافى الحمليات المرددة المحمول وفى التقسيمات وغيرالمحمولة كمافى سائرالقيود والكل لايخلو عن احدها فى الاغلب وقد يكون كل من هذه المنفصلات ذات اجزاء ثلثة فصاعدا نحو العدد اما زائد او ناقص او مساو بخلاف المتصلات ثم الحكم فى الشرطية مطلقا ان كان على جميع الازمان والاوضاع الممكنة الاجتماع مع المقدم وان كانت ممتنعة فى نفسها فكلية اما موجبة وسورها فى المتصلات نحو كلما ومهما ومتى وفى المنفصلات نحو دائما والبتة واما سالبة وسورها فيهما نحو ليس البتة ودائما ليس او على بعضها المطلق فجزئية اما موجبة وسورها فيهما نحو قد يكون واما سالبة وسورها فيهما نحو قدلايكون او على بعضها المعين فشخصية نحو اذا حلت الشمس بنقطة الحمل فى السنة الآتية كان كذا والا فمهملة كالمصدرة بلفظ ان واذا ولو بدون تعيين الوضع لانها للاهمال هناك فيجرى فيها المحصورات الاربع وما فى حكمها ايضا لكن فيها باعتبار ازمان المحكوم عليه واوضاعه وفى الحمليات باعتبار افراده وانما تصدق الموجبة الكلية من المتصلة فيما كان التالى مساويا للمقدم اواعم منه مطلقا ومن مانعة الجمع فيما كان بينهما تباين كلى ومن مانعة الخلو فيما كان بين نقيضيهما تباين كلى والسالبة الجزئية من كل نوع منها تصدق فى مادة لم تصدق فيها موجبة الكلية وانما تصدق السالبة الكلية من المتصلة فيما كان بينهما تباين كلى ومن مانعة الجمع فيما كان بينهما مساواة ومن مانعة الخلو فيما كان بين نقيضيهما مساواة والموجبة الجزئية من كل نوع منها تصدق فى المواد

٨٢ قوله فى الصدق
اوفى الصدق
اوفى الكذب
وقد يطلق
٨٢ قوله والكل وقد يكون
٨٢ قوله كل من
٨٢ قوله العدد اما ثم الحكم
اما موجبة
واما سالبة
او على بعضها
او على بعضها
والا فمهملة
فيجرى فيها
وانما تصدق

وطرفا الشرطية

التى كذب فيها سالبة الكلية وطرفا الشرطية فى الاصل قضيتان اما حمليتان كالامثلة المتقدمة اومتصلتان نحو كلما ثبت انه كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود يلزم انه كلما لم يكن النهار موجودا لم تكن الشمس طالعة اومنفصلتان نحو كلما ثبت انه دائما اما ان يكون هذا العدد زوجا اوفردا يلزم انه دائما اما ان يكون منقسما بمتساويين اولا يكون اومختلفان فهذه ستة اقسام الاان ادوات الاتصال والانفصال اخرجتهما عن حد القضية بالفعل وهما ايضا اما صادقتان نحو كلما كان زيد انسانا كان حيوانا اوكاذبتان نحو كلما كان زيد فرسا كان صاهلا اومختلفتان بان يكون المقدم كاذبا والتالى صادقا نحو كلما كان زيد فرسا كان حيوانا اوبالعكس كعكس الاخير مستويا لكن الموجبة الكلية من المتصلة اللزومية لاتصدق فى الرابع بل مختصة بالثلثة الاول كما ان مطلق الاتفاقية الموجبة الكلية اوالجزئية منها مختصة بالصادقتين او بتال صادق ومطلق الموجبة كلية كانت اوجزئية عنادية كانت او اتفاقية من المنفصلة الحقيقية مختصة بالمختلفتين ومن مانعة الجمع مختصة بغير الصادقتين ومن مانعة الخلو بغير الكاذبتين وايضا طرفاها كطرفى المحصلة والمعدولة اما موجبتان كما سبق اوسالبتان نحو كلما لم تكن الشمس طالعة لم يكن النهار موجودا اومختلفتان نحو كلما كانت طالعة لم يكن الليل موجودا ولاعبرة فى ايجاب الشرطية وسلبها بايجاب الاطراف وسلبها ايضا بل بوقوع الاتصال والانفصال ولا وقوعهما فالحكم بلزوم السلب ايجاب و بسلب اللزوم سلب وقد اشير الى الفرق اللفظى بتقديم اداة السلب على اداة الشرط فى السالبة نحو ليس ان كانت الشمس طالعة فالليل موجود (تنبيه) كل حكمين لايلزم من فرض اجتماعهما فى الواقع محال فبينهما لزوم جزئى على بعض الاوضاع الممكنة هووضع وجوده مع الاخر وان لم يجتمعا فى الواقع اصلا كوجود الانسان ووجود العنقاء فلا يصدق هناك السالبة الكلية من اللزومية وان صدقت من الاتفاقية وكل حكمين لايلزم من فرض انفكاك احدهما عن الاخر محال فليس بينهما لزوم كلى وان لم ينفك احدهما عن الآخر ابدا كناطقية الانسان

وهما ايضا

٨٤ قوله لكن
٨٤ قوله لا تصدق
٨٤ قوله مختصة
٨٤ قوله بغير
وايضا طرفاها
وقد اشير
٨٤ قوله بتقديم
٨٥ قوله هو وضع
٨٥ قوله فلا يصدق
وكل حكمين

(وناهقية)

وناهقية الحمار لجواز الانفكاك على بعض الاوضاع الممكنة هو وضع وجوده بدون الآخر فلا تصدق هناك الموجبة الكلية من اللزومية وإن صدقت من الاتفاقية وكذا الكلام فى العنادية الكلية والجزئية وما قال الكاتبى من ان بين كل شيئين حتى النقيضين لزوما جزئيا ببرهان من الشكل الثالث بان يقال كلما تحقق النقيضان تحقق احدهما وكلما تحقق النقيضان تحقق الآخر فقديكون اذا تحقق احدالنقيضين تحقق النقيض الآخر فسفسطة لان الاصغر والاكبر ان قيدا بقيد وحدة فسدت المقدمتان وان قيدا بقيد مع الآخر اوفى ضمن المجموع صحتا وصحت النتيجة لكن اللازم حينئذ قديكون اذا تحقق احدالنقيضين مع الآخر تحقق الآخر معه وهو غير المطلوب وكذا اذا لم يقيدابقيد لان المقدمتين حينئذ انما تصدقان اذاانصرف المطلق الى القيدالثانى فهما مقيدان به معنى والابطل انعكاس الموجبة الكلية اللزومية الى الموجبة الجزئية اللزومية وسيتضح (فصل فى التناقض) وهو اختلاف القضيتين بالايجاب والسلب بحيث يقتضى لذاته امتناع صدقهما معا وكذبهما معا ويشترط التناقض فى الكل باتحاد القضيتين فى المحكوم عليه الذكرى والمحكوم به وقيودهما الملحوظة باسرها واختلافهما فى الكيف والجهة وفى المحصورات معهما باختلافهما فى كمية المحكوم عليه لكذب الكليتين وصدق الجزئيتين معا فيما كان الموضوع اوالمقدم اعم نحو كل حيوان انسان ولاشىء من الحيوان بانسان وبعض الحيوان انسان وبعضه ليس بانسان ونحو كلما كانت الارض مضيئة فالشمس طالعة ودائما ليس اذا كانت مضيئة فالشمس طالعة وقديكون اذا كانت مضيئة كانت طالعة وقد لا يكون فالمناقض للموجبة المخصوصة هو السالبة المخصوصة وبالعكس وللموجبة الكلية هو السالبة الجزئية وللسالبة الكلية هو الموجبة الجزئية واما بحسب الجهة فالمناقض للضرورية هو الممكنة العامة المخالف لها فى الكيف وللدائمة هو المطلقة العامة وللمشروطة العامة هو الحينية الممكنة وللعرفية العامة هو الحينية المطلقة وللوقتية المطلقة هو الممكنة الوقتية وللمنتشرة المطلقة هو الممكنة الدائمة * واما نقائض المركبات فهو المفهوم

قوله وكذا الكلام ٨٥

قوله كلما تحقق ٨٥

قوله فسفسطة ٨٥

قوله وهو غير ٨٥

فصل فى التناقض

ويشترط

وفى المحصورات

واما بحسب الجهة

قوله هو السالبة الجزئية ٨٦

قوله هو الممكنة العامة ٨٦

واما نقائض المركبات

المردّد بين نقيضى جزئيها فنقيض قولك كل كاتب متحرّك الاصابع بالضرورة مادام كاتبا لا دائما قولك اما بعض الكاتب ليس بمتحرّك الاصابع بالامكان الحينىّ واما بعض الكاتب متحرّك الاصابع بالدوام الذاتىّ ويسهل ذلك بعد تحقيق نقائض البسائط على ماسبق لكن الترديد فى نقائض المركبات الجزئية بالنسبة الى كل فرد فرد بمعنى ان كل فرد لايخلو عن حكمى نقيضيهما على ان يكون حملية كلية مردّدة المحمول لا بالنسبة الى نفس النقيضين القضيتين الكليتين على ان يكون منفصلة مانعة الخلو كما فى نقائض المركبات الكلية لان تلك المنفصلة كاذبة مع الجزئية المركبة فيما كان المحمول ثابتا لبعض الافراد دائما مسلوبا عن البعض الآخر دائما كما فى بعض الجسم حيوان بالفعل لا دائما وهو كاذب مع كذب قولنا اما لاشئ من الجسم بحيوان دائما واما كل جسم حيوان دائما بخلاف تلك الحملية المردّدة المحمول اذ كل جسم لايخلو عن دوام الحيوانية اودوام اللا حيوانية فهى صادقة مع كذب الاصل ونقيض كل نوع من الخارجية والحقيقية والذهنية موافق له فى ذلك النوع ومخالف له فى الكيف والكم كما ان نقيض الشرطية موافق لها فى الجنس من الاتصال والانفصال وفى النوع من اللزوم والعناد والاتفاق ومخالف له فى الكيف والكم جميع ذلك بناء على ان نقيض كل شئ فى الحقيقة رفعه وان اطلقوه مجازا على مايساوى النقيض الحقيقىّ ولذا جعلوا الاطلاق العام نقيضا للدوام الذاتىّ مع ان نقيضه الحقيقىّ رفع الدوام وقديطلق التناقض على اختلاف المفهومين المفردين عدولا وتحصيلا بحيث لايصدقان معا على شئ واحد ولا يرتفعان معا عن موجود فى طرف الثبوت وان جاز ارتفاعهما عن المعدوم فيه كالانسان واللانسان فيسمى كل منهما نقيضا للآخر كما سبق فى باب الكليات واما النقيضان بالمعنى الاوّل فلا يجتمعان ولا يرتفعان لا عن موضوع موجود ولا عن موضوع معدوم (فصل فى العكس المستوى) وهو تبديل احد جزئى القضية بالآخر مع بقاء كيف الاصل وصدقه فى جميع الموادّ وقديطلق على اخص القضايا اللازمة للاصل الحاصلة

(بالتبديل)

٨٦ قوله كما فى

٨٧ قوله وهو كاذب

٨٧ قوله بخلاف

ونقيض كل نوع

كما ان نقيض الشرطية

جميع ذلك

وقد يطلق التناقض

فصل فى العكس المستوى

٨٧ قوله وقد يطلق

بالتبديل ولا اعتبار لعكس المنفصلات لعدم امتياز احد جزئيها عن الآخر بالطبع ولافائدة فى عكس الاتفاقيات فالمعتبر المفيد ليس الا عكس الحمليات والمتصلات اللزومية فالموجبة كلية كانت اوجزئية لا تنعكس الى موجبة كلية لصدق الاصل بدونها فيما كان المحمول اوالتالى اعم نحو كل انسان حيوان وكلما كانت الشمس طالعة فالمسجد مضئ ولا يصدق عكسهما الكلى بل الى موجبة جزئية فقط فمن الدائمتين والعامتين تنعكسان الى حينية مطلقة فاذا قلت كل انسان او بعضه حيوان باحدى الجهات الاربع من الضرورة والدوام مادام الذات اومادام الوصف ينعكس الكل الى قولنا بعض الحيوان انسان بالفعل حين هو حيوان ومن الخاصتين الى حينية لادائمة ومن الوقتيتين والوجوديتين والمطلقة العامة الى مطلقة عامة ولا عكس للممكنتين على مذهب الشيخ فى عقدالوضع والسالبة الكلية تنعكس الى نفسها فمن الدائمتين الى دائمة كلية ومن العامتين الى عرفية عامة كلية ومن الخاصتين الى عرفية عامة كلية مقيدة باللادوام الذاتى فى البعض وهذه هى القضايا الست المنعكسة السوالب ولاعكس للبواقى التسع والسالبة الجزئية لاعكس لها الافى الخاصتين تنعكس فيهما الى العرفية الخاصة الموافقة لهما فى الكيف والكم وانعكاس القضايا الى عكوسها عكسا مستويا اوعكس نقيض ثابت بالخلف وهوأن يضم نقيض العكس الى الاصل لينتظم قياس منتج لمنافى الاصل وعدم انعكاسها رأسا اوالى ماهو اخص من عكوسها ثابت بالتخلف فى بعض المواد * فان قلت فلاعكس للموجبة المتصلة ايضا لصدق الاصل بدون العكس فى قولنا كلما تحقق النقيضان تحقق احدهما نعم على تقدير كون تحقق احدهما مع الآخر يصدق عكسه الجزئى لكن ذلك التقدير من الاوضاع الممتنعة الاجتماع مع ذلك المقدم الممكن * قلت لما كان تالى الاصل مقيدا بقيدمع الآخر اوفى ضمن المجموع كما عرفت كان ذلك التقدير من اجزاء المقدم المحال لامن الاوضاع الممتنعة الاجتماع مع المقدم الممكن فلا اشكال (فائدة) لما كان مطلق العكس مستويا كان اوعكس نقيض

ولا اعتبار
فالموجبة
ولا عكس
قوله على مذهب [٨٩]
وانعكاس القضايا
وعدم انعكاسها
قوله كان ذلك [٨٨]

لازما للاصل فتى انعكس الاعم من بين هذه القضايا انعكس الاخص منها ايضا ومهما لم ينعكس الاخص لم ينعكس الاعم (فصل) فى عكس النقيض هو عند القدماء جعل نقيض المحكوم به محكوما عليه ونقيض المحكوم عليه محكومابه مع بقاء الصدق والكيف وحكم الموجبات من الحمليات والشرطيات ههنا حكم السوالب فى العكس المستوى وبالعكس فالموجبة الكلية تنعكس الى نفسها فقولك كل انسان حيوان ينعكس الى قولنا كل لاحيوان هو لاانسان ولاعكس للموجبة الجزئية الا فى الخاصتين تنعكس فيهما الى عرفية عامة جزئية والسالبة كلية كانت اوجزئية تنعكس الى سالبة جزئية على التفصيل المذكور وعند المتاخرين هو جعل نقيض المحكوم به محكوما عليه وعين المحكوم عليه محكوما به مع بقاء الصدق دون الكيف حتى تكون عكس قولك كل انسان حيوان قولك لاشئ من اللاحيوان بانسان وحكم الموجبات ههنا ايضا حكم السوالب فى العكس المستوى لكن بدون العكس فالموجبات منعكسة الى ما انعكست اليه بالعكس المستوى واما السوالب فكلية كانت اوجزئية تنعكس الى موجبة جزئية فمن الخاصتين الى حينية لا دائمة ومن الوقتيين والوجوديتين الى مطلقة عامة والشرطية الموجبة الكلية تنعكس الى سالبة كلية ولا عكس للبواقى من الحمليات والشرطيات (الباب الرابع فى صورة الادلة والحجج) الدليل قول مؤلف من قضيتين فصاعدا يكتسب من التصديق به التصديق بقضية اخرى ولو فى الادعاء ظاهرا سواء كان له استلزام كلى لتلك القضية بالذات او بواسطة مقدمة اجنبية اوغريبة اولم يكن وسواء اكتسب منه اليقين كما فى البراهين او الظن كما فى الامارات اوغيرها كما فى السفسطة وتلك القضية المكتسبة تسمى مطلوبا ومدعى ونتيجة له وقد تطلق النتيجة على اخص القضايا اللازمة له والقضية التى يتوقف صحته على صدقها تسمى مقدمة له سواء كانت جزأ منه كالصغرى والكبرى اوخارجة عنه كالمقدمة الاجنبية اوالغريبة وكالحكم الضمنى بايجاب الصغرى الشكل الاول وكلية كبراه ونحوها

فصل
٨٨ قوله وبالعكس
٨٨ قوله على التفصيل
وعند المتاخرين
٨٨ قوله والشرطية
٨٨ قوله ولاعكس
الباب الرابع
الدليل
قوله ولو فى الادعاء
وتلك القضية
٨٩ قوله وقد تطلق

وقد تخص المقدمة بالقضايا الاجزاء وقد تطوى بعضها لظهورها او يشار اليها بلفظ وصحة الدليل مشروطة بصحة مادته وصورته اما صحة الصورة فبان تكون مستجمعة لشرائط تذكرها بعد واما صحة المادة فبان تكون صادقة ومناسبة للمطلوب بحيث ينتقل من العلم بها مع الصورة الصحيحة الى العلم بالمطلوب فلا يصح المادة الغير المرتبطة كزوجية الاربعة بالنسبة الى حدوث العالم ولا المادة التى لا يمكن ان تعلم بالعلم المناسب للمطلب كالمقدمة الظنية فى البرهان اذلا يكتسب اليقين الا من اليقين ولا المادة التى لا تعلم قبل المطلوب سواء علمت معه كالمادة التى تدور عليه دورا معيا كما فى الاستدلال باحد المتضايفين على الآخر او علمت بعده كمواد الادلة المشتملة على المصادرة بلا دور باطل او لم يعلما اصلا كمواد الادلة التى تدور عليه دورا باطلا اذ العلم الكاسب علة يجب تقدمها على المعلول المكتسب فالدليل اربعة اقسام قسم مستلزم للنتيجة بالذات وهو القياس وسيجئ تفصيله وقسم مستلزم بواسطة صدق المقدمة الاجنبية هى مقدمة خارجة عن الدليل غير لازمة لاحدى القضايا المأخوذة فيه فى كل مادة كما فى قياس المساواة كقولنا الدرة فى الحقة والحقة فى البيت فالدرة فى البيت بواسطة صدق ان ظرف الظرف ظرف فى الظروف الخارجية وكما فى الادلة المنتجة لنتيجة غير موافقة للمطلوب فى الاطراف كقولنا كل انسان جسم لانه حيوان وكل حيوان حساس فانه انما يستلزم المدعى بواسطة صدق قولنا وكل حساس جسم وقد تكذب تلك المقدمة المشتملة على الاكبر كما اذا سيق هذا الدليل لدعوى ان كل انسان رومى كما تكذب فى قياس المساواة فى نحو اجتماع النقيضين فى الذهن والذهن فى الخارج وقسم مستلزم بواسطة المقدمة الغريبة هى مقدمة خارجة عن الدليل لازمة فى كل مادة لاحدى القضايا المأخوذة فيه غير موافقة لها فى الاطراف وهو الادلة المستلزمة بواسطة عكس النقيض نحو كل انسان جسم لانه حيوان وكل لا جسم هو لا حيوان فانه انما يستلزمه بواسطة عكس نقيض الكبرى ليرتد الى الشكل الاول وقسم

٨٩ قوله او يشار — وقد تخص — وقد تطوى — وصحة الدليل

٨٩ قوله فى الاستدلال

٨٩ قوله كمواد — فالدليل

٨٩ قوله فى الظروف

٨٩ قوله هى مقدمة — وقسم

٩٠ قوله وقسم

غير مستلزم كليا وان استلزم العلم به الظن بالنتيجة بناء على ان حصول الظن بالشئ من الشئ لايتوقف على الاستلزام الكلىّ بينهما كما فى الظن بالمطر عند استقبال السحاب المظلم مع التخلف كثيرا ومن هذا القسم الاستقراء الناقص وهو الاستدلال على الحكم الكلىّ بتتبع اكثر جزئياته كقولك كل حيوان غير التمساح يحرّك فكه الاسفل عند المضغ لان الانسان كذلك والفرس وغيرهما مما رأيناه من الحيوانات كذلك ومنه التمثيل المسمى عند الفقهاء قياسا وهو اثبات حكم فى شئ لوجوده فى مثله بعلية الجامع بينهما كقولنا العالم كالبيت فى التأليف والبيت حادث فالعالم حادث واثبتوا علية الجامع اما بالدوران هو ترتب الشئ على ماله صلوح العلية وجودا وعدما ويسمى الشئ الاوّل دائرا والثانى مدارا كأن يقال علة الحدوث هو التأليف لانه يدور عليه وجودا كما فى البيت وعدما كما فى الواجب تعالى واما بالترديد كأن يقال علة الحدوث اما التأليف او الامكان والثانى باطل لصفات الواجب تعالى فتعين الاوّل فظهر أن الاستلزام الكلىّ من مقدّمات البرهان دون الامارة * واعلم ان نتيجة الدليل تابعة له لاخس مقدّماته بالمعنى الاعم كيفا وكما وعلما (فصل) القياس دليل يستلزم النتيجة لذاته والمراد من الاستلزام الذاتىّ ان لا يكون بواسطة مقدّمة اجنبية اوغريبة وان كان بواسطة اخرى كالعكس المستوى فى الاشكال الغير البينة الانتاج فالقياس ان اشتمل على مادّة النتيجة وصورتها معا او صورة نقيضها يسمى قياسا استثنائيا والمشتمل على صورتها مستقيما كقولنا كلما كان العالم متغيرا كان حادثا لكنه متغير فهو حادث وعلى صورة نقيضها غير مستقيم كقولنا لو لم يكن حادثا لم يكن متغيرا لكنه متغير فيكون حادثا والمقدّمة التى ربما تصدّر بكلمة لكن مقدّمة استثنائية مطلقا وواضعة فى المستقيم ورافعة فى غير المستقيم والمقدّمة الاخرى شرطية وان اشتمل على مادّتها فقط يسمى اقترانيا كقولنا لان العالم متغير وكل متغير حادث فالعالم حادث والمحكوم عليه فى المطلوب حدّا اصغر والمحكوم به

ومن هذا القسم الاستقراء

ومنه التمثيل

واثبتوا

واعلم

فصل

٩٠ قوله كيفا وكما

٩٠ قوله يستلزم

فالقياس

٩١ قوله ربما

٩١ قوله والمقدّمة

والمحكوم عليه

حدّ اا كبر والمقدّمة التي فيها الاصغر صغرى والتى فيها الا كبر كبرى والجزء المتكرّر المشترك بين الصغرى والكبرى حدّ اوسط لتوسطه بين طر فى المطلوب فى الشكل الاوّل المعيار للبواقى اولتوسطه بين العقل والنتيجة ولذا يطرح عنداخذهاو الهيئة الحاصلة من اقتران الحدّ الاوسط بالآخرين حملا اووضعا يسمى شكلا ومن اقتران الصغرى بالكبرى كيفا اوكما ضربا وقد يطلق الصغرى على المقدّمة الاولى والكبرى على مابعدها وان لم تشتملا على الاصغر والا كبر (فصل) القياس الاستثنائىّ مطلقا لايتر كب من حمليتين بل من حملية وشرطية او من شرطيتين وهو بجميع اقسامه بين الانتاج وشرط انتاجه كون المقدّمة الشرطية موجبة لزوميةاوعنادية وكون احدى مقدّمتيه كلية باعتبار الازمان والاوضاع ان لم تحد حكمهما فى الوقت والوضع والافينتج بدون كلية شئ منهما كقول المنجم اذا اقترن السعد ان فى هذه السنة مع طلوع نجم كذا يكون سلطان الاسلام غالبا لكنه اقترنا فى هذه السنة مع طلوعه فيكون غالبا ان شاء الله تعالى فان كان الشرطية فيه متصلة فاستثناء عين المقدّم ينتج عين التالى دون العكس واستثناء نقيض التالى ينتج نقيض المقدّم دون العكس وقد تقدّم مثالهما المؤلف من شرطية وحملية واما المؤلف من الشرطيتين فكقولنا كلما ثبت انه كلما لم يكن حادثا لم يكن متغيرا يثبت انه كلما كان متغيرا كان حادثا لكن ثبت الشرطية الواقعة مقدّما فيثبت الواقعة تاليا ولكن لم يثبت الواقعة تاليا فلا يثبت الواقعة مقدّما وان كانت منفصلة حقيقية فاستثناء عين اىّ الجزئين ينتج نقيض الآخر كما نعة الجمع نحو هذا الشئ اما حجر اوشجر لكنه حجر فليس بشجر اولكنه شجر فليس بحجر واستثناء نقيض ايهما ينتج عين الآخر كما نعة الخلو نحوهذا اما لاحجر اولاشجر لكنه حجر فيكون لاشجرا اولكنه شجر فيكون لاحجرا (فصل) الاقترانىّ ان تركب من حمليات صرفة يسمى اقترانيا حمليا كما تقدّم والا فشرطيا سواء تركب من متصلتين نحو كلما كان العالم متغيرا كان ممكنا غير لازم لذات الواجب تعالى وكلما كان

والجزء المتكرر

٩١ قوله ولذا والهيئة

٩١ قوله وان لم تشتملا فصل

٩١ قوله القياس وهو

٩١ قوله كلية

٩١ قوله ان لم تحد

فان كان

٩١ قوله لكن ثبت

فصل

٩٢ قوله كان ممكنا غير لازم

ممكنا كذلك كان حادثا ينتج انه كلما كان متغيرا كان حادثا اومن منفصلتين نحو الشيء اما ان يكون واجبا بالذات اولا يكون والثانى اما ان يكون ممكنا بالذات او ممتنعا بالذات ينتج ان الشيء اما ان يكون واجبا بالذات اوممكنا بالذات اوممتنعا بالذات اومن متصلة وحملية نحو كلما كان العالم متغيرا كان ممكنا غير لازم وكل ممكن غير لازم فهو حادث ينتج انه كلما كان متغيرا كان حادثا اومن منفصلة وحملية نحو الموجود اما واجب بالذات اومالايقتضى ذاته شيئا من الوجود والعدم وكل ما لايقتضيه فهو ممكن ينتج ان الموجود اما واجب بالذات او ممكن او من متصلة ومنفصلة نحو كلما لم يكن الشيء واجبا بالذات كان ذاته غير مقتض للوجود ومالايقتضى ذاته الوجود اماممكن اوممتنع ينتج انه كلما لم يكن الشيء واجبا بالذات فهو اما ممكن اوممتنع فالاقترانى الشرطى خمسة اقسام وكل من الاقترانى الحملى والشرطى ان كان الحد الاوسط فيه محكوما به اوعليه فى الصغرى سواء لنفس الصغرى اولاحد طرفيها فهو اقترانى متعارف كالامثلة المذكورة وان لم يكن كذلك بل من متعلقات احدهما فغير متعارف اما الحملى فكقولنا الدرة فى الصدف وكل صدف جسم فالدرة فى الجسم واما الشرطى فكقولهم كلما كانت الارض ثقيلة مطلقة كانت فى مركز العالم ومركز العالم وسط الافلاك ينتج لذاته انها كلما كانت ثقيلة مطلقة كانت فى وسط الافلاك ويتألف من الاشكال الاربعة بشروطها كالمتعارف * واعلم ان غير المتعارف ان اتحد فيه محمول الصغرى والكبرى فله نتيجتان احديهما باثبات كلا المحمولين فيها وهى لازمة له لذاته والاخرى باسقاط احد المحمولين فيها وهى الصادقة فما صدقت المقدمة الاجنبية لافيما كذبت فذلك القياس بالنسبة الى النتيجة الثانية يسمى قياس المساواة واما بالنسبة الى النتيجة الاولى فمندرج فى القياس المستلزم لذاته كالذى اختلف فيه المحمولان فقولنا الواحد نصف الاثنين والاثنان نصف الاربعة قياس غير متعارف مستلزم لذاته ان الواحد نصف نصف الاربعة وقياس مساواة بالنسبة الى نتيجة ان الواحد نصف الاربعة لكنه غير منتج له

(لكذب)

---

٩٨ قوله غير لازم

وكل من الاقترانى

٩٨ قوله سواء لنفس

٩٨ قوله ويتألف

لكذب المقدمة الاجنبية القائلة بان نصف النصف لانه ربع وكذا خروج التمثيل عن حد القياس انما هو بالنسبة الى النتيجة الغير المشتملة على اداة التشبيه لا بالنسبة الى النتيجة المشتملة عليها فقولنا النبيذ كالخمر والخمر حرام قياس غير متعارف مستلزم لذاته ان النبيذ كالحرام وتمثيل بالنسبة الى دعوى ان النبيذ حرام (فائدة) للقياس اطلاق آخر على غير المستلزم لذاته كقياس المساواة وعلى المستلزم لذاته لا بطريق النظر والاكتساب كما في القياسات الخفية للبديهيات كما سيأتي (فصل) القياس الاقتراني المتعارف حمليا كان او شرطيا ان كان الحد الاوسط فيه محكوما به في الصغرى ومحكوما عليه في الكبرى فهو الشكل الاول او بالعكس فهو الشكل الرابع او محكوما به فيهما فهو الشكل الثاني او محكوما عليه فيهما فهو الشكل الثالث والشكل الاول منها لكونه على نظم طبيعي بين الانتاج والبواقي نظرية ثابتة بالخلف والعكس اما الخلف فهو ابطال صدق الشكل النظري بدون نتيجته بضم نقيض النتيجة الى احدى مقدمتيه لينتظم قياس معلوم الانتاج لما ينافي المقدمة الاخرى ويلزم اجتماع النقيضين واما العكس فهو اثبات لزوم النتيجة له بضم احدى مقدمتيه الى عكس الاخرى مستويا او احد العكس الى الآخر لينتظم قياس معلوم الانتاج لتلك النتيجة او لما ينعكس اليها او بعكس الترتيب بان يجعل الصغرى كبرى وبالعكس لينتظم ذلك واحد العكسين اوكلاهما هو معنى ارتداد شكل الى شكل آخر ولكل من الاشكال الاربعة شروط * اما الشكل الاول فشرط انتاجه كيفا ايجاب الصغرى وكما كلية الكبرى لاختلاف النتائج ايجابا وسلبا عند عدم احدهما فضروبه الناتجة للمحصورات الاربع اربعة مرتبة على وفق ترتيب شرف النتائج * الضرب الاول مؤلف من موجبتين كليتين ينتج موجبة كلية وقد تقدم مثاله من الحملي والشرطي * الثاني من كليتين والكبرى سالبة ينتج سالبة كلية نحو كل مخلوق صادر عن الواجب تعالى بالاختيار ولا شيء من الصادر بالاختيار بقديم ينتج انه لا شيء من المخلوق بقديم ونحو كلما كان صادرا بالاختيار كان حادثا وليس البتة اذا كان حادثا كان قديما ينتج انه ليس البتة اذا كان صادرا بالاختيار كان قديما * الثالث من موجبتين

٩٧ قوله لا بطريق
فصل
٩٨ قوله محكوما به
والشكل الاول
٩٩ قوله فشرط اما الشكل الاول
فضروبه

والصغرى جزئية ينتج موجبة جزئية كمثال الضرب الاول اذا جعل الصغرى موجبة جزئية * الرابع من المختلفتين فى الكيف والكم والكبرى سالبة كلية ينتج سالبة جزئية كمثال الضرب الثانى اذا جعل الصغرى موجبة جزئية * واما الشكل الثانى فشرط انتاجه اختلاف مقدمتيه فى الكيف وكلية الكبرى لاختلاف النتائج عند فقد احدهما ايضا فضروبه الناتجة للسالبتين فقط اربعة مرتبة على وفق ترتيب شرف النتائج والصغرى * الاول من كليتين والصغرى موجبة نحو كل جسم مؤلف ولا شئ من القديم بمؤلف فلاشئ من الجسم بقديم * الثانى من كليتين والصغرى سالبة نحو لاشئ من الجسم ببسيط وكل قديم بسيط فلاشئ من الجسم بقديم ينتجان سالبة كلية بالخلف وبعكس المقدمة السالبة وحدها فى الاول ومع عكس الترتيب والنتيجة فى الثانى * الثالث من المختلفتين كيفا وكما والصغرى موجبة جزئية كمثال الضرب الاول ايضا * الرابع منهما والصغرى سالبة جزئية كمثال الضرب الثانى ينتجان سالبة جزئية بالخلف وبعكس الكبرى فى الاول * واما الشكل الثالث فشرط انتاجه ايجاب الصغرى وكلية احدى مقدمتيه للاختلاف بدون احدهما ايضا فضروبه الناتجة للجزئيتين فقط ستة مرتبة على وفق ترتيب شرف النتائج والكبرى مع شرف انفسها * الاول من موجبتين كليتين نحو كل مؤلف جسم وكل مؤلف حادث فبعض الجسم حادث ينتج موجبة جزئية لا كلية لجواز كون الاصغر فيه اعم من الكبرى * الثانى من كليتين والكبرى سالبة نحو كل مؤلف جسم ولا شئ من المؤلف بقديم فبعض الجسم ليس بقديم ينتج سالبة جزئية لا كلية لما تقدم * الثالث من موجبتين والصغرى جزئية ينتج موجبة جزئية * الرابع من المختلفتين كيفا وكما والكبرى سالبة كلية ينتج سالبة جزئية وانتاج هذه الاربعة ثابت بالخلف وبعكس الصغرى * الخامس من موجبتين والكبرى جزئية ينتج موجبة جزئية بالخلف وبعكس الكبرى مع عكس الترتيب والنتيجة * السادس من المختلفتين كيفا وكما والكبرى سالبة جزئية ينتج سالبة جزئية بالخلف فقط * واما الشكل الرابع

واما الشكل الثانى
فضروبه

واما الشكل الثالث

٩٥ قوله لجواز

٩٦ قوله لما تقدم

واما الشكل الرابع

فشرط انتاجه ايجاب مقدمتيه مع كلية الصغرى او اختلافهما كيفا مع كلية احديهما للاختلاف فضروبه الناتجة لما عدا الموجبة الكلية ثمانية * الاول من موجبتين كليتين نحو كل مؤلف حادث وكل جسم مؤلف فبعض الحادث جسم ينتج موجبة جزئية لا كلية لما تقدم *الثانى من موجبتين والكبرى جزئية ينتج موجبة جزئية * الثالث من كليتين والصغرى سالبة ينتج سالبة كلية وانتاج هذه الثلثة ثابت بعكس الترتيب ليرتد الى الشكل الاول المنتج لما ينعكس الى النتيجة * الرابع من كليتين والكبرى سالبة ينتج سالبة جزئية بعكس كل من الصغرى والكبرى ليرتد الى الشكل الاول *الخامس من المختلفتين كيفا وكما والكبرى سالبة كلية ينتج سالبة جزئية بعكس كل منهما ايضا * السادس منهما والصغرى سالبة جزئية ينتج سالبة جزئية بعكس الصغرى ليرتد الى الشكل الثانى * السابع منهما والصغرى موجبة كلية ينتج سالبة جزئية بعكس الكبرى ليرتد الى الشكل الثالث * الثامن منهما والصغرى سالبة كلية ينتج سالبة جزئية بعكس الترتيب ليرتد الى الشكل الاول المنتج لما ينعكس الى النتيجة ويمكن بيان الخمسة الاول بالخلف وقد حصر القدماء ضروبه الناتجة فيها ذهولا عن انعكاس السالبة الجزئية الى نفسها فى الخاصتين لكن فى الاقيسة الاقترانية الشرطية منحصرة فيها وفاقا (فصل) فى المختلطات الشكل الاول والثالث شرطهما بحسب الجهة فعلية الصغرى بان لا تكون ممكنة بل مطلقة عامة او اخص منها واما نتيجتهما فان لم يكن الكبرى احدى الوصفيات الاربع هى المشروطتان والعرفيتان بل غيرها فالنتيجة فيهما كالكبرى فى الجهة من غير فرق وان كانت احديها فهى فى الشكل الاول كالصغرى وفى الشكل الثالث كعكس الصغرى محذوفا عنهما قيدا اللادوام واللاضرورة والضرورة المخصوصة بالصغرى فالباقى جهة النتيجة ان لم يوجد فى الكبرى قيد اللادوام والا فيضم اليه لادوام الكبرى فالمجموع جهة نتيجتهما فنتيجة المؤلف من المشروطتين مشروطة فى الشكل الاول وحينية مطلقة فى الشكل الثالث ومن الصغرى المشروطة والكبرى العرفية عرفية فى الاول وحينية

فضروبه

٩٤ قوله لما تقدم

فصل

٩٤ قوله محذوفا

٩٤ قوله ان لم يوجد

مطلقة فى الثالث ايضا ومن الصغرى المطلقة العامة والكبرى المشروط
الخاصة وجودية لادائمة فيهما * واعلم ان الباقى بعد حذف الضرور
المخصوصة من الضرورة الذاتية دوام ذاتى ومن الضرورة الوصف
دوام وصفى ومن الضرورة الوقتية اطلاق وقتى ومن الضرورة المنتشر
اطلاق منتشر والباقى بعد حذف اللادوام واللاضرورة الذاتيه
جهة البسيطة المقيدة بهما * الشكل الثانى شرط انتاجه بحسب الجه
امر ان كل منهما احد الامرين الاول صدق الدوام الذاتى عل
صغراه بان تكون ضرورية اودائمة مطلقتين اوكون كبراه من القض
الست المنعكسة السوالب وهى الدائمتان والعامتان والخاصتان الثانى ا
لايستعمل الممكنة فيه الا مع الضرورية المطلقة اومع الكبرى احدى
المشروطتين العامة والخاصة واما نتيجته فدائمة مطلقة ان صدق
الدوام الذاتى على احدى مقدمتيه والا فكالصغرى محذوفا عنها
قيد اللاوام واللاضرورة والضرورة مطلقا سواء كانت مخصوص
بالصغرى او مشتركة بينها وبين الكبرى وسواء كانت وصفيه
او وقتية اومنتشرة * الشكل الرابع شرطه بحسب الجهة امور خمس
احدها فعلية المقدمات وثانيها كون السالبة المستعملة فيه منعكس
وثالثها صدق الدوام الذاتى على صغرى الضرب الثالث والعرفى العا
على كبراه ورابعها كون كبرى الضرب السادس من القضايا المنعكس
وخامسها كون صغرى الضرب الثامن من احدى الخاصتين وكبرا
مما يصدق عليه العرف العام واما النتيجة فهى فى الضربين الاولين
كعكس الصغرى ان صدق الدوام الذاتى على صغراها او كان
القياس من الست المنعكسة السوالب والا فمطلقة عامة وفى الضرب
الثالث دائمة مطلقة ان صدق الدوام الذاتى على احدى مقدمتيه
والا فكعكس الصغرى وفى الضرب الرابع والخامس دائمة ان صدق
الدوام الذاتى على كبراها والا فكعكس الصغرى محذوفا عنه
اللادوام وفى الضرب السادس كنتيجة الشكل الثانى الحاصل
بعد عكس الصغرى وفى السابع كنتيجة الشكل الثالث الحاصل بعد

٩٤ قوله سواء

فصل

عكس الكبرى وفى الثامن كعكس نتيجة الشكل الاوّل الحاصل بعدعكس الترتيب كما عرفت (فصل) فى الاقترانيات الشرطية وقد عرفت انها خمسة اقسام القسم الاوّل مايتركب من متصلتين وهو ثلثة انواع لان الحدّ الاوسط اما ان يكون جزأ تاما من كل منهما اى مقدّما بكماله او تاليا بكماله فى كل منهما واما ان يكون جزأ ناقصامن كل منهما بان يكون محكوما عليه او به فى المقدّم اوالتالى واما ان يكون جزأ تاما من احديهما وناقصا من الاخرى بان يكون احد طرفى احديهما شرطية متصلة اومنفصلة النوع الاوّل وهو المطبوع منها ينتج من الاشكال الاربعة متصلة على قياس الحمليات من غير فرق فى شرائط كل شكل وعدد ضروبه الا الثلثة الاخيرة من ضروب الشكل الرابع وفى تبعية نتيجة كل ضرب لاخس مقدّمتيه فى الكيف والكم والجهة من اللزوم ان تركب من اللزوميتين او الاتفاق ان تركب من الاتفاقيتين اوالمختلفتين وفى خصوص الاتفاق وعمومه الا فى صورتين احديهما ان يكون الاتفاقية العامة كبرى فى الشكل الثانى وثانيتهما ان يكون الاتفاقية العامة صغرى المنتج للسلب من ضروب الشكل الرابع فان النتيجة فيهما سالبة اتفاقية خاصة لكن ان تركب من المختلفتين فيشترط لانتاجه كلية اللزومية مطلقا فان مآله الى القياس الاستثنائى المشروط بها كما يأتى فان كان من الضروب الناتجة للسلب فيشترط معها ان يكون الموجبة من المقدّمتين لزومية وان يكون الاوسط تاليا فى اللزومية وان كان من الضروب الناتجة للايجاب فيشترط معها امران احدهما ان يكون الاوسط مقدما فى اللزومية وثانيهما احد الامرين هو اما ان يكون الاتفاقية خاصة اوعامة وقعت صغرى الشكل الاوّل اوكبرى الشكل الثالث هذا قيل المؤلف من الاتفاقيتين او المختلفتين لايفيد الغرض من الترتيب وهو العلم بالنتيجة اذ النتيجة فيه معلومة قبل الترتيب فلا تكون قياسا والجواب عنه بان المعتبر فى القياسية هو الاستلزام الذاتى لا الافادة فاسد لان الترتيب المذكور ليس بنظر والنظر معتبر فى مفهوم مطلق الدليل فضلا عن القياس

٩٤
قوله فان كان

٩٥
قوله وقعت

والحق انه لا افادة فى غير المؤلف من اللزومتين الا المؤلف من الاتفاقيتين الخاصتين الناتج للسلب فانه مفيد فى كل شكل مع ان المؤلف من الاتفاقيتين العامتين غير منعقد فى الشكل الثانى وعقيم فى الرابع كما حقق فى موضعه واما ما اورده الشيخ من الشك على المؤلف من اللزوميتين من الشكل الاول بان قولنا كلما كان الاثنان فردا كان عددا وكلما كان عددا كان زوجا صادق مع كذب النتيجة فمدفوع بمثل ما قدمنا من ان الاوسط مقيد بقيد فى ضمن الفردية فحينئذ كذبت الكبرى لا بما اشار اليه فى الشفاء من ان الصغرى كاذبة بحسب نفس الامر صادقة الزاما لانها صادقة تحقيقا والزاما ولا بما قيل ان حملت الكبرى على اللزومية كذبت كلية لان الفردية من اوضاع العددية فلا يلزم الزوجية على هذا الوضع وان حملت على الاتفاقية انتفى شرط الانتاج من كون الاوسط مقدما فى اللزومية كما تقدم لان مقدم الكبرى عددية الاثنين لا مطلق العددية ليكون الفردية من اوضاعها الممكنة الاجتماع معها. النوع الثانى ينعقد فيه الاشكال الاربعة باعتبار الاجزاء الناقصة للطرفين فله اصناف اربعة لان انعقاد تلك الاشكال اما بين مقدمى المقدمتين او بين التاليين او بين مقدم الصغرى وتالى الكبرى او بالعكس ونتيجة الكل متصلة جزئية مقدمها متصلة مؤلفة من الطرف الغير المشارك للصغرى ومن نتيجة التأليف بين المتشاركين وتاليها متصلة مؤلفة من الطرف الغير المشارك للكبرى ومن نتيجة التأليف بشرط ان يكون وضع الطرفين الغير المشاركين فى النتيجة كوضعهما فى القياس من كونهما مقدما او تاليا كقولنا كلما كان كل انسان حيوانا كان كل رومى جسما وكلما كان كل جسم متغيرا كان بعض الموجود حادثا ينتج انه قد يكون اذا صدق قولنا كلما كان كل انسان حيوانا كان كل رومى متغيرا يصدق قولنا اذا كان كل رومى متغيرا كان بعض الموجود حادثا وهذه النتيجة لا تتوقف على اشتمال الشكل المنعقد على شرائط الانتاج بحسب الكمية والكيفية والجهة لكن المشتمل مشروط بكون المتصلة المشاركة للتالى

٩٥ قوله لانها

من المقدمتين موجبة فالمشاركة بين التالين مشروطة بايجاب المقدمتين وبين المقدم والتالى بايجاب احديهما وبين المقدمين غير مشروطة بايجاب شئ وغير المشتمل من الصنف الاول مشروطة بامرين احدهما كلية احدى المتصلتين وثانيهما بعد رعاية القوى الآتية ان يكون احد المتشاركين بنفسه او بالكلية المفروضة مع نتيجة التأليف اوكلية عكسها المفروضتين منتجا لمقدم تلك المتصلة الكلية ومن الصنف الثانى مشروطة بكون نتيجة التأليف مع احد المشاركين منتجة للمشارك الآخر اذا اتفقت المتصلتان فى الكيف ومع احد طرفى الموجبة منهما منتجة لتالى السالبة اذا إختلفا ومن الصنفين الاخيرين مشروط باحد هذين الاستنتاجين فى الصنفين الاولين الا ان الصنف الرابع ينتج تلك المتصلة كلية فيما اذا كانت المتصلتان موجبتين كليتين وكان تالى الصغرى بنفسه او بكليته مع نتيجة التأليف اوعكسها الكلى منتجا لمقدم الكبرى كما فى المثال المذكور اذا فرض مقدم الكبرى حملية جزئية (فوائد نافعة) فيما قبل وبعد منها ان جزئية مقدم المتصلة الكلية موجبة كانت اوسالبة فى قوة كليه فمتى صدقت ومقدمها جزئى صدقت ومقدمها كلى ومنها ان كلية مقدم المتصلة الجزئية الموجبة اوالسالبة فى قوة جزئية ومنها ان جزئية تالى السالبة الكلية او الجزئية فى قوة كلية ومنها ان كلية تالى الموجبة الكلية او الجزئية فى قوة جزئية (النوع الثالث) له ثمانية اصناف لان الشرطية التى هى احد جزئى احدى المتصلتين اما متصلة او منفصلة مقدم الصغرى او الكبرى او تالى احديهما وينعقد بين المتشاركين فى كل صنف الاشكال الاربعة بضروبها والنتيجة فى الكل متصلة احد طرفيها متصلة او منفصلة كقولنا كلما كان العالم ممكنا فكلما تعدد الاله يلزم امكان التمانع بينهما وكلما امكن التمانع يلزم امكان اجتماع النقيضين ينتج انه كلما كان العالم ممكنا فكلما تعدد الاله يلزم امكان اجتماع النقيضين وهذا النوع كالقياس المؤلف من الحملية والمتصلة فى شرائط الانتاج وعدد الضروب فى كل صنف وستعرفها (القسم الثانى)

قوله اذا فرض ٩٥ فوائد نافعة

مايتركب من منفصلتين وله ايضا ثلثة انواع النوع الاوّل ما يكون اشتراك مقدّمتين فى جزء تام من كل منهما وله ستة اصناف لانه مؤلف من حقيقيتين اومن حقيقية مع مانعة الجمع اومع مانعة الخلو اومانعتى الجمع اومانعتى الخلو او مانعة الجمع مع مانعة الخلو ولايتميز الاشكال الاربعة فى المؤلف من المتجانسين منها بالطبع بل بالوضع فقط ويشترط فى انتاج الكل ايجاب احدى المقدّمتين وكلية احديهما ومنافاة السالبة للموجبة المستعملتين فيه بان لايصدق نوع تلك السالبة فى مادّة تلك الموجبة ولذا ينتج سالبة كل نوع من انواع المنفصلة مع موجبته لامع موجبة نوع آخر الا السالبة المانعة الجمع اوالخلو مع الموجبة الحقيقية لامتناع صدقهما فى مادّتها واما النتائج فالمؤلف من الموجبتين الكليتين ينتج فى الصنف الاوّل متصلتين موجبتين كليتين من الطرفين ومنفصلة سالبة كلية بانواعها الثلثة كقولنا دائما اما ان يكون الواجب تعالى فاعلا مختارا اويكون العالم قديما والبتة اما ان يكون العالم قديما اوحادثا ينتج انه كلما كان الواجب تعالى فاعلا مختارا كان العالم حادثا و بالعكس الكلىّ وانه ليس البتة اما ان يكون فاعلا مختارا اويكون العالم حادثا وفى الصنف الثانى والثالث والسادس متصلة موجبة كلية مقدّمها من غير الحقيقية فى الثانى ومن الحقيقية فى الثالث ومن مانعة الجمع فى السادس وفى الصنف الرابع والخامس متصلتين موجبتين جزئيتين كل منهما مؤلفة من الطرفين فى الخامس ومن نقيضى الطرفين فى الرابع والمؤلف من موجبتين احديهما جزئية فهو فى النتيجة كالرابع فى الرابع والسادس ان كانت الجزئية فى السادس مانعة الجمع وكالخامس فيما عداهما من الاصناف الاربعة والصنف السادس فيما كانت الجزئية مانعة الخلو والمؤلف من الموجبة والسالبة عقيم فى السادس ومنتج فى الاوّل احدى متصلتين سالبتين جزئيتين لا على التعين مقدّم احديهما طرف الموجبة وتاليها طرف السالبة والاخرى بالعكس وفى البواقى احديهما على التعين مقدّمها من مانعة الجمع

فى الثانى ومن الحقيقية فى الثالث ومن السالبة فى الرابع ومن الموجبة فى الخامس (النوع الثانى) مايكون اشتراكهما فى جزء ناقص من كل منهما وهو المطبوع ويتألف بين المتشاركين الاشكال الاربعة بضروبها وربما يجتمع فى قياس واحد منه شكلان فصاعدا امامن نوع اومن انواع ويشترط فى انتاجه امور اربعة ايجاب المقدمتين وكلية احديهما وصدق منع الخلو بالمعنى الاعم عليهما واشتمال الشكل المنعقد الواحد اوالمتعدد على شرائط الانتاج والنتيجة منفصلة موجبة مانعة الخلو بذلك المعنى ايضا مركبة من نتيجة التأليف والجزء الغير المشارك ان وجد ذلك الجزء والا فمن نتائج التأليفات وله اصناف خمسة لامزيد عليها الاوّل مايشارك جزء واحد من احديهما جزأ واحدا من الاخرى مشاركة منتجة ينتج منفصلة ذات اجزاء ثلثة الطرفين الغير المشاركين ونتيجة التأليف كقولنا اما ان يكون كل جسم متغيرا اولا متغيرا واما ان يكون كل متغير حادثا اوبعض الممكن قديما ينتج انه اما يكون كل جسم حادثا او لا متغيرا وبعض الممكن قديما الثانى مايشارك جزء من احديهما جزئين من الاخرى ينتج منفصلة ذات اجزاء ثلثة الطرف الغير المشارك ونتيجتى التألفين كقولنا اما ان يكون كل جسم لامتغيرا اومتغيرا واما ان يكون كل متغير حادثا اوكل متغير قديما ينتج اما ان يكون كل جسم لامتغيرا اوحادثا اوقديما الثالث مايشارك جزء من احديهما جزأ من الاخرى والجزء الآخر من الاولى جزأ آخر من الثانية انتج باعتبار المشاركتين منفصلتين كل منهما ذات اجزاء ثلثة كما انتج الاوّل الرابع مايشارك كل جزء من احديهما كل جزء من الاخرى ينتج منفصلة ذات اجزاء اربعة هى نتائج التأليفات الاربعة الخامس مايشارك جزء من احديهما كل جزء من الاخرى والجزء الآخر من الاولى احد جزئى الاخرى فقط ينتج منفصلتين كل منهما ذات اجزاء ثلثة كما انتج الثانى (النوع الثالث) مايكون اشتراكهما فى جزء تام من احديهما وناقص من الاخرى بان يكون احد طرفى احديهما شرطية متصلة اومنفصلة ويشترط انتاجه باشتمال المتشاركين

على تأليف منتج من احد الاشكال الاربعة وبكون المنفصلة الشرطية الجزء موجبة مانعة الخلو بالمعنى الاعم والنتيجة ايضا موجبة مانعة الخلو المؤلف من الجزء الغير المشارك ومن نتيجة التأليف بين تلك الشرطية والمنفصلة البسيطة فان كانت تلك الشرطية منفصلة فحكمها مع المنفصلة البسيطة كحكم القياس المركب من المنفصلتين المشاركتين فى جزء تام من كل منهما فى الشرائط والنتائج وقدسبقت فيؤخذ نتيجة التأليف بحسبهما وتجعل احد جزئى النتيجة كقولنا اما ان يكون العدد زوجا او فردا واما ان لايكون العدد كما واما ان يكون العدد فردا واما ان يكون منقسما ينتج اما انه كلما كان العدد زوجا كان منقسما وبالعكس واما ان لايكون العدد كما وان كانت متصلة فحكمها معها كحكم القياس المركب من المنفصلة والمتصلة وسيجئ فتؤخذ نتيجة التأليف بحسبهما كقولنا دائما اما كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود واما الشمس مظلمة ودائما اما ان يكون النهار موجودا او الليل موجودا ينتج اما ان يكون الشمس طالعة او الليل موجودا واما ان يكون الشمس مظلمة (القسم الثالث) مايتركب من الحملية والمتصلة ولايمكن المشاركة بين الحملية والشرطية الا فى جزء تام من الحملية وناقص من الشرطية وينعقد الاشكال الاربعة بضروبها بين المتشاركين وله انواع اربعة لان المشارك للحملية اما تالى المتصلة والحملية كبرى وهو المطبوع او صغرى واما مقدم المتصلة والحملية كبرى او صغرى والنتيجة فى الكل متصلة تابعة للمتصلة فى الكيف فالنوعان الاولان ينتجان متصلة مقدمها مقدم المتصلة وتاليها نتيجة التأليف بين التالى الصغرى والحملية الكبرى فى الاول وبالعكس فى الثانى كقولنا كلما كان العالم متحيزا كان متغيرا وكل متغير حادث ينتج انه كلما كان متحيزا كان حادثا وشرط انتاجهما ان يكون تأليف هذه الحملية مع ذلك التالى منتجا ولو بالقوة لنتيجة التأليف ان كانت المتصلة موجبة ومع نتيجة التأليف منتجا ولو بالقوة لتالى المتصلة السالبة ان كانت سالبة والنوعان الاخيران ينتجان متصلة مقدمها نتيجة التأليف بين المقدم الصغرى والحملية الكبرى فى الثالث وبالعكس فى الرابع وتاليها

(تالى)

٩٥ قوله ينتج

٩٥ قوله منتجا

تالى المتصلة كقولنا العالم متغير وكلما كان كل متغير حادثا كان الفلك حادثا ينتج كلما كان العالم حادثا كان الفلك حادثا ولا يشترط فيهما اشتمال المتشاركين على تأليف منتج فان اشتملا على تأليف منتج بالفعل او بالقوة بناء على القوى السابقة ينتجان مطلقا سواء كانت المتصلة موجبة اوسالبة كلية اوجزئية والا فيشترط امران احدهما كلية المتصلة وثانيهما كون الحملية مع نتيجة التأليف اومع كلية عكسها المفروضتين منتجا لمقدم تلك المتصلة الكلية كقولنا كلما كان كل انسان حيوانا كان كل رومى حساسا وكل فرس حيوان ينتج كلما كان كل انسان فرسا كان كل رومى حساسا (القسم الرابع) مايتركب من الحملية والمنفصلة سواء كانت الحملية كبرى اوصغرى وهو على نوعين * النوع الاول ماينتج حملية واحدة وهو المسمى بالقياس المقسم المركب من منفصلة وحمليات بعدد اجزاء الانفصال كل حملية منها مشاركة لجزء آخر من اجزاء تلك المنفصلة بحيث يتأليف بين الاجزاء والحمليات اقيسة متغايرة فى الاوسط متحدة فى النتيجة التى هى تلك الحملية اما من شكل اومن اشكال مختلفة وشرط انتاجه ان يكون المنفصلة فيه موجبة كلية مانعة الخلو بالمعنى الاعم واشتمال جميع تلك الاشكال على شرائط الانتاج حتى يشترط فى الشكل الاول ايجاب اجزاء الانفصال الصغريات وكلية الحمليات الكبريات وبالعكس كقولنا اما ان يكون العالم جوهرا اوعرضا وكل وجوهر حادث وكل عرض حادث فالعالم حادث (تنبيه) القياس المقسم وامثاله فى الحقيقة قياس مركب من اقيسة مفصولة النتائج كما سيأتى بناء على ان المنفصلة مع كل حملية قياس بسيط منتج لمنفصلة مؤلفة من نتيجة التأليف والجزء الغير المشارك كما يأتى * النوع الثانى ماينتج شرطية واحدة اومتعددة وهو القياس الغير المقسم المؤلف من منفصلة وحملية واحدة او حمليات متعددة مشاركة لجزء من اجزائها اولاجزاء متعددة امابعدد الاجزاء اواقل منها او اكثر بان يشارك حمليتان او اكثر لجزء واحد وله ثلثة اضناف لان المنفصلة فيه اما مانعة الخلو اومانعة الجمع اوحقيقية وينعقد الاشكال الاربعة

٩٦ قوله بناء

٩٧ قوله ينتج كلما

٩٦ قوله متحدة

تنبيه

بعض وبها فى الكل * فالصنف الاوّل يشترط انتاجه بكون المشاركة
متنتجة مشتملة على شرائط الانتاج فحينئذ ينتج منفصلة موجبة مانعة
الخلو مؤلفة من نتيجة التأليف ومن الجزء الغير المشارك اما واحدة
ان كانت المشاركة واحدة بان يكون الحملية واحدة مشاركة لجزء واحد
كقولنا اما ان يكون هذا العدد عددا منقسما اوفردا وكل منقسم زوج
ينتج اما ان يكون هذا زوجا اوفردا وحينئذ يكون القياس بسيطا واما
متعدّدة ان كانت المشاركة متعدّدة بان يشارك حملية واحدة لجزئين فصاعدا
اوحمليات متعدّدة لجزء واحد اولمتعدّد فحينئذ هو باعتبار كل مشاركة
قياس بسيط ينتج تلك المنفصلة وباعتبار مجموع المشاركين فصاعدا
قياس مركب ينتج منفصلة موجبة اخرى اما مؤلفة من نتائج التأليفات
ان لم يوجد الجزء الغير المشارك والا فمؤلفة منها ومن ذلك الجزء سواء
كان عدد الحمليات مساويا لعدد الاجزاء وهو ظاهر اواقل منها كقولنا
اما ان يكون هذا العدد زوجا اوفردا وكل عدد كم ينتج باعتبار البساطة
قولنا اما ان يكون بعض الزوج كما اوهذا العدد فردا وقولنا اما ان يكون
هذا العدد زوجا اوبعض الفرد كما وباعتبار التركيب قولنا اما ان يكون
بعض الزوج كما اوبعض الفرد كما اواكثر منها لكن حينئذ ينتج باعتبار
التركيب منفصلات عديدة مركبة من نتائج التأليفات كقولنا اما ان يكون
هذا العدد منقسما اولا منقسما وكل منقسم زوج وكل لامنقسم فرد
وكل لامنقسم كم ينتج باعتبار التركيب قولنا هذا العدد اما زوج اوفرد
وقولنا هذا اما زوج اوكم وقولنا هذا العدد اما زوج اوفرد وكم وربما
يتحد بعض نتائج التأليفات مع بعض دون بعض آخر فحينئذ تجعل
المتحدتان جزأ واحدا من النتيجة المنفصلة وغير المتحدة اوالجزء الغير
المشارك جزأ آخر منها * والصنف الثانى غير مشروط بكون المشاركة
منتجة لكن ان كانت منتجة ففيما كانت المشاركة واحدة انتج سالبة
جزئية متصلة مقدّمها نتيجة التأليف وتاليها الجزء الغير المشارك كقولنا
اما ان يكون هذا الجسم حجرا اوشجرا وكل شجر متحيز ينتج قد لا يكون
اذا كان هذا الجسم متحيزا كان حجرا وفيما كانت متعدّدة انتج متصلات

٩٦ قوله منتجة

٩٦ قوله والافمؤلفة

٩٦ قوله ينتج

٩٧ قوله انتج

(متعددة)

متعددة كذلك كما اذا بدلنا الكبرى فى هذا المثال بقولنا وكل جسم
متحيز ينتج قدلايكون اذا كان بعض الحجر متحيزا كان هذا الجسم
شجرا وقدلايكون اذا كان بعض الشجر متحيزا كان هذا الجسم حجرا
ولاينتج باعتبار مجموع المشاركتين فصاعدا سالبة واحدة متصلة مؤلفة
من نتائج التأليفات حتى لا ينتج المثال قولنا قدلايكون اذا كان بعض الحجر
متحيزا كان بعض الشجر متحيزا للتخلف فى بعض المواد وان لم تكن
منتجة فشرط انتاجه ان تكون نتيجة التأليف المفروضة مع الحملية منتجة
للجزء المشارك من المنفصلة فحينئذ ينتج منفصلة موجبة مانعة الجمع مؤلفة
من نتيجة التأليف ومن الجزء الغير المشارك اما واحدة ان كانت المشاركة
واحدة كقولك اما ان يكون هذا الشيء متحيزا او جوهرا مجردا وكل
جسم متحيز ينتج اما ان يكون هذا الشيء جسما او جوهرا مجردا او متعددة
ان كانت المشاركة متعددة وهو حينئذ باعتبار كل مشاركة قياس بسيط ينتج
تلك المنفصلة وباعتبار مجموع المشاركتين فصاعدا قياس مركب ينتج
منفصلة موجبة اخرى مانعة الجمع مؤلفة من ذلك او من نتائج التأليفات
سواء كانت الحملية واحدة كقولنا اما ان يكون الاله الواحد موجودا
او الاله المتعدد موجودا وكل واجب موجود ينتج باعتبار البساطة قولنا
اما ان يكون الاله الواحد واجبا او المتعدد موجودا وقولنا اما ان يكون
الاله الواحد موجودا او المتعدد واجبا وباعتبار التركيب قولنا اما ان يكون
الاله الواحد واجبا او المتعدد واجبا او متعددة كقولنا اما ان يكون الاله
الواحد قديما او المتعدد موجودا وكل واجب قديم وكل مجرد موجود
جميع ماذكر فى الصنفين اذا كانت المنفصلة موجبة واما اذا كانت سالبة
فحكم مانعة الخلو السالبة حكم مانعة الجمع الموجبة فى الاشتراط باستنتاج
الجزء المشارك من نتيجة التأليف مع الحملية وحكم مانعة الجمع السالبة
حكم مانعة الخلو الموجبة فى الاشتراط بكون المشاركة منتجة لكن
النتيجة فيهما سالبة من نوع المنفصلة فالضابط فى نتيجة الصنفين انها
منفصلة تابعة للمنفصلة فى الكم والكيف والجنس اعنى المنفصلة
والنوع اعنى مانعة الخلو ومانعة الجمع الا اذا كانت المشاركة منتجة فيما

٩٧ قوله للتخلف
٩٧ قوله كقولك
٩٧ قوله وكل
٩٧ قوله وباعتبار
٩٨ قوله اومتعددة

كانت المنفصلة موجبة مانعة الجمع كما عرفت * والصنف الثالث ان كانت المنفصلة فيه موجبة ينتج ماانتجه الصنفان الاولان بشروطهما فيما كانت المنفصلة فيهما موجبة والا فلاينتج القسم الخامس مايتركب من المنفصلة والمتصلة وله ايضا ثلثة انواع (النوع الاول) مايكون الاوسط جزأ تاما من كل منهما ولا يتميز الاشكال الاربعة فيه بالطبع بل بالوضع فقط فله اربعة اصناف لان المتصلة اماصغرى او كبرى وعلى التقديرين فالاوسط امامقدمها او تاليها وشرط فى الكل كلية احدى المقدمتين وايجاب احديهما وبعد ذلك فالمتصلة اما موجبة اوسالبة فان كانت موجبة فالمنفصلة ايضا اما موجبة فشرط انتاجه ان يكون الاوسط مقدم المتصلة ان كانت المنفصلة مانعة الخلو او تاليها ان كانت مانعة الجمع او سالبة فالشرط بالعكس والنتيجة فيهما منفصلة موافقة للمنفصلة فى الكيف والنوع كقولنا كلما كان العالم حادثا كان موجده فاعلا مختارا واما ان يكون موجده فاعلا مختارا او فاعلا موجبا ينتج اماان يكون العالم حادثا او يكون موجده فاعلا موجبا مانعة الجمع وان كانت المتصلة سالبة فالشرط احد الامرين اما كلية المتصلة او كون الا وسط تاليها ان كانت المنفصلة مانعة الخلو او مقدمها ان كانت مانعة الجمع فان كانت المنفصلة مانعة الخلو الكلية فان كانت المتصلة ايضا كلية ينتج القياس نتيجتين مانعة الخلو ومانعة الجمع موافقتين للمتصلة فى الكم والكيف كقولنا ليس البتة اذا كانت الشمس طالعة فالليل موجود ودائما اماان يكون الليل موجودا اوالارض مضيئة ينتج ليس البتة اما ان يكون الشمس طالعة اوالارض مضيئة وان كانت المتصلة جزئية انتج مانعة الجمع فقط موافقة للمتصلة كما وكيفا وان كانت غير مانعة الخلو الكلية فسواء كانت مانعة الجمع او مانعة الخلو الجزئية نتج سالبة جزئية مانعة الخلو (تنبيه) اشترط انتاج الموجبتين بكون الاوسط مقدم المتصلة فى مانعة الخلو اوتاليها فى مانعة الجمع اذا التزم موافقة النتيجة للقياس فى الحدود فان لم يلتزم ذلك فالمؤلف منهما ينتج بدون ذلك الشرط موجبة متصلة جزئية مؤلفة من نقيض الاصغر وعين الاكبر فيما تركب من مانعة الخلو ومن عين الاصغر ونقيض الاكبر فيما تركب من مانعة الجمع واما اذا كانت المنفصلة حقيقية فان كانت

٩٨قوله بدون ذلك

(موجبة)

موجبة انتج نتيجتي الباقيين وان كانت سالبة فلاينتج شيئا (النوع الثاني) مايكون الاوسط جزأ ناقصا من كل منهما وله ستة عشر صنفا لان المنفصلة فيه اما مانعة الخلو اومانعة الجمع وكل منهما اماموجبة اوسالبة والمتصلة اما صغرى او كبرى والجزء المشارك من المتصلة اما مقدمها اوتاليها وينعقد الاشكال الاربعة بضروبها في كل منها والكل ينتج نتيجتين احديهما متصلة مركبة من الطرف الغير المشارك من المتصلة ومن منفصلة مؤلفة من نتيجة التأليف بين المتشاركين ومن الطرف الغير المشارك من المنفصلة والاخرى منفصلة مركبة من الطرف الغير المشارك من المنفصلة ومن متصلة مؤلفة من نتيجة التأليف ومن الطرف الغير المشارك من المتصلة كقولنا كلما كان العالم متغيرا كان حادثا ودائما اما ان يكون كل حادث ممكنا اويكون غير الواجب واجبا ينتج قولنا كلما كان العالم متغيرا فدائما اما ان يكون العالم ممكنا او غير الواجب واجبا وقولنا اما ان يكون غير الواجب واجبا واما كلما كان العالم متغيرا كان ممكنا وحكمه باعتبار النتيجة الاولى كحكم القياس المركب من الحملية والمتصلة في الشرائط والنتائج بناء على ان المنفصلة فيه بمنزلة الحملية وباعتبار النتيجة الثانية كحكم القياس المركب من الحملية والمنفصلة بناء على ان المتصلة بمنزلة الحملية (النوع الثالث) مايكون الاوسط جزأ تاما من احديهما وناقصا من الاخرى فان كان جزأ تاما من المتصلة كان حكمه حكم القياس المؤلف من الحملية والمنفصلة ويكون المتصلة مكان الحملية فالنتيجة فيه منفصلة مؤلفة من الطرف الغير المشارك من المنفصلة ومن نتيجة التأليف بين الشرطيتين المتشاركتين وان كان جزأ من المنفصلة كان حكمه حكم القياس المؤلف من الحملية والمتصلة والمنفصلة مكان الحمليه فالنتيجة فيه متصلة مؤلفة من الطرف الغير المشارك من المتصلة ومن نتيجة التأليف بين المتشاركتين (فصل) القياس مطلقا ان تألف من مقدمتين فقد يسمى قياسا بسيطا كاكثر الامثلة المتقدمة في الاقتراني والاستثنائي وان تألف من اكثر منهما فقياسا مركبا وهو اما مركب من اقترانيين فصاعدا اومن استثنائيين فصاعدا

فصل

٤٨ قوله اومن استثنائيين

او من الاقترانى والاستثنائى وعلى كل تقدير هواما موصول النتائج ان اوصل الى كل قياس بسيط نتيجته فضمت الى مقدمة اخرى ليحصل بسيط آخر وهكذا الى حصول اصل المطلوب كقولنا هذا الشبح جسم لانه انسان وكل انسان حيوان فهذا حيوان ثم هذا حيوان وكل حيوان جسم فهذا جسم وهو المطلوب واما مفصول النتائج ان فصل عن بعض البسائط نتيجته كقولنا لان هذا الشبح انسان وكل انسان حيوان وكل حيوان جسم فهذا جسم وكالقياس المقسم وامثاله كما اشرنا والاستقراء التام قسم من المقسم والمؤلف من الاقترانى والاستثنائى ان تألف من الاقترانى والاستثنائى الغير المستقيم يسمى عندهم قياسا خلفيا كقولهم لايمكن صدق الشكل الثانى او الثالث بدون صدق نتيجته والا لصدق نقيض النتيجة مع صدق كل من المقدمتين منتظما مع احديهما على هيئة شكل معلوم الانتاج لماينافى المقدمة الاخرى وكلما صدق النقيض كذلك يلزم صدق المقدمة الاخرى وكذبها معا هذا خلف اى باطل وان تألف من الاقترانى والاستثنائى المستقيم فينبغى ان يسمى قياسا حقيا وان لم يسموه باسم كقولنا كلما كان الشكل الثانى صادقا صدق معه عكس كل من مقدميته منتظما بعض المقدمات مع بعض العكوس على هيئة شكل معلوم الانتاج لنتيجته وكلما صدق العكس كذلك يلزم صدق النتيجة لكن صدق الشكل الثانى حق فيصدق النتيجة قطعا (الباب الخامس) فى مواد الادلة اعلم اولا ان طرفى النسبة الخبرية من الوقوع اواللا وقوع ان تساويا عند العقل من غير رجحان اصلا فالعلم المتعلق بكل منهما يسمى شكا وان ترجح احدهما بنوع من الاذعان والقبول يسمى العلم به تصديقا واعتقادا فذلك الاعتقاد ان كان جازما بحيث انقطع احتمال الطرف الآخر بالكلية وثابتا بحيث لايزول بتشكيك المشكك ومطابقا للواقع يسمى يقينا اوغير مطابق فيسمى جهلا مركبا اوغير ثابت فيسمى تقليدا اوغير جازم فيسمى ظنا والعلم المتعلق بنقيض المظنون يسمى وهما وبنقيض المجزوم الذى هوماعدا المظنون تخيلا

٩٨ قوله كقولنا هذا

والمؤلف من الاقترانى

٩٨ قوله والا لصدق

وان تألف من الاقترانى

الباب الخامس

فقد ظهر أن الشك والوهم والتخييل تصوّرات لاتصديقات فالقضية اما يقينية اوتقليدية اومظنونة اومجهولة جهلا مركبا واليقينية اما بديهية اونظرية تكتسب منها * اما البديهيات فست * الاولى الاوّليات وهى التى يحكم بها كل عقل سليم قطعا اى جازما ثابتا بمجرّد تصوّرات اطرافها مع النسبة كالحكم بامتناع اجتماع النقيضين اوارتفاعهما وبان الواحد نصف الاثنين والكل اعظم من الجزء * الثانية المشاهدات وهى التى يحكم بها العقل قطعا بواسطة مشاهدته الحكم اما بالقوى الظاهرة كالحكم بان هذه النار اوكل نار حارّة وان الشمس مضيئة وتسمى حسيات او بالقوى الباطنة كالحكم بان لنا جوعا اوعطشا اوغضبا وتسمى وجدانيات وهى لاتكون يقينية لمن لم يجدها فى وجدانه * الثالثة قضايا قياساتها معها وتسمى فطريات وهى التى يحكم بها العقل قطعا بواسطة القياس الخفىّ اللازم لتصوّرات اطرافها كالحكم بزوجية الاربعة لانقسامها بمتساويين * الرابعة المتواترات وهى التى يحكم بها العقل قطعا بواسطة قياس خفىّ حاصل دفعة عند امتلاء السامعة بتوارد اخبار المشاهدين للحكم بحيث يمتنع عنده تواطؤهم على الكذب كحكم من لم يشاهد البغداد بوجودها المتواتر وحيث اشترط بمشاهدتهم الحكم لم يصح تواتر العقليات الغير المحسوسة باحدى الحواس * الخامسة المجرّبات وهى التى يحكم بها العقل قطعا بواسطة قياس خفىّ حاصل دفعة عند تكرّر مشاهدة ترتب الحكم على التجربة كالحكم بان شرب السقمونيا يسهل الصفراء وهى لاتكون يقينية عند غير المجرّب الا بطريق التواتر * السادسة الحدسيات وهى التى يحكم بها العقل قطعا بواسطة القياس الخفىّ الحاصل دفعة بالحدس الذى هو ملكة الانتقال الدفعىّ من المبادى الى المطالب وتلك الملكة للنفس اما بحسب الفطرة الاصلية كما فى صاحب القوّة القدسية بالنسبة الى جميع المطالب واما بممارسة مبادى الحكم كما فى غيره بالنسبة الى بعضها كالحكم بان نور القمر مستفاد من الشمس بواسطة القياس الخفىّ الحاصل دفعة عند تكرّر

٩٩ قوله فالقضية

واليقينية

اما البديهيات

٩٩ قوله بمجرّد

والثانية المشاهدات

٩٩ قوله اوكل نار

الثالثة قضايا قياساتها

والرابعة المتواترات

والخامسة المجربات

السادسة الحدسيات

٩٩ قوله بواسطة

قوله ملكة الانتقال

١٠٠ قوله بواسطة

مشاهدة اختلافات تشكلاته النورية عند قربه من الشمس وبعده

وهى ايضا لاتكون يقينية لغير المتحدس الا بواسطة الاستدلال بذلك القياس الخفى اوغيره وحينئذ تكون نظرية بالنسبة اليه وان كانت بديهية بالنسبة الى المتحدس * واما النظريات فهى القضايا التى يحكم بها العقل قطعا بواسطة البراهين وترتيب مقدماتها تدريجا واما التقليدية فهى القضية التى يحكم بها العقل جزما بمجرد تقليد الغير والسماع منه الغير البالغ حد التواتر كحكم من فى شاهق الجبل جزما بوجود الواجب تعالى بلا استدلال بالمصنوعات بل بمجرد السماع من شخص اوشخصين وهذه القضية بديهية عند المقلد زعما لانظرية يستدل عليها بخبر الغير للتنافى بين التقليد والاستدلال عليه ولان الاستدلال بخبر الآحاد لايفيد الجزم اصلا * واما الظنيات فهى القضايا المأخوذة من القرائن والامارات يحكم بها العقل حكما راجحا مع تجويز نقيضها مرجوحا كالحكم بكون الطواف بالليل سارقا وجميعها نظريات واما الجهلية المركبة فهى القضية الكاذبة التى يحكم بها العقل المشوب بالوهم قطعا امابزعم البداهة اوبواسطة الدليل الفاسد مادة اوصورة بزعم البرهان كحكم الحكماء بقدم العالم فبعضها بديهية زعما وبعضها نظرية فالجهليات لاتكون الا كاذبة كما ان اليقينيات لاتكون الا صادقة واما التقليديات والظنيات فبعضهما صادقة والبعض كاذبة (ثم القضايا) باعتبار تركب الادلة منها سبعة اقسام * منها اليقينيات بديهية كانت او نظرية كما سبق * ومنها المشهورات عند جميع الناس كالحكم بان الظلم قبيح اوعند طائفة كالحكم ببطلان مطلق التسلسل ولوغير مرتبة الاجزاء اوغير مجتمعة فى الوجود عند المتكلمين واما الحكماء وقد شرطوا فى بطلانه الترتب والاجتماع * ومنها المسلمات بين المستدل وخصمه اوبين اهل علم كتسليم الفقهاء مسائل علم الاصول * ومنها المقبولات المأخوذة عمن يحسن فيه الاعتقاد كالمأخوذة عن الانبياء عليهم الصلوات والعلماء * ومنها المظنونات كما تقدم * ومنها المخيلات وهى التى يخيل بها ليتأثر نفس السامع قبضا اوبسطا مع

واما النظريات

واما التقليدية

١٠٠ قوله للتنافى

واما الظنيات

واما الجهلية

١٠٠ قوله العقل

ثم القضايا

ومنها المشهورات

١٠٠ قوله كالحكم

ومنها المسلمات

ومنها المقبولات

ومنها المظنونات

ومنها المخيلات

الجزم بكذبها كالحكم بان الخمر ياقوتة سيالة والعسل مرّة مهوّعة * ومنها الموهومات وهى القضايا التى يحكم بها الوهم قطعا فى غير المحسوسات قياسا على المحسوسات كحكم البعض بان كل موجود فله مكان وجهة قياسا على ما شاهدوه من الاجسام والمراد من القياس على المحسوس اعم مما بالذات اوبالواسطة فالموهومات هى الجهليات وهذه الاقسام السبعة متصادقة اذ قديكون الحكم الواحد المتيقن او المقلد اوالمظنون اوالمجهول مشهورا اومسلما اومقبولا وقديكون الموهوم بل المتيقن عند طائفة مخيلا عند اخرى الا ان المقدّمة قد تؤخذ فى الدليل من حيث كونها يقينية او من حيث كونها مشهورة اومسلمة اومقبولة الى غيرذلك (فصل فى الصناعات الخمس) الدليل قياسا كان او غيره ان كان جميع مقدّماته بالمعنى الاعم يقينية من حيث انها يقينية يسمى برهانا كقولنا العالم متغير وكل متغير حادث فالعالم حادث والغرض منه تحصيل اليقين الذى هو اكمل المعارف والافان كان بعض مقدّماته من المشهورات او المسلمات من حيث انها كذلك يسمى جدلا كقولك هذا الفعل قبيح لانه ظلم وكل ظلم قبيح والغرض منه الزام الخصم واقناع العاجز عن ادراك البرهان وماللاقناع يسمى دليلا اقناعيا او من المقبولات اوالمظنونات من حيث انهما كذلك فيسمى خطابة كقولك هذا الرجل الطوّاف ينبغى ان يحترز عنه لانه سارق وكل سارق ينبغى ان يحترز عنه والغرض منه ترغيب الناس فيما ينفعهم وتنفيرهم عما يضرّهم كما يفعله الخطباء والوعاظ وكل من الدليل النقلىّ والامارة قسم منها * اومن المخيلات من حيث انها مخيلات فيسمى شعريا كقول الشاعر * لولم يكن نية الجوزاء خدمته * لما رأيت عليه عقد منتطق * اومن الموهومات من حيث انها موهومات فيسمى سفسطة كقول الفرقة الضالة الواجب تعالى له مكان وفى جهة لانه موجود وكل موجود له مكان وجهة فالدليل الفاسد مادّة اوصورة على اطلاقه سفسطة واعظم منافع معرفتها التوقى عنها وبشرط علم المستدل بفساده يسمى مغالطة والغرض منها تغليط الخصم واسكاته ومن يستعملها فى مقابلة الحكيم

ومنها الموهومات

١٠٠ قوله اعم مما

١٠١ قوله وهذه

فصل الدليل

١٠٠ قوله ان كان جميع

والافان كان

او من المقبولات

١٠٩ قوله ترغيب

او من المخيلات

او من الموهومات

١٠٩ قوله من حيث

ومن يستعملها

سوفسطائی وفی مقابلة الجدلی مشاغبی واما الغرض من السفسطة فی غیر صورة المغالطة فزعم تحصیل العلم (تنبیه) اقوی العلوم الجازم الثابت ثم الثابت واضعفها الغیر الجازم وکل منها یفید مثله ومادونه فی القوة ولایفید مافوقه (فصل) الدلیل ان کان الجزء المتوسط بین العقل والنتیجة منه علة لها فی الذهن والخارج فلمی کالاستدلال بتعفن الاخلاط علی الحمی وبوجود النار علی الدخان لیلا او فی الذهن فقط بان یکون علمه علة لعلمها فقط فانی سواء کان معلولا مساویا لها فی الخارج کالاستدلال بالحمی علی التعفن وبوجود الدخان علی النار نهارا اوکانا معلولی علة واحدة کالاستدلال بالحمی علی الصداع وبالدخان علی الحرارة سواء قرن الجمیع اقترانیا او استثنائیا او غیرهما وایضا الدلیل ان توقف علی حکایة کلام الغیر فنقلی والا فعقلی (خاتمة) اسامی العلوم کالمنطق والکلام والنحو وغیرها قد تطلق علی المسائل وقد تطلق علی الادراکات بها عن دلیلها وقد تطلق علی الملکة الحاصلة من تکرر تلک الادراکات فحقیقة العلم بالمعنیین الاخیرین الادراکات والملکة وبالمعنی الاول مجموع المسائل الکثیرة التی تضبطها جهة وحدة ذاتیة هی الموضوع کالمعلومات للمنطق وعرضیة هی الغایة کالعصمة له وموضوع کل علم مایبحث فیه عن عوارضه الذاتیة اللاحقة له لذاته او لمساویه بان یجعل هو اوعرضه الذاتی او نوع احدها موضوعا للمسئلة ویحمل علیه عرضه الذاتی اونوعه وهو فی بعض العلوم امر واحد کالکلمة فی الصرف وفی البعض الآخر امور متعددة متناسبة فی امر یعتد به عند اهل ذلک الفن کالمعلومات التصوریة والتصدیقیة المتشارکة فی الایصال فی المنطق فمسائل کل فن حملیات موجبات ضروریات کلیات یبرهن علیها فی ذلک الفن ان کانت نظریة فیؤول بها ماوقع فی کتب الفنون من الشرطیات والسوالب والموجبات المهملات والجزئیات والموجبات الکلیات الغیر الضروریات وقدجعل المبادی جزأ من العلم تسامحا وهی اما تصوریة هی تعریفات الموضوعات واجزائها وجزئیاتها وتعریفات المحمولات التی هی

١٠١ قوله وکل منها
١٠١ قوله ان کان فصل
١٠١ قوله کالاستدلال
او فی الذهن
١٠٢ قوله بان یکون
١٠٢ قوله معلوما مساویا
وایضا
١٠٢ قوله ان توقف
خاتمة
وموضوع کل علم
١٠٢ قوله فمسائل
١٠٢ قوله ان کانت
وقد جعل
١٠٢ قوله تعریفات الموضوعات

العوارض الذاتية حدودا كانت أورسوما واما تصديقية هى الحكم
بموضوعية موضوع العلم ودلائل المسائل والقضايا التى تتألف هى منها
وتلك القضايا اما بديهية بذاتها وتسمى علوما متعارفة اونظرية يذعن
بها المتعلم ويقبلها بحسن ظن للمستدل وتسمى اصولا موضوعة اوبالشك
والانكار الى ان تتبين فى محلها وتسمى مصادرات ولايجب ان تكون
تلك القضايا من مسائل ذلك الفن بل يجوز أن يكون من مسائل علم آخر
وان لايكون من مسائل علم مدون اصلا وبما ذكرنا ظهر أن قول
الشيخ الرئيس ابن سينا مهملات العلوم كليات ومطلقاتها
ضروريات غير مختص بالعلوم الحكمية
كما وهم وليكن هذا آخر الكلام
بحمد العزيز
العلام
م

وتلك القضايا
١٠٤ قوله اونظرية يذعن

حاشية البرهان

بسم الله الرحمن الرحيم

٢قوله (احكامه الخمسة) الخ هي الوجوب والندب والاباحة والكراهة والحرمة ٢قوله (الامانات المحمولات) الخ وهي الامانات التي عرضت على السموات والارض والجبال فاشفقن منها وحملها الانسان فاعرف ٣قوله (وهو ملاحظة المعقول) الخ المراد من الملاحظة والترتيب ماهو الاختياري كما هو المتبادر من الافعال الاختيارية المسندة الى ذوي الاختيار فيخرج الملاحظات الاضطرارية في الحدسيات وغيرها مما كان الحكم فيها بواسطة القياس الخفي الحاصل دفعة بالاضطرار لابالاختيار من البديهيات ٣قوله (واجزاؤه الكليات الخمس) الخ هذا مبني على التغليب والا فالنوع الحقيقي ليس بجزء منه اصلا ٤ قوله (بحيث يحصل) الخ صيغة المضارع للاستمرار فلايكون الحصول في بعض الاوقات دون بعض دلالة والدوام بين الفهمين كناية عن اللزوم بينهما بقرينة انهم عرفوا الدلالة باللزوم بين العلمين فينطبق على ماذكروا تأمل ٤قوله (كدلالة الضرب) الخ عدل عن المثالين المشهورين من قابل العلم للانسان والزوج للاربعة لانهما ليسا مطابقين للممثل على مذهب اهل المعقول من اشتراط اللزوم

البين بالمعنى الاخص فى الالتزام بخلاف الضارب والمضروب للضرب
فان الضرب من مقولة الفعل وهى من الاعراض النسبية وجميع
الاعراض النسبية من المقولات السبعة المفصلة فى الحكمة يتوقف تصورها
على تصور طرفيها ٤ قوله (بخلاف العكس) اى ليس لزومهما للمطابقة
متيقنا سواء كان عدم اللزوم متيقنا كما فى التضمن فان المطابقة متحققة
بدونه فى الماهيات البسيطة اولم يكن شئ من اللزوم وعدمه متيقنا
كما فى لزوم الالتزام اذ يجوز أن يكون لكل ماهية مركبة وبسيطة لازم
ذهنى وان لا يكون لبعضها * وقوله كلزوم احديهما للاخرى من قبيل الثانى
اما لزوم الالتزام للتضمن فلما مر من جواز أن يوجد لكل ماهية مركبة
لازم ذهنى وان لا يوجد لبعضها واما لزوم التضمن للالتزام فلانه يجوز
ان يختص الالتزام بالماهيات المركبة وان لا يختص ٤ قوله (وكل من
المفرد والمركب) الى آخره انما تعرضنا لتفصيل ابحاث الحقيقة والمجاز مع ان
كتب المنطق خالية عنها لتوقف الافادة والاستفادة عليها كثيرا وهم
انما تعرضوا لمباحث الالفاظ لاجل ذلك التوقف فلا وجه لتعرضهم
لما عداها دونها كما لا يخفى ٤ قوله (او فى لازمه مع جواز) الخ ينبغى ان يعلم
ان المراد باللزوم ههنا هو اللزوم المعتبر عند اهل العربية وهو اللزوم
فى الجملة كليا كان او جزئيا عقليا كان او عرفيا وهو ظاهر ٤ قوله (مجاز)
قد يطلق المجاز على ما يعم الكناية والمجاز ٤ قوله (كاستعمال اليد) الى آخره
مثال المجاز المرسل المفرد * وقوله والجمل الخبرية فى معنى الانشاء الى آخره
مثال المركب ٥ قوله (بتبعية استعمال احد المصدرين) الى آخره لان
للمشتقات وضعين وضع المادة ووضع الهيئة فالاستعارة فيها قد تكون
بتبعية الاستعارة فى المادة كما فى القاتل لمعنى الضارب الشديد بان يشبه
الضرب الشديد بالقتل فى كمال التأثير فيستعمل القتل الذى هو المصدر
المذكور فى ضمن القاتل فى ذلك المعنى المشبه استعارة اصلية ثم يعتبر
استعمال القاتل فى الضارب ضربا شديدا كما يستتبعه الاستعارة الاولى
الاصلية فيكون الاستعارة فى القاتل تبعية وقد تكون بتبعية الاستعارة
فى الهيئة كما فى نادى لمعنى ينادى بان يشبه النداء المستقبل بالنداء الماضى
الذى هو المصدر الضمنى لنادى ثم يستعمل ذلك المصدر المذكور فى ضمن
ذكر نادى فى النداء المستقبل استعارة اصلية ثم يعتبر الاستعارة فى الفعل

لاستتباع الاستعارة الاولى الاصلية اياها فيكون الاستعارة فى الفعل بتبعية الاستعارة فى الهيئة فتأمل ٥ **قوله** (واما فى المفرد المرموز اليه) الى آخره هذا مذهب السلف وهو المختار بخلاف ماذهب اليه السكاكى من ان المستعار هو لفظ المشبه المصرح به فى الكلام كلفظ الحال فى مثالنا ولايخفى ان لفظ الحال حقيقة لامجاز فضلا عن الاستعارة وبخلاف ماذهب اليه الخطيب من انها التشبيه المضمر فى النفس وهو فى المثال تشبيه الحال بالشخص المتكلم ولايخفى ان التشبيه معنى قائم بالذهن لالفظ والاستعارة من قبيل اللفظ بخلاف لفظ المتكلم وان لم يكن مصرحا به فى الكلام كما لايخفى ٥ **قوله** (لاتشكيك فى الذوات) الخ الذوات ههنا بمعنى الماهيات الحقيقية والذاتيات بمعنى اجزائها لابمعنى مطلق الماهيات واجزائها حتى يتوجه عليه ان للعوارض ايضا ماهيات واجزاء ماهيات فاذا لم يكن تشكيك فى شئ من الماهيات واجزائها يلزم ان لايوجد فى العرضيات والاوصاف ايضا مع انكم اعترفتم بوجوده فيهما وحاصل الدفع ان ماهيات العرضيات كالضاحك والماشى حاصلة باعتبارنا الضحك والمشى مثلا مع الماهية الانسانية التى لامدخل فيها لاعتبارنا اصلا فهما من الماهيات الاعتبارية بخلاف الانسان وكلامنا فى الماهيات الحقيقية واجزائها وفيه نظر لان الحمرة والبياض مع كونهما من الماهيات الحقيقية كليان مشككان كالاحمر والابيض ولذا قيل ان هذا المشهور غير بين ولامبين ٥ **قوله** (بمجرد النظر الى ذاته) الخ اى مع قطع النظر عن جميع الامور الخارجة عن ذاته فلايخرج عن الكلى مفهوم واجب الوجود لان امتناع تكثره فى الخارج عند العقل بالنظر الى برهان التوحيد لابمجرد النظر الى ذاته والا لاستغنى عن ذلك البرهان كل من يتصوره بعنوان واجب الوجود وهو باطل ولايخرج ايضا مفهوم اللاشئ لان امتناع صدقه على شئ من الاشياء عند العقل بملاحظة كون كل شئ شيئا فى الواقع وذلك الكون خارج عن مفهوم اللاشئ فاذا قطع النظر عن ذلك الكون يجوز العقل صدقه على جميع الاشياء واما قوله فى الخارج فى قوله مع كثيرين فى الخارج فلئلا يلزم ان يكون

زيد كليا اذا تصوره جماعة لان مافى ذهن كل منهم مطابق لكثيرين موجودين فى سائر الاذهان لافى الخارج والمراد هو الثانى فلايلزم شئ ٥ قوله (مثل الزوج للاربعة) الى آخره فان الاربعة سواء وجدت فى الخارج كاربعة من الناس اوفى الذهن فقط كاربعة شموس يثبت لها الزوجية حيث وجدت بخلاف الحار للنار فان الحرارة انما تثبت لها فى الخارج لافى الذهن والا لكان الذهن حارا عند تصورها لايقال هذا الدليل جار فى الزوجية اذنقول لوعرضت للاربعة فى الذهن لكان الذهن زوجا واللازم باطل لانا نقول ليست الزوجية سارية الى محل معروضها بخلاف الحرارة نعم ربما يتصور مع النار وصف الحرارة لكن الحرارة حينئذ موجودة فى الذهن بصورتها لا بذاتها والكلام فى الوجود بذاتها والاربعة الموجودة فى الذهن يثبت لها الزوجية بذاتها وان غفلنا عن زوجيتها ولم نتصور ٦ قوله (منه مايبحث عنه فى المنطق) الى آخره لايقال مفهوم الجزئى جزئى منطقى مع صدقه على الموجودات الخارجية كزيد وعمرو وغيرهما لانا نقول انما يصدق على الصور العقلية منهم لاعلى انفسهم باعتبار الخارج فان زيدا مثلا باعتبار وجوده الخارجى ليس بكلى ولاجزئى بل باعتبار وجوده الذهنى لما عرفت انهما قسمان للموجود الذهنى من حيث انه الموجود الذهنى فافرادها فى الحقيقة ليس الا الموجودات الذهنية الاعتبارية مثل هذا المانع عن الشركة مشيرا الى زيد الجزئى ومرادنا تلك الافراد الاعتبارية لامطلق الافراد فلااشكال ٦ قوله (كمفهوم الواجب والممكن) الخ اما كون الممتنع والمعدوم وغيرهما مما لاوجود لموضوعه فى الخارج كذلك فظاهر اذلا يمكن عروضهما له فى الخارج لما تقرر عندهم من ان ثبوت الشئ للشئ فى ظرف من الخارج والذهن فرع وجود المثبت له فى ذلك الظرف فثبوت امثاله للموضوع فى الذهن فقط فيكون معقولا ثانيا واما كون مفهوم الواجب والممكن وامثالهما معقولات ثانية فلان الوجوب والامكان سابقان على الوجود الخارجى والثابت فى الخارج يجب ان يتأخر عن وجوده الخارجى لماتقرر ولذا جعلوا الوجود معقولا ثانيا اذالشئ لايتأخر عن نفسه وفيه نظر لان مايجب

ان يتأخر عن الوجود الخارجيّ هو ثبوت المفهوم فى الخارج لانفس
ذلك المفهوم الثابت ألايرى ان الذاتيات ولوازمها سابقة على الوجود
الخارجيّ حيث تثبت لافرادها فى الذهن قبل وجودها الخارجيّ مع انها
ثابتة لها فى كلا الوجودين والصواب ان يقال ان الوجوب والامتناع
والامكان لماكان عبارة عن اقتضـاء الذات الوجود اوالعدم وعدم
الاقتضاء كان كل منها نسبة بين الماهية والوجود والعدم والنسب امور
انتزاعية ينزعها الذهن عماوجدفيه فقط ٦ قوله (ولذا جعلوا الكلية) الخ
بان اخذوا فى مفهومها المفهوم من حيث هو مفهوم ولوكان القابليـة
للتكثر عارضة لما فى الخارج ايضا لماقيدوا المفهوم بقيد الحيثية ليعم الموجود
الخارجيّ والذهنيّ جميعا ٦ قوله (عند الكل) الى آخره اى عند المتكلمين
والحكماء ولايتجه عليه ان الواجب تعالى لايتصوّره احد دائما عنـد
البعض وبالضرورة عند البعض الآخر والجزئيـة والكلية فرعان
للتصوّر لانا نقول غير المتصوّر كنه الواجب تعالى لاهويته الخارجية
فيجوز أن يتصوّره احد على وجه يعرضه الجزئية مع عدم العلم بكنهه
كما اذ رأينا شبحا من بعيد لا نعرف كنهه ولو سلم فهما فرعان للتصوّر
المفروض لا التصوّر المحقق ولا شك ان هويته تعـالى لو تصوّرت
لكانت مانعة عن وقوع الشركة فيها وان لم تتصوّر ابدا اوبالضرورة
٦ قوله (عند الحكماء) انما قيد بذلك لان هذه الاشياء اجسام
لطيفة عند المتكلمين فلاتكون مجرّدات عندهم ولا عند الكل كما
لايخفى ٦ قوله (ان كان بينهما تصادق فى الواقع) الى آخره اشار بقوله
فى الواقع الى ان مدار هذا التقسيم هو الصدق وعدم الصدق فى الواقع
سواء فى الخارج كما بين الانسان والحيوان اوفى الذهن كما بين الممتنع
والمعدوم لا الصدق وعدم الصدق بحسب تجويز العقل لامطلقا والا
لانحصر النسبة فى المساواة اذ كل كليّ بحسب ذلك التجويز صادق على كل
شئ ولا بشرط قصر النظر على ذات المفهومين المنتسبين لان تقسيم النسب
بحسب ذلك التجويز على وجه آخر كما يأتى وبقوله بالفعل ههنا وبالدوام
فى الافتراق الى ماقالوا من ان مرجع المساواة الى صدق موجبتين كليتين مطلقتين

عامتين من الجانبين ومرجع العموم المطلق الى صدق موجبة كلية مطلقة عامة من جانب وسالبة جزئية دائمة من جانب آخر ومرجع التباين الكلي الى صدق السالبتين كليتين دائمتين من الجانبين ومرجع العموم من وجه الى صدق موجبتين جزئيتين مطلقتين عامتين وسالبتين جزئيتين دائمتين من الجانبين ٦ قوله (بالفعل) الى آخره هذا الفعل هو الفعل المحقق فى الواقع فيما وجد الافراد فيه والفعل المفروض فيما لم توجد فيه سواء كان مفروضا فرض ممكن ولذا كان الطائر اعم مطلقا من العنقاء اوفرض محال ولذا كان اللاشئ مساويا للاممكن العام لانهما متصادقان فى الواقع كليا حكما ذهنيا فرضيا لانه كلما كان امر متصفا باللاشئ يلزم ان يكون متصفا باللاممكن العام لايقال كل ما اتصف بمفهوم فهوشئ وممكن عام فلا نسلم ان المتصف باللاشئ متصف باللاممكن بل متصف بنقيضه لانا نقول اتصافه بالممكن لايقدح اتصافه بنقيضه ايضا لانه لما كان محالا فعلى تقدير وجوده واتصافه باللاشئ يلزم اتصافه بالنقيضين فى الواقع فتامل فيه ٦ قوله (كالانسان والناطق) الى آخره كون الناطق مساويا للانسان مبنى على زعم الحكماء من كون الملك والجن جوهرين مجردين لايمكن صدور النطق والضحك منهما والا فعلى مذهب المتكلمين القائلين بانهما اجسام لطيفة فالناطق والضاحك اعم من الانسان ٧ قوله (واما الجزئيان فهما امامتباينان) الخ فان قلت كيف تجرى بينهما المباينة الكلية والمساواة مع امتناع التصادق والتفارق الكليين بين الجزئيين قلت سيأتى ان الشخصيتين الموجبتين والسالبتين الصادقتين من الجانبين فى حكم القضيتين الكليتين فلااشكال ٧ قوله (باعتبار الازمان والاوضاع الممكنة الاجتماع معه) لم يقل باعتبار الازمان والاوضاع المحققة لانه لاينطبق على نسب اللزوميات بل على نسب الاتفاقيات فقط بخلاف الاوضاع الممكنة الاعم من المحققة فالمراد من الاوضاع فى نسب الاتفاقيات الخاصة هو الاوضاع المحققة وفى نسب اللزوميات والاتفاقيات العامة اعم منها ومن المفروضة الممكنة الاجتماع ٧ قوله (وهذه هى النسب المعتبرة بين

القضايا) الى آخره فالتحقق بالنسبة الى القضايا متحقق فی ضمن تحقق مضمونها فی الواقع المحقق او المفروض واذا تحقق مضمون القضية يلزم ان يكون تلك القضية صادقة لا كاذبة هذا وانما اعتبر فی نسب القضايا صدقها بمعنی تحقق مضمونها فی الواقع لا صدقها بالمعنی المقابل للكذب اذ لو اعتبر الثانی لكانت جميع القضايا الصادقة متساوية لان كل قضية صادقة فهی صادقة ازلا وابدا بخلاف تحقق مضمونها ألا يری بان قولنا طوفان نوح عليه السلام واقع صادق فی كل وقت مع ان تحقق مضمونه فی وقت معين لا فی كل وقت كما حققه بعض الافاضل فتأمل فيه فانه دقيق ٧ **قوله** (وقد يكون طرفاهما او احدهما) الى آخره كون الطرفين محالين فی نسب اللزوميات والعناديات وكون احدهما محالا فی نسب اللزوميات والعناديات والاتفاقيات العامة فلابدّ من تعميم الاوضاع من الاوضاع المحققة والمفروضة ٨ **قوله** (وبين المختلفتين) الى آخره من عين احدهما ونقيض الآخر ٨ **قوله** (بمجرّد النظر الى ذاتهما) الى آخره هذا غير ما اعتبر فی كلية كل كلیّ من قطع النظر عماسوی ذلك الكلیّ ولذا جوّز العقل صدقه علی كل شیء ولم يجوّز صدقهما علی كل شیء فی المتناقضين كالانسان واللاانسان بل قطع النظر عما سوی المفهومين وقطع النظر عماسوی احدهما متباينان لايجتمعان فی محل واحد اصلا كما لايخفی ٨ **قوله** (كالحدّ الناقص مع المحدود) الى آخره كالجسم الناطق مع الانسان اذلما اعتبر فی مفهوم الانسان الجسم والناطق وقيد آخر هو الحساس المأخوذ فی الحيوان المأخوذ فی الانسان صدق عند العقل بمجرّد النظر الی ذاتيهما ان كل انسان جسم ناطق بدون العكس اذ يجوز عند العقل ان يكون هناك جسم ناطق غير حساس فيكون جسما ناطقا ولا يكون انسانا فيثبت العموم بحسب التجويز وان كان ذلك الجسم محالا فی نفسه بخلاف الحدّ التام معه اذ كل ما اعتبر فی احدهما معتبر فی الآخر فبينهما بحسب ذلك التجويز مساواة ٨ **قوله** (او غير مميز اصلا) الى آخره هذا مبنیّ علی ان المعتبر فی المميز الذاتیّ فی اصطلاحهم هو المميز عما يشاركه فی الجنس فوقه تميزا بالذات فلا يكون الحيوان مميزا ذاتيا

فى اصطلاحهم وان ميز الانسان عما عدا الحيوان لان تميزه للانسان
بواسطة الفصول المأخوذة فيه كالحساس والنامى والقابل للابعاد
لابالذات اذقد اخذ فيه الجنس العالى الذى لايتصور أن يكون مميزا للانسان
عمايشاركه فى جنس فوقه اذلا جنس فوقه فكان الحيوان مشتملا على
المميز فى الجملة وعلى غير المميز أصلا فلايكون مميزا بالذات بل بواسطة
بعض اجزائه ولك ان تقول المميز فى اصطلاحهم مايكون مقولا
فى جواب اىّ شئ هو وذلك الجواب مشروط بان لايكون مشتركا تاما
كماذكروا فلايكون الحيوان وامثاله مميزا اصلا ٨ **قوله** (كالشئ) الخ
فانه بمعنى مايمكن ان يعلم ويخبر عنه وهو بهذا المعنى عارض لكل شئ
واجبا كان اوممكنا اوممتنعا فلايتصور أن يكون مميزا الشئ عن شئ
فضلا عن المشاركات الجنسية فتأمل ٨ **قوله** (بالنسبة الى مجموع
افراده) الخ زاد المجموع لماسيق انه بالنسبة الى بعض افراده الذى هو افراد
الانسان كان مشتركا ناقصا ٨ **قوله** (حقيقته المختصة به بمعنى المختصة
بنوعه) الخ اى ليست مشتركة بين نوعه و بين نوع آخر فلايرد أن الانسان
ليس حقيقة مختصة بزيد وقدقلتم انه مقول فى جواب السؤال بماهو
عن زيد وحده وان السائل عن الواحد طالب لتمام حقيقته المختصة به
* ثم اعلم ان المقول فى جواب ماهو على ثلثة اقسام قسم يكون مقولا
فى جواب ماهو بحسب الشركة والخصوصية وهو النوع الحقيقىّ
كالانسان وقسم يكون مقولا فى جواب ماهو بحسب الشركة دون
الخصوصية وهو الجنس كالحيوان وقسم بالعكس اى يكون مقولا
فى جوابه بحسب الخصوصية دون الشركة وهو الحدّ التام بالنسبة
الى المحدود كالحيوان الناطق للانسان كماقالوا ٨ **قوله** (بمعنى المختصة
بنوعه) اى بنوع ذلك الواحد * ولقائل ان يقول هذا المعنى يستلزم
اختصاص الشئ لنفسه وهو فاسد وذلك الاستلزام ظاهر لمن
تأمل معنى تمام الحقيقة المختصة وهو النوع كالانسان ويمكن
ان يجاب عنه بان تمام الحقيقة المختصة اعم من النوع الحقيقىّ والحدّ
التام فحينئذ يكون الاختصاص من قبيل اختصاص الاعم بالاخص

او بان يقال ان المراد بقوله بمعنى المختصة بنوعه المختصة بفرد نوعه بناء على ان الاختصاص اضافى كما لايخفى ٩ **قوله** (الذاتى المطلوب بكلمة ما) وهو تام الحقيقة المختصة للواحد وتام الذاتى المشترك للمتعدد وقوله تميزا فى الجملة لابد منه ههنا اذ كما يجوز أن يكون مطلوبه مايميز عن جميع الاغيار كالناطق للانسان كذلك يجوز أن يكون مايميز عن بعض الاغيار كالحساس للانسان وان لم يصح فى جوابه الحد الناقص بمجرد الفصل البعيد وسيأتى جواز التعريف بالاعم فى الحدود والرسوم الناقصة فتأمل ٩ **قوله** (ان كان عين الحقيقة) الخ لايخفى ان التعرض بكونه عين الحقيقة او جزئها مما لاحاجة اليه فى هذا التقسيم بل يكفيه الحيثيات المذكورة لكنا قصدنا التنبيه على ان كل نوع حقيقى عين حقيقة ماتحته من الجزئيات وكل جنس هو جزء اعم وكل فصل مساو اواعم ٩ **قوله** (فان كان جزأ اعم من اجزاء حقيقة من الحقائق) لايخفى ان الظاهر أن يقول من اجزائها لكنا عدلنا عنه الى ماترى لئلا يتوهم اختصاص الجنس والفصل بالحقيقة المختصة التى هى النوع الحقيقى اذ كما للانواع اجناس وفصول كذلك للاجناس والفصول اجناس وفصول كالجسم النامى والحساس للحيوان ٩ **قوله** (بل جزأ مميزا لها فى الجملة) الخ اى سواء ميزها عن جميع الاغيار من المشاركات الجنسية كالفصل القريب اوعن بعضها كالفصل البعيد فانه اذا سئل عن زيد وحده او مع عمرو باى شئ هو فى ذاته كان الجواب الناطق اوالحساس اوالقابل كما يكون الجواب اذا سئل عنه مع هذا القرس هو الحساس اوما فوقه من الفصول البعيدة ١٣ **قوله** (كالناطق والحساس) لايخفى ان النطق والحس ولو بالقوة من عوارض الانسان والحيوان لكنهما اقرب العوارض اليهما ولما جزموا ان فى الانسان جزأ جوهريا يميزه عن سائر الحيوانات وراء جزء الحيوان وفى الحيوان جزأ جوهريا يميزه عن سائر الاجسام النامية ولم يعرفوا كنه هذين الامرين وضعوا اقرب عوارضهما مقام هذين الامرين وارادوا بهما الامرين الجوهرين اللذين هما مبدأ النطق والحس كما حققه بعض المحققين وكذا الكلام فى النامى

والقابل للابعاد وغيرها من العوارض التي وضعوها مقام الفصول

١٠ **قوله** (وان عم حقائق مختلفة) الى آخره فعرض عام سواء كان مميزا فى الجملة اولا فعلى هذا يلزم ان يكون العرض العام مقولا فى جواب اىّ شئ فى عرضه لما عرفت انه سؤال عن المميز فى الجملة وقد قالوا انه غير مقول فى جواب ماهو ولا فى جواب ماهو ولا فى جواب اىّ شئ هو ولا يقال ليس مقولا فى جوابه الا من حيث كونه مميزا فى الجملة وهو بهذا الاعتبار ليس بعرض عام بل خاصة لانا نقول قد حقق فى محله ان الخاصة قسمان خاصة مطلقة وهى الخاصة المميزة عن جميع الاغيار وخاصة مضافة هى المميزة عن بعضها وان الخاصة التى هى قسيمة للكليات الاربعة هى الخاصة المطلقة فلما اعتبر فى مفهوم الخاصة ههنا التميز عن جميع الاغيار خرج عنها الخاصة الاضافية فاما ان تدخل فى العرض العام او تبقى واسطة بين الكليات الخمس والثانى باطل فتعين الاوّل ولا مخلص الا بان يقال السؤال باىّ شئ فى عرضه سؤال عن المميز عن جميع الاغيار وان كان السؤال باىّ شئ هو فى ذاته سؤالا عن المميز فى الجملة ولا يخفى مافيه من التحكم او بان يقال عدم كون العرض العام مقولا فى جواب اىّ شئ فى عرضه مبنىّ على مذهب المتأخرين الغير المجوّزين للتعريف بالاعم لا على مذهب القدماء المجوّزين لذلك ولذا تركنا فى مفهوم العرض العام عدم كونه مقولا فى جواب ماهو ولا فى جواب اىّ شئ هو فتأمل فيه ١٠ **قوله** (كالحيوان والجسم) فانه اذا سئل عن الحيوان والشجر بما هما يحمل عليهما فى الجواب الجنس القريب للحيوان وهو الجسم النامى واذا سئل عن الجسم والعقل العاشر بما هما يحمل عليهما الجنس العالى وهو الجوهر فكان كل من الحيوان والجسم نوعا اضافيا كالانسان

١١ **قوله** (ثم الانواع تترتب) الى آخره اعلم انهم وضعوا للتمثيل والتوضيح كليات مرتبة صعودا ونزولا وهى الانسان المحدود عندهم بالحيوان الناطق * ثم الحيوان المحدود بالجسم النامى الحساس المتحرّك بالارادة اخذوا كلا من الحساس والمتحرّك بالارادة مع تساويهما لتردّدهم فى ان فصله القريب أهو الحساس او المتحرّك * ثم الجسم النامى

وضعوه مركبا لعدم وجدانهم فی كلام العرب مفردا موضوعا لمجموع الجسم النامی * ثم الجسم المحدود بجوهر قابل للابعاد الثلثة ای الطول والعرض والعمق * ثم الجوهر المرسوم بماهية لو وجدت فی الخارج كانت لافی موضوع ولم يحدوه لانه جنس عال ليس فوقه جنس آخر فلايمكن تحديده تاما ولاناقصا ولارسمه تاما لتوقف الكل على جنس فوق الجوهر وانما يمكن الرسم الناقص كما سيجیء الاشارة اليه وانما اعتبر النزول فی الانواع والصعود فی الاجناس لان النوعية الاضافية المرتبة باعتبار الخصوص والجنسية باعتبار العموم حتى لو قيل نوع الحيوان يفهم منه المفهوم الاخص منه ولو قيل جنس الحيوان يفهم منه المفهوم الاعم منه فالترتب فی الانواع لايكون الابطريق النزول وفی الاجناس لايكون الابطريق الصعود وعبارة الصعود والنزول مبنية على ان ماتحت الشیء لايكون شاملا له ولغيره فی الاغلب بخلاف مافوقه كما فی طبقات العناصر والافلاك ١١ **قوله** (بعينه) الخ اشارة الى ان اعتبار الجزء مرتين بالحيثيتين جائز كاعتبار الجوهر جنسا عاليا من حيث انه مفهوم عام وعارض لانواع الجوهر فی ماهية الانسان واعتبار الناطق فصلا مثلا فيهامن حيث انه فرد خاص ومفروض للجوهر ١١ **قوله** (الى جنس عال وفصل) الى آخر وقد قالوا ببساطة الجنس العالی وسكتوا عن بساطة الفصل السافل كالناطق مع انه يجب ان يكون بسيطا ايضا لانه لو تركب فاما ان يتركب من امرين متساويين وهو باطل واما من جنس وفصل فذلك الجنس لايجوز أن يكون عرضا لئلا يلزم تقوم الانسان الجوهر بالعرض فانه باطل فهو امامن الاجناس البعيدة للانسان وامامن فصوله البعيدة وعلى التقديرين يلزم تكررالجنس الواحد والفصل الواحد فی الماهية وهو ايضا باطل * فان قلت فالفصل القريب للانسان فرد من افراد الجوهر لامن افراد العرض لئلا يلزم التقوم المذكور فيعود محذور التكرر لتحقق مطلق الجوهر فی ضمن فرده * قلت العود ممنوع وانما يعود لوكان ذلك الفرد مركبا من جوهر ومفهوم آخر هما جنس وفصل وليس كذلك بل المدعی انه بسيط ولايلزم من كونه فردا

(لمطلق)

لمطلق الجوهر أن يكون مركبا منه والا لم يكن الجواهر المجردة من الماهيات البسيطة مع ان العقول والنفوس منها عند الحكماء فتأمل ١١ **قوله** (كالكلي للعنقاء) لم يقل للانسان والحيوان وغيرهما من الماهيات الموجودة لانها قد ترتسم في الاذهان جزئية عند الاحساس بها فتفارق عنها الكلية فلايكون الكلية لازمة لها بخلاف العنقاء وغيرها من الماهيات التي لم يوجد لها فرد في شيء من الازمنة ولم يتعلق بها احساس اصلا فلا ترتسم في ذهن من الاذهان على وجه الجزئية في شيء من الازمنة فلايفارقها الكلية بالضرورة مادامت موجودة في الاذهان فتكون لازمة لها في الذهن ١١ **قوله** (كالملح للبحر) اذ يمكن ازالة الملوحة عنه كما يظهر عند التقطر لكنها لا يفارق عن مجموع البحر اصلا فليتأمل ١١ **قوله** (كالضاحك بالفعل) الخ ولقائل ان يقول تمثيل الخاصة الغير الشاملة به غير صحيح اذ الضحك بالفعل وهو الهيئة الانفعالية للنفس الناطقة بواسطة التعجب بالفعل المساوى للانسان مساوله وشامل لان الصبيان بل الاطفال في المهد يدركون الامور الغريبة وهو معنى التعجب فالمثال الصحيح لها هو الكاتب بالفعل فانه اخص من الانسان وغير شامل لجميع افراده * اللهم الا ان يراد بالضاحك بالفعل معنى آخر وهو الآثار الظاهرة المحسوسة تأمل ١١ **قوله** (اما خاصة النوع) الى آخره ويندرج فيه خاصة الفصل القريب لان المراد اعم من ان يكون خاصة للنوع بالذات او بواسطة جزئه المساوى وكذا خاصة الفصل البعيد تندرج في خاصة الجنس فلانقض بهما كما لايخفى ١٢ **قوله** (مفردين كانا) الى آخره تعميم للمفهومين الشاملين للمتصادقين ولغير المتصادقين لاتعميم لغير المتصادقين فقط والا لم يصح التمثيل بلزوم المعرفات لتعريفاتها لان المعرف والتعريف متصادقان قطعا وايضا هذا التعميم غير مختص بغير متصادقين بل يجرى في المتصادقين ايضا لايخفى ١٢ **قوله** (وعلى التقادير) الى آخره اى على تقدير كون كل من اللزومين بين مفردين او مركبين او مختلفين فكل من هذين اللزومين اما بين او غير بين ١٢ **قوله** (قول يكتسب) الى آخره القول بمعنى المقول مفردا كان او مركبا لا بمعنى المركب

لئلا يخرج التعريف المفرد كما يجيء والاكتساب فى عرفهم هو التحصيل بطريق النظر لا مطلق التحصيل فلا يصدق التعريف على الملزومات بالنسبة الى لوازمها البينة ١٢ **قوله** (من تصوّره) الى آخره احتراز عن التصديقات بناء على ان المراد بالتصوّر هو الصورة الحاصلة الغير المفارقة للحكم المقابلة للتصديق كما هو المتبادر ١٢ **قوله** (وبعضها المحض) الى آخره يرد عليه انه يستلزم ان يكون المركب من الفصلين البعيد والقريب او البعيدين ان جوّز التعريف بالاعم وان يكون مجرّد الجنس ان جوّز مع ذلك التعريف بالمفرد حدّا ناقصا وليس كذلك * والجواب ان ذلك مجرّد احتمال عقليّ غير محقق فلا ينتقض به التعريف ولو سلم فلا بأس فى كونه حدّا ناقصا عندهم وكذا الكلام فى تعريف الرسم الناقص حيث يستلزم كون المركب من الفصل البعيد مع الخاصة او مع العرض العام بل من الفصل القريب مع احدهما رسما ناقصا ١٣ **قوله** (حاصلة باعتبار العوارض المخصوصة) الى آخره وذلك لان ماهية الروميّ مثلا انما يكون ماهية مقابلة لماهية الزنجيّ باعتبارنا مع الانسان تارّة عارض البياض وتارّة عارض السواد ثم وضعنا لفظ الروميّ بازاء الاوّل ولفظ الزنجيّ بازاء الثانى والا فهما ليسا بما هيتين متباينتين فى ذاتهما بل داخلان تحت نوع واحد هو الانسان فلاعتبارنا انضمام الابيض والاسود الى الانسان مدخل فى حصول ماهيتهما فيكونان اعتباريين بخلاف الانسان والفرس اذ قد انضم الى الحيوان الناطق فى احدهما والصاهل فى الآخر فى الواقع سواء اعتبرنا انضمامهما اليه اولا فلذا كانا من الماهيات الحقيقية الموجودة فى الواقع مع قطع النظر عن اعتبار معتبر بخلاف ماهيات الاصناف وغيرها من مصطلحات العلوم وامثالها فتأمل فيه ١٣ **قوله** (فيكون تعريف الروميّ) الخ فان قلت بل هو تعريف حقيقيّ لكونه معلوم الوجود الخارجيّ قبل التعريف * قلت لما كان من الماهيات الاعتبارية لم يكن لنفسه وجود خارجيّ عند احد ولو عند القائلين بوجود الكليّ الطبيعيّ فى الخارج بخلاف الانسان والحيوان وغيرهما من الماهيات الحقيقية ووجود الفرد فى الخارج فى الجملة لا يقتضى كون الصادق

عليه من الماهيات الحقيقية كما لم يقتض ذلك فى مفهوم الجزئى والواحد والكثير وغيرها فانها امور اعتبارية قطعا ١٣ **قوله** (فلا اشكال بحدودها على حدود) الى آخره وجه الاشكال ان الحدود المذكورة منقوضة بحدود الاصناف ورسومها التامة اذ ليس فيها جنس بل نوع حقيقى كالانسان فى الانسان الابيض * والجواب ان الانسان وان كان نوعا حقيقيا بالنسبة الى الماهيات الحقيقية لكنه جنس اعتبارى بالنسبة الى ماهية اعتبارية وقد عرفت ان المفهوم الواحد يجوز أن يكون جنسا ونوعا باعتبارين مختلفين فلا اشكال ١٤ **قوله** (كتعريف الاب بما يشتمل) الى آخره فان الاب من له الابوة والابن من له البنوة والابوة والبنوة متضايفان لا يعقل احديهما بدون الاخرى فان الابوة كون الحيوان بحيث خلق من مائه حيوان آخر والبنوة كون الحيوان الآخر بحيث خلق من ماء الحيوان الاول ولا يمكن تعقل احد الكونين بدون الآخر ولا يتوقف تعقل احدها على تعقل الآخر بل متعقلان معا بخلاف تعقل العلم بعدم الجهل فان الجهل لما كان عبارة عن عدم العلم عما من شانه ان يكون عالما وانما تعرف الاعدام المضافة بملكاتها كان تعقل التعريف بعدم الجهل متوقفا على تعقل العلم ومتأخرا عنه فهذا التوقف من جانب واحد فاذا كان التوقف الموجب للتأخر والتقدم من الجانبين يلزم الدور الباطل لاستلزام تقدم الشئ على نفسه بخلاف الدور المعى اذ غاية ما يستلزمه ان يكون الشئ مع نفسه وليس بباطل ١٤ **قوله** (فى نفس الامر) الخ اى لا فى مجرد الزعم فانه لا يقتضى ان يعلما فى الواقع بل فى الزعم والمراد هو الاول كما فى نظائره فاعلم ١٤ **قوله** (حتى يبطل بمجرد الاحتمال العقلى) الخ فاذا اردنا تحديد الانسان حدا تاما وقلنا انه الجسم الناطق يرد عليه انه صادق على الجسم الناطق الغير النامى اوغير الحساس مع انهما ليسا بانسان لان النامى والحساس معتبران فى مفهوم الانسان مع الجسم والناطق فكل انسان جسم ناطق بدون العكس فيكون باطلا ولا يندفع هذا بانه مجرد احتمال عقلى بل محال ولا يختل التعريف الا بالمحقق لانه انما يندفع بذلك عن غير الحد التام كما لا يخفى ١٤ **قوله**

مايجب اخذه فى الحدود يشير الى ان ذلك الاكتفاء ليس بمحذور فى الرسوم والى ان المحذور فى الحدود هو الدلالة الالتزامية على مايجب اخذه فيها لا كل دلالة التزامية ١٤ **قوله** (لان انضمام الكلى الى الكلى) الخ ومن ههنا يتضح ماقالوا من ان التعريف انما يكون للماهية لا للفرد لكن يرد عليه ان مدار التعريف الصحيح على المساواة صدقا فلم لايجوز أن يكون الكلى المنحصر فى فرد فى الخارج تعريفا لذلك الفرد * فالحق ان الجزئى الحقيقى لايقبل التحديد التام ويقبل غيره لاسيما على مذهب القدماء المجوزين للتعريف بالاعم ولذا قلنا وان امكن تعريفه الخ اشارة الى انه لا يمتنع على مذهب المتأخرين الغير المجوزين للتعريف بالاعم فضلا على مذهب القدماء المجوزين لذلك ١٥ **قوله** (واما نفس الثبوت والاتصال والانفصال) الى آخره اشارة الى بطلان ما اشتهر من ان القدماء انكروا النسبة بين بين بالكلية وجعلوا الوقوع واللاوقوع عبارتين فى الحملية عن اتحاد المحمول بالموضوع وعدم اتحاده معه وفى المتصلة عن الاتصال واللا اتصال وفى المنفصلة عن الانفصال واللا انفصال لا عن وقوع الاتحاد ولا وقوعه وعن وقوع الاتصال ولا وقوعه وعن وقوع الانفصال ولا وقوعه وانما اثبتها المتأخرون وجعلوا الوقوع واللاوقوع عبارتين عن ذلك فمعنى زيد قائم اوليس بقائم عند القدماء ان القائم متحد مع زيد اوليس بمتحد وعند المتأخرين ان اتحاده معه واقع اوليس بواقع ولايخفى انه فاسد اذ من القدماء من عرّف التصديق بادراك ان النسبة واقعة اوليست بواقعة ولاشك ان النسبة التى حكم عليها بالوقوع او اللا وقوع هى النسبة المشتركة بين الموجبة والسالبة ولو سلم انه تعبير باللازم فنقول الحكم بعدم الاتحاد مثلا مستحيل بدون تصوّر الاتحاد اذ الاعدام انما تعرف بملكاتها فيكون الاتحاد متصوّرا مشتركا بين الموجبة والسالبة فاذا انكرها القدماء يلزمهم الوقوع فيما هربوا فكيف ينكرونها بل انهم لم ينكروا ذاتها وانما انكروا كونها من اجزاء القضية كما زعمه المتأخرون نعم يتوقف على تصوّرها الحكم بالوقوع واللاوقوع لكن ذلك التوقف لايستلزم كونها من الاجزاء والا لكان

البصر من اجزاء القضية فى قولنا العمى صفة عدمية لتوقف تصور الموضوع عليه مع انه خارج عن اجزاء هذه القضية وفاقا بين الفريقين فافهم هذا المقام اذ قد زل فيه اقدام الاعلام والحمد لله على الانعام ١٥ **قوله** (المسماة بالنسبة بين بين) الى آخره انما سميت بها لكونها مشتركة بين الموجبة والسالبة اما جزأ كما عند المتأخرين او خارجا موقوفا عليه كما عند القدماء ١٥ **قوله** (ثم الاذعان بها) الى آخره اى الادراك الاذعانى وكلمة ثم ههنا للتراخى الرتبى بناء على ان رتبة المشروط متأخرة عن رتبة الشرط لا للتراخى الزمانى والا لم يطرد الكلام فى الاوليات لان تأخر الاذعان عن التصورات الثلثة فيها ليس بالزمان بل بالرتبة وان كان تأخرها عنها فى النظريات وبعض البديهيات بالزمان فافهم ذلك ١٥ **قوله** (ولو بالالتزام) اشارة الى دفع ما اوردوا من ان ضمير الفصل فى نحو زيد هو القائم راجع الى الموضوع ومطابق له افراد وتثنية وجمعا كما فى الزيدان هما القائمان والزيدون هم القائمون فيكون دالا على الموضوع لا على النسبة فيكون اسما لا اداة وحاصل الدفع انه انما يتجه لو كان كل رابطة اداة عندهم وهو ممنوع بل مرادهم ان الدال على النسبة ولو بالتضمن او بالالتزام نسميه رابطة سواء كان اداة كما فى ادوات النفى او كلمة كما فى قام زيد او اسما كما فى ضمير الفصل وكروابط الجمل الواقعة خبرا او حالا او صفة عند النحاة مع كونها اسماء ولا منافاة بين كونها دالة بالمطابقة على معنى مستقل وبالالتزام على معنى غير مستقل ولو سلم ان كل رابطة اداة عندهم فليكن تقسم اللفظ المفرد الى الاقسام الثلثة اعنى الاسم والكلمة والاداة تقسيما اعتباريا وليكن ضمير الفصل اسما باعتبار دلالته المطابقية واداة باعتبار دلالته الالتزامية والكلمات كلمات باعتبار دلالتها التضمنية على معنى مستقل وادوات باعتبار دلالتها التضمنية على معنى غير مستقل هو النسبة الجزئية اعنى النسبة الى فاعل معين فلا حاجة الى ما ذهب اليه العلامة التفتازانى فى التهذيب من انهم استعاروا ضمير الفصل للدلالة على النسبة ولا يخفى ما فيه لانه يستلزم ان لا يكون ما فى كلام العرب العرباء رابطة مع انهم

فی صدد الابحاث الشاملة للكل كما لايخفى هذا ۱۵ قوله (اما نفس المحمول المرتبط بنفسه) الى آخره ارتباطه فی نحو قام بنفسه مماذكره الشيخ فی الشفاء ويدل عليه ما ذكره ائمة العربية من ان الافعال موضوعة لمجموع الحدث والزمان والنسبة الى فاعل معين او الى فاعل ما على اختلاف بينهم فان قلنا ان كل رابطة اداة عندهم فلابدّ أن يحمل تقسيم اللفظ المفرد الى الاقسام الثلثة على الاعتبارىّ وان قلنا ان الاداة بعضها فلاحاجة اليه ۱۵ قوله (زيد قائم ابوه) الى آخره فان المحمول مجموع قائم ابوه لامجرّد قائم والضمير الرابط جزء من ذلك المجموع وكذا الضمير فی قولك زيد ابوه قائم فانه دال على زيد بالمطابقة وعلى ارتباط الجملة به بالالتزام فيكون رابطة كما عند النحاة ۱۵ قوله (ومثل الاخير يسمى) الى آخره لايخفى ان النحاة جعلوا مثل كان من الافعال الناقصة الدالة على معنى مستقل والمنطقيون جعلوه رابطة فبينهما تناف واجيب عنه بانه من باب تخالف الاصطلاحين وفيه نظر لانه اما ان يدل على معنى مستقل فيبطل ماذهب اليه اهل المنطق اولايدل عليه فيبطل ماذهب اليه النحاة ولامخلص الابماذكرنا من ان ليس كل رابطة اداة عندهم او التقسيم الذى اورده اهل المعقول اعتبارىّ فتأمل ۱۶ قوله (صادق بالاعتبار الاوّل اى على ان يكون قضية خارجية واما اذا كانت قضية حقيقية فهى كاذبة بكل من الاعتبارين كما يأتى ۱۶ قوله (ولايراد بالمحمول الافراد) الخ يشير الى ان المتعارفة المستعملة فی العلوم هى القضايا التى يراد من جانب الموضوع الافراد ومن جانب المحمول المفهوم وماسواها منحرفة عن الجادّة غير متعارفة سواء اريد العكس كما فی المثال المذكور فی المتن او اريد من كل من الجانبين الافراد مسوّرين بسور الكلىّ نحو كل انسان كل ناطق او بسور الجزئىّ نحو بعض الحيوان بعض الجسم او احدهما بسور الكلىّ والآخر بسور الجزئىّ نحو كل انسان بعض الحيوان وعكسه اوغير مسوّرين واذا اعتبر السلب كان المنحرفات مرتقية الى عدد كثير وقدفصلها بعضهم ولافائدة يعتدّ بها ولذا تركوها فی المتون ۱۶ قوله (من الافراد الشخصية) الى آخره ناظر الى مثل قولنا

(كل)

كل انسان حيوان وقوله اوالنوعية ناظر الى مثل قولهم كل نوع كلىّ
فان كلا من القولين محصورة كلية لكن يشكل بنحو كل جنس كلىّ وان
اريد النوع الاضافىّ فان الجنس العالى كالجوهر ليس بفرد شخصىّ
ولانوعىّ الا ان يرادمن النوع ههنا مطلق الكلىّ الاخص من العنوان
وان كان جنسا او خاصةاوغيرهما ١٦ قوله (وليس كلىّ) الى آخره
يشير بزيادةهذا المثال الى ان رفع الايجاب الكلىّ مندرج عندهم فى السلب
الجزئىّ ولذا جعلوا نقيض الايجاب الكلىّ هوالسلب الجزئىّ مع ان
نقيضه الحقيقىّ هورفع الايجاب الكلىّ كماستعرف ١٦ قوله (والمهملة
فى قوّة الجزئية) الى آخره يعنى ان المهملة الموجبة فى قوّة الجزئية الموجبة
وان المهملة السالبة فى قوّة الجزئية السالبة ومعنى كونها فى قوّتها
انهما متلازمتان فمتى صدقت المهملة صدق هناك الجزئية و بالعكس
والشخصية فى حكم الكلية فى وقوعها كبرى للشكل الاوّل وفى انعكاسها
عكسا مستويا الى الموجبة الجزئية وعكس نقيض الى الموجبة الكلية
وغيرهما ١٦ قوله (الباحثة عن احوال اعيان الموجودات) فيه اشارة
الى ان المراد من عدم استعمالها فيها عدم وقوعها مسائلها لا عدم
وقوعها مطلقا ولو مبادى لمسائلها فانه محل نظر ١٦ قوله (على العهد
الخارجىّ الشخصىّ) كما اذا اريد بالانسان زيد واما النوعىّ كما اذا
اريد به الرومىّ فالقضية اما طبيعية ان اريد جنس ذلك النوع من
حيث هوهو او مهملة ان اريد هو من حيث تحققه فى ضمن الافراد
فتأمل ١٧ قوله (اومن حيث تحققه فى ضمن الافراد مطلقا) اى من غير
تعرّض لبيان كميتها كلا او بعضها وهذا القسم من اقسام لام الجنس
كالاستغراق والعهد الذهنىّ الا ان اهل العربية لم يتعرّضوا له بل ادرجوه
فى لام الجنس ولذا مثلوا لام الجنس بقولهم الرجل خير من المرأة مع ان الخيرية
لا تعرض مفهوم الرجل من حيث هوهو بل من حيث تحققه فى ضمن الافراد
وليس المراد أن كل رجل خير من كل مرأة لانه ظاهر الفساد ولا ان بعضا
غير معين من الرجال خير من البعض الغير المعين من النساء اذ لا فائدة يعتدّ
بها فيه بل المراد أن جنس الرجل من حيث تحققه فى ضمن الافراد

خير من جنس المرأة من حيث تحققها فى ضمن الافراد ايضاليفيد بمعونة القرينة فائدة جيدة هى انه ما من خير من النساء الا وفى جنس الرجل من هو خير منها ولا يخفى ان هذه الفائدة انما تستفاد من تفضيل الجنس على الجنس لا من الاستغراق ولا من العهد الذهنى ١٧ **قوله** (باعتبار امكانه ووجوده فى الخارج) الى آخره لم يقل للموضوع الممكن الموجود تحقيقا بل زاد الاعتبار للاشارة الى ان موضوع الخارجية والحقيقية لا يجب ان يكون ممكنا فى نفسه وان موضوع الخارجية لا يجب ان يكون موجودا محققا فى الخارج وان موضوع الحقيقية لا يجب ان يكون موجودا تقديرا فى الخارج كما يظهر من مثالنا بان اجتماع النقيضين باطل ١٧ **قوله** (سواء كان ممكنا يوجد فى الاذهان بلا فرض) الى آخره هذا الامكان امكان عام مقيد بجانب الوجود بقرينة مقابلته للممتنع فيشمل الواجب تعالى والمراد بقوله يوجد فى الاذهان الخ انه على تقدير وجوده فى الذهن يحصل فيه بلا واسطة فرض بناء على ان ماهيات الممكنات حقيقية لا فرضية بخلاف المحالات للقطع بان زوجية الخمسة اذا خليت وطبعها ليس لها ماهية فى الاذهان الا بان يقال لو كانت الخمسة زوجا فتحتاج فى حصول ماهيتها فى الذهن الى فرض وجودها الخارجى بخلاف الممكنات فان ماهياتها تحصل فى الاذهان بلا احتياج الى فرض وجودها الخارجى وانما المحتاج الى فرضه هو الحكم الايجابى عليه خارجا ولذا كان ماهيات الممكنات حقيقية وماهيات المحالات فرضية فاعلم ذلك ١٧ **قوله** (واذا سلبته بذلك المعنى) بان تقول ليس الاجتماع الموجود فى الخارج وجودا محققا ببصير فى الخارج كان سالبة خارجية صادقة وقس عليه اخواته ١٧ **قوله** (كان موجبة ذهنية كاذبة) الى آخره لان البصر من عوارض الوجود الخارجى فلا يعرض لشىء فى الذهن هذا اذا كان هذا الحكم ايجابا ذهنيا فرضيا واما اذا كان ايجابا ذهنيا حقيقيا فكما يكذب بهذا الاعتبار يكذب باعتبار قيد الوجود فى الذهن بلا فرض فتأمل ١٧ **قوله** (فالوجود المعتبر فى موجبة) وكذا الامكان المعتبر مع موضوع الحقيقية معتبر فى سالبتها ايضا والا لم يكن بينهما تناقض كما سبق

١٨ قوله (ولذا وقع بينهما تناقض) الى آخره اشارة الى دفع ما اوردوا على قولهم صدق السلب لا يتوقف على وجود الموضوع بخلاف صدق الايجاب وحاصل الايراد أنه لو صدق السلب عند عدم الموضوع لم يكن بين الموجبة والسالبة تناقض لجواز صدق الايجاب على جميع الافراد الموجودة وصدق السلب عن بعض الافراد المعدومة هذا وحاصل الدفع ان الوجود المعتبر فى موجبة كل نوع معتبر فى سالبته ايضا فيمنع انصراف السلب الى الفرد المعدوم ويتحقق التناقض ولا يلزم توقف صدق السلب على وجود الموضوع لان الوجود الذى اعتبره الحاكم مع موضوع السالبة واقع فى حيز النفى وصدق النفى لا يتوقف على تحقق القيود الواقعة فى حيزه بخلاف صدق الايجاب فانك اذا قلت ضربت زيدا بالسوط يتوقف صدقه على صدور الضرب منك وعلى وقوعه على زيد وعلى وجود السوط واذا قلت ماضربته بالسوط يصدق ذلك وان لم يكن لك سوط اصلا كما لا يخفى ١٨ قوله (فعل محقق فى الواقع فى الخارجية) الخ لم يقل فعل محقق فى الخارج فى الخارجية لان عقد الوضع فى الخارجية لا يجب ان يكون صدقا خارجيا كعقد الحمل فيها بل قد يكون ذهنيا نحو بعض الممكن انسان اوجسم اوجوهر اوحار اوبارد وكذا الكلام فى الحقيقية كما ان عقد الوضع فى الذهنية لا يجب ان يكون ذهنيا كعقد الحمل فيها بل قد يكون خارجيا نحو كل حار ممكن فاختير الواقع الاعم من الخارجى والذهنى كنفس الامر ١٨ قوله (نحو كل انسان حيوان) الخ لما قدمنا ان ثبوت الذاتيات ولوازمها بحسب الوجودين ١٨ قوله (وسلب العوارض) الخ سواء كانت عوارض خارجية كالحرارة والبرودة اوذهنية كالكلية والجزئية اومشتركة بين الخارج والذهن كالزوجية والفردية فان سلب جميعها عن غير موضوعها صادق بكل من الاعتبارات الثلثة كما لا يخفى ١٩ قوله (وهو ظاهر) الخ لان الموضوع المقدر الوجود اعم مطلقا من الموضوع المحقق ففى كل مادة يصدق فيها الموجبة الجزئية الخارجية يصدق فيها الموجبة الجزئية الحقيقية ولو انحصر العنوان والحكم فى بعض افراده الممكنة نحو بعض مركوب السلطان فرس ١٩ قوله (ونقيضاهما) الخ وهما السالبتان

الكليتان الخارجة والحقيقية لما سيأتى ان نقيض كل نوع مايماثله
فى النوع ويخالفه فى الكيف والكم ١٩ **قوله** (وكذا بين نقيضيهما) الى
آخره يعنى كل من السالبة الكلية الخارجية والسالبة الكلية الحقيقية اعم
من وجه من السالبة الكلية الذهنية وان كان بين اولين عموم مطلق
١٩ **قوله** (ويظهر ذلك) الى آخره اى يظهر كون كل من السالبة الكلية
الخارجية والحقيقية اعم من وجه من السالبة الكلية الذهنية بتلك الامثلة
لصدق الكل فى نحو لاشيء من الفرس بانسان اوضاحك وصدق
الخارجية والحقيقية بدون الذهنية فى نحو لاشيء من الانسان او العنقاء
بممكن فى الخارج وبالعكس فى نحو لاشيء من النار بحارة فى الذهن
فانظر ١٩ **قوله** (وبتقديم رابطة الايجاب) قيد الرابطة بقيد الايجاب مع
انهم اطلقوها ههنا لان الرابطة فى السالبة اداة السلب فليس فيها
تأخير رابطتها عن اداة السلب بل تأخير رابطة الايجاب عنها كما لايخفى
١٩ **قوله** (يتوقف على تحقق الوجود المعتبر) الى آخره لم يقل يتوقف على
وجود الموضوع كما قالوا للاشارة الى تحقيق المقام بما يدفع الاوهام من ان
ههنا وجودين احدها الوجود المعتبر الذى يعتبره الحاكم مع الموضوع
وثانيهما الوجود بمعنى التحقق فى نفس الامر وبينهما عموم من وجه
اذلا يلزم من اعتبار الحاكم وجود الموضوع وجوده فى الواقع ولا من
وجوده فى الواقع ان يعتبر الحاكم ذلك الوجود معه وقد يجتمعان
فالوجود الاوّل مشترك بين الموجبة والسالبة ليلزم التناقض بينهما كما
عرفت وليمتاز السالبة الخارجية عن السالبة الحقيقية والذهنية وبالعكس
والوجود الذى يتوقف عليه صدق الايجاب دون السلب هو الوجود
الثانى دون الاوّل فلا تدافع بين قولهم صدق السالبة لايتوقف
على وجود موضوعها وبين قولهم الحكم فى السالبة على الموضوع
الموجود اى المقدّر معه الوجود وان لم يتحقق فى الواقع فاعلم ذلك
اذ قد تزل فيه اقدام كثير من الاعلام ٢٠ **قوله** (فيما وجد الموضوع
بذاته فى الذهن) الى آخره مماله ماهية حقيقية سواء وجد فيه محققا كما
فى الاربعة الموجودة فى الذهن فى احد الازمنة او مقدّرا كما فى كنه

الواجب تعالى على تقدير القول بامكان حصوله فى الذهن وان لم يقع ابدا فالمراد من الذات الماهية الحقيقية التى على تقدير حصولها فى الاذهان تحصل بلا احتياج الى فرض وجودها الخارجىّ بخلاف ماهيات المحالات كما تقدّم فالمراد من التقدير ههنا هو الفرض المتعلق بوجوده الذهنىّ الممكن وبالفرض فى قوله بواسطة الفرض هو الفرض المتعلق بوجوده الخارجىّ المحال ولذا كانا متقابلين ههنا ٢٠ **قوله** (لاشئ من المعدوم المطلق) الى آخره المعدوم المطلق ماليس له وجود اصلا لافى الخارج ولافى ذهن من الاذهان فلايكون معلوما بالضرورة لاشتراط العلم بالوجود الذهنىّ * ثم هذه القضية مشروطة عامة لان المراد انه ليس بمعلوم بالضرورة مادام معدوما مطلقا وهذا الحكم صادق وان كان معلوما متصوّرا فى هذه القضية بعنوان المعدوم المطلق لانها مشروطة وصفية هى حملية فى الظاهر شرطية فى المعنى ولاشك فى صدق الشرطية ههنا بان يقال كلما كان الشئ معدوما مطلقا يلزم ان لا يكون معلوما وان امتنع طرفا هذه الشرطية فى الواقع كما لايخفى ٢٠ **قوله** (لكنها فى التحقق) الى آخره لان محمولها حكم السالبة وهو من النسب وكل نسبة معقول ثان كما عرفت بخلاف المعدولة فى نحو العقرب اعمى اولاكاتب خارجية او حقيقية فان محمولها المفهوم العدمىّ المركب من المفهوم الوجودىّ ومفهوم اداة النفى من غير اعتبار النسبة فيه ولاجل ان الاداة فيها ليست لسلب النسبة الايجابية سميت معدولة للعدول عن حقيقة اداة النفى الموضوعة لسلب النسبة * فان قلت كيف ثبت المفهوم لغيره فى الخارج مع كون نفسه معدوما فى الخارج والثابت فى الخارج يجب ان يكون موجودا فيه * قلت قد تقرّر فى موضعه ان ثبوت الشئ للشئ فى الخارج بمعنى الثبوت الرابطىّ المدلول عليه بالحمل انما يتوقف على وجود المثبت له فيه لاعلى وجود الثابت فيه ولا يندفع بان يقال قولنا فى الخارج قيد المحمول لا قيد الثبوت فيكون الخارج ظرفا لنفسه لالوجوده والموجود الخارجىّ ما كان الخارج ظرفا لوجوده لالنفسه ولذا لم يقتض قولنا زيد موجود فى الخارج كون

وجود زيد موجودا فى الخارج بل اقتضى كون نفس زيد موجودا
فيه كما حققه الشريف فى حاشية المطوّل لانا نقول الكلام فى القضية
الخارجية الحاكمة بالثبوت الخارجىّ فلا محالة يكون قيدا للثبوت لا
للمحمول * فان قلت غاية ذلك جواز ثبوت العدمىّ فى الخارج وما
الدليل على انه قد يكون ثابتا فى الخارج فى نحو زيد لا كاتب خارجية
اوحقيقية * قلت الدليل لزوم ارتفاع النقيضين فان الفرس باعتبار
وجوده الخارجىّ ليس كاتبا فيكون بهذا الاعتبار لا كاتبا والا لارتفع
النقيضان عن امر موجود وايضا الموضوع ههنا اعنى الفرس موجود
فالسالبة البسيطة الخارجية ههنا تستلزم الموجبة المعدولة المحمول من
الخارجية * فان قلت هذا جار فى ثبوت مفهوم الامكان فى الخارج مع انه
ليس كذلك اذ نقول زيد باعتبار وجوده الخارجىّ ليس لا ممكنا والا لم
يكن ممكنا بل واجبا اوممتنعا وهو محال فهو بهذا الاعتبار ممكن والا
لارتفع النقيضان عن امر موجود وايضا السالبة المعدولة المحمول
مستلزمة للموجبة المحصلة فيما وجد الموضوع * قلت لا نسلم انه باعتبار
وجوده الخارجىّ ليس لا ممكنا اذ غاية مايستلزمه ان لا يكون ممكنا
فى الخارج بمعنى ان لا يتصف بالامكان فى الخارج لا ان لا يكون ممكنا
بمعنى ان لا يتصف به فى الواقع ولو فى الذهن حتى يلزم كونه واجبا
او ممتنعا كيف والامكان لما كان معقولا ثانيا لم يكن ثابتا لشئ بحسب
الخارج ولما لم يثبت مفهوم الممكن باعتبار الخارج فقد يثبت مفهوم
اللاممكن بهذا الاعتبار والا لارتفع النقيضان فالمفهومات العدمية قسمان
قسم معقول اوّل مختص بالوجود الخارجىّ كالاعمى او مشترك بين
الوجودين كاللابصير واللا ممكن وغيرهما من نقائض المفهومات المختصة
باحد الوجودين او المشتركة وقسم معقول ثان مختص بالوجود الذهنىّ
كالممكن والممتنع وغيرهما فافهم هذا المقام ٢٠ قوله (انعقاد الكل)
اى انعقاد جميع القضايا ذهنية كانت اوخارجية اوحقيقية موجبة
كانت اوسالبة اذ لابدّ من تصوّر الموضوع وفى ذكر الانعقاد اشارة
الى ان المتوقف على تصوّر الموضوع هو نفس الانعقاد لا الصدق

(والكلام)

والكلام فى الثانى لا فى الاول ٢١ قوله (مادام موجودا او معدوما) زاد قوله او معدوما لئلا يرد عليه ماورد على من تركه من انه لا يصدق على ضرورة السلب عن المعدوم نحو لاشئ من المحال ببصير خارجية اوحقيقية لان قوله مادام موجودا يقتضى وجود الموضوع سواء كان قيدا للنسبة او لضرورتها اذ لم يقع ذلك القيد بالنسبة الى السالبة فى حيز النفى بل السلب على كلا الاحتمالين واقع فى حيزه نعم لو كان قيدا للنسبة بين بين لما اقتضى ذلك لوقوعه فى حيز النفى حينئذ لكن كونه قيدا لتلك النسبة باطل كما حققه ابو الفتح فى حاشية التهذيب وكذا الكلام فى التعريفات الآتية تأمل ٢١ قوله (بشرط الوصف) اى يحكم فيها بضرورة النسبة بشرط اتصاف ذات الموضوع بوصفه ومعنى اشتراط الضرورة بالاتصاف ان يكون للاتصاف به مدخل فى الضرورة وتتوقف هى عليه سواء كان مستقلا فيها كما فى مثال تحرك الاصابع اولا كما فى قولنا بعض الحارّ ذائب بالضرورة مادام حارّا وهو الدهن الحارّ والمقتضى لضرورة الذوبان مجموع الحرارة والدهنية لا لمجرّد الحرارة والا لكان الحجر الحارّ ذائبا ايضا * وقوله ووقته اشارة الى ان الضرورة المذكورة فى غير وقت الوصف لا تسمى مشروطة عندهم كما اذا كان العنوان علة معدّة للمحمول نحو كل حىّ مائت بالضرورة بعد كونه حيا لا مادام حيا وهو ظاهر ٢١ قوله (فما كان العنوان الذى له مدخل) الخ فجميع الذاتيات ولوازمها ولوازم احد الوجودين مما له مدخل وضرورىّ فى وقته فلم يبق هناك الا العرض المفارق وهو قسمان قسم ضرورىّ فى وقته للموضوع كما اذا لم يكن من افعاله الاختيارية وقسم ليس بضرورىّ فى وقته كما اذا كان من افعاله الاختيارية فاذا كان العنوان من القسم الاوّل وكان له مدخل فى الضرورة صدق هناك المعنيان معا فى مثال اظلام المنخسف واذا كان من القسم الثانى فان كان له مدخل فى الضرورة صدق المعنى الاول دون الثانى كما فى كل كاتب متحرّك الاصابع اذ ليس الكتابة ضرورية للكاتب فى وقتها فضلا عن ضرورة التحرّك التابع لها والا فيصدق المعنى

الثانی دون الاول کما فی کل کاتب حیوان بالضرورة اذلا مدخل للکتابة فی الحیوانیة ۱۲ **قوله** (وکل منخسف مظلم بالضرورة) الی آخرہ ضرورة الانخساف والاظلام وقت حیلولة الارض بینه وبین الشمس مبنیّ علی مازعمه الحکماء من کون الواجب تعالی موجبا فی افعاله واما علی ماذهب الیه المتکلمون وهو الحق من انه تعالی مختار فی جمیع افعاله فلا ضرورة فی شیء منها لجواز خلق الاضاءة حینئذ ولجواز ازالة الحیلولة کما لاضرورة للکتابة فی وقتها لکونها فعلا اختیاریا یمکن ترکه کلا اوجزأ فی کل آن من زمانه فاندفع ماقیل ان الضرورة فی وقت الوصف اعم مطلقا من الضرورة بشرط الوصف فتأمل ۱۲ **قوله** (اوبدوامها مادام الذات) ای مادام موجودا او معدوما ولذا غیر العنوان لئلا یرد علیه دوام السلب عن المعدوم علی نحو ماسبق فی الضروریة المطلقة لکن یشکل الامر فیما دام الوصف فلیکن السالبة المشروطة والعرفیة فی مثل قولنا لاشیء من الکاتب بساکن الاصابع بالضرورة اوبالدوام مادام کاتبا موقوفتین علی وجود الموضوع کجمیع سوالب المرکبات ولاضرر فیه بعدأن صدقتا عند عدم الموضوع مثل قولنا لاشیء من المعدوم بطائر اوکاتب مادام معدوما فتأمل ۱۲ **قوله** (ازلا وابدا) اشارة الی جهة الاحکام الغیر الزمانیة نحو الله تعالی حیّ اوعالم بالفعل کما ان قوله اوفی احد الازمنة اشارة الی جهة الاحکام الزمانیة الحادثة فی الزمان نحو زید قائم بالفعل اوقاعد فلا یرد أن فی احد الازمنة مستغن عن قوله ازلا وابدا تأمل ۱۲ **قوله** (کل انسان کاتب بالامکان العام) الی آخرہ ومما یجب ان یعلم ان قولهم بالامکان فی امثال هذه العبارة ان کان قیدا للنسبة کانت القضیة ممکنة وان کان قیدا للمحمول کانت مطلقة یمکن تحققها فی ضمن الضروریة المطلقة لان کون الانسان ممکن الکتابة ضروریّ له فی جمیع اوقات وجوده وان لم یکن الکتابة بالفعل ضروریا له کما لایخفی ۲۲ **قوله** (فی الموضوع والمحمول) قید بهما مع انهما متروکان فی سائر الکتب للاشارة الی ان مجرّد اشتمال القضیة علی حکمین مختلفین بالایجاب والسلب لایکفی فی کونها مرکبة فی عرفهم والا لکانت جمیع الاحکام الحصریة

(قضایا)

قضايا مركبات عندهم نحو ماجاءنى الا زيد وليس كذلك
بل هى وامثالها بسيطة عندهم لعدم اتحاد الحكمين المختلفين بالايجاب
والسلب فيه فى الموضوع اذ ماثبت له المجئ هو زيد وما سلب عنه
ذلك هو غيره فلا يتحدان فى الموضوع فيكون القضية المشتملة عليهما
بسيطة لا مركبة بخلاف قولنا كل كاتب متحرك الاصابع بالفعل
لا دائما فان معنى لا دائما لا شئ من الكاتب بمتحرك الاصابع بالفعل وحيث
اتحد الحكمان فيه فى الموضوع والمحمول والكمية كان قضية مركبة
فى عرفهم وتقييد الموضوع ههنا بالحقيقى للاحتراز عن الموضوع الذكرى
فان اتحادهما فى الموضوع الذكرى غير كاف فى المركبة بل لابد من
اتحادهما فى الموضوع الحقيقى والا لصدقت المركبة الجزئية فى قولنا بعض
الجسم حيوان لا دائما لان معنى جزئيتها ان بعض الجسم حيوان دائما
وبعضه ليس بحيوان دائما مع ان هذه المركبة الجزئية كاذبة عندهم
اذ الحكم فى الجزئين فيها على شئ واحد فلو صدقت تلك المركبة لزم
ان يوجد جسم يتصف بالحيوانية فى وقت ولا يتصف بها فى وقت آخر
وهو باطل كما سيتضح ۲۳ قوله (وماعدا العامتين باللادوام الوصفى)
انه يمكن تقييد بعض ماعدا العامتين من البسائط باللادوام الوصفى
وان لم يمكن تقييد بعض ماعداها الآخر به كالدائمتين لئلا يرد
ان الضرورية والدائمة مما عداها لا يمكن تقييدهما به اذ الضرورة
والدوام الذاتيان اخص من الدوام الوصفى ونقيض الاعم مباين لعين
الاخص فليحمل على هذا اخوات هذا القول ۲۳ قوله (او المنتشرة) لمنع
الخلو فلا يرد أن الوقتية المطلقة مماعدا المنتشرة المطلقة لا يمكن تقييدها
باللاضرورة الوقتية الغير المعينة ويصح الحمل على منع الجمع والخلو
فلا يلزم المحذور ايضا بناء على التوجيه السابق ۲۳ قوله (نحو الله تعالى
عالم او حى) الخ فان هذه الصفات لما كانت لوازم وجوده الخارجى فلو فرض
انتفاء ثبوتها له تعالى يلزم انتفاء الوجود الملزوم فيلزم انقلاب ماهية
الواجب تعالى الى ماهية ممكنة لان كل ماهية يمكن انفكاك الوجود
عنها بوجه من الوجوه فهى ممكنة فماهية الواجب تعالى آبية

عن انفكاك كل من هذه الصفات فيكون ثبوتها له تعالى واجبا بالذات بخلاف ثبوت لوازم الممكنات لها كما عرفت فى الاصل ٢٣ **قوله** (بشرط المحمول الواقع) اى بشرط وجود المحمول فى الموجبة وعدمه فى السالبة والمراد من الوجود والعدم ماهو الواقع فى وقته اذ لاضرورة اليوم فى قيام زيد غدا لا فى وجوده لعدم وقوعه بعد ولا فى عدمه فيه لعدم تحقق وقته الذى هو الغد وبالجملة لا ضرورة فى شئ من طرفى القيام الغير الواقع بعد وان شرط احدهما فالمراد الشرط الواقع لا مطلق الشرط ولوكان مفروضا ولذا قيد بالواقع ٢٤ **قوله** (وهو الامكان الصرف الخالى) الخ فان قيام زيد غدا مثلا لاضرورة اليوم فى جانبه الايجاب وهو ظاهر والا لكان واقعا بعلته فى اليوم او فى الماضى ولا فى جانبه السلب لان عدم قيامه فى الغد لم يتحقق اليوم وان تحقق عدم قيامه الآن وانما يتحقق شئ من قيامه وعدم قيامه فيه اذا جاء الغد فقيامه فى المستقبل ممكن صرف لا ضرورة فى شئ من طرفيه بخلاف الامور الواقعة فى الحال او فى الماضى فانها متحققة فى وقتها بالفعل بعللها الموجبة لها فهى ضرورية واقلها الضرورة بشرط المحمول هكذا حققه الشيخ الرئيس ونقله شارح المطالع وبهذا التقرير ظهر بطلان ما قيل ان الامكان الوقوعى يستلزم الوقوع وانما يستلزمه فى الامور الحالية والماضوية لا مطلقا ٢٤ **قوله** (واقلها) الى آخره انما قال اقلها لان الضرورة بشرط المحمول لما كانت مساوية للفعل كانت اعم من سائر الضرورات ووجدان فرد الاعم اسهل واقل مؤنة من وجدان فرد الاخص لان فرد الاعم اكثر وفرد الاخص اقل وانما كانت اعم من الضرورة فى وقت ما لانها كما تحقق فى فعل الفاعل الموجب يتحقق فى فعل الفاعل المختار بخلاف الضرورة فى وقت ما فانها لاتحقق فى فعل الفاعل المختار ولذا لم يكن الكتابة وغيرها من الافعال الاختيارية ضرورية واجبة الوقوع فى وقتها كما لايخفى ٢٤ **قوله** (كعلية المقدم) الى آخره ترك التضاعف مع انه مذكور فى كتب اكثرهم لانه داخل فيما ذكر لان المتضايفين معلولا علة واحدة وهى اتحاد الولد من نطفة معينة

(فى)

فی الابوّة والبنوّة مثلا ٢٤ **قوله** (باتفاق الاتصال) الی آخره ای یکون
صدق التالی متصلا لصدق المقدّم اتفاقا بلاعلاقة موجبة لذلك الاتصال
والمراد بصدقهما تحقق مضمونهما فی الواقع ولو فی احد الازمنة
فقولنا اذا طلعت الشمس غدا یجئ عمرو اتفاقیة خاصة کما لایخفی
٢٥ **قوله** (فی الصدق فقط) الی آخره قید فقط قید الانفصال فی الصدق
لاقید الحکم والا لکان مساویا للمعنی الاعم الشامل للمنفصلة الحقیقیة
اذلا یلزم من عدم الحکم بالانفصال فی الکذب عدم الانفصال فیه بخلاف
ما اذا کان قید اللا انفصال فی الصدق اذ معنی الانفصال فی الصدق
فقط عدم الانفصال فی الکذب فیصیر المعنی وان حکم بالانفصال
فی الصدق وعدم الانفصال فی الکذب سمیت مانعة الجمع وکذا
الکلام فی الانفصال فی الکذب فقط کما لایخفی ٢٥ **قوله** (والکل لایخلو
عن احدها فی الاغلب) وانما قال فی الاغلب لانه قد یخلو عنها کما فی قول
اهل المعانی تقدیم المسند لکذا اولکذا اذلیس بین النکتتین منع جمع
لما قالوا لاتزاحم بین النکات فیجوز أن یکون التقدیم لکلیهما اولثلاثة
ولا منع خلو لانهم لم یقصدوا الانحصار فیما ذکروه بطریق التردید
٢٥ **قوله** (کل من هذه المنفصلات) الی آخره فی تصریح کل اشارة الی ردّ
ماقیل ان المنفصلة الحقیقیة لایجوز أن تترکب اکثر من جزئین والا لم یکن
بین کل جزئین منها انفصال فی الصدق والکذب معا وحاصل الردّ أنه
لایجب فیها وجود الانفصال الحقیقیّ بین کل جزئین بل یکفی وجوده
بین مجموع اجزائه الثلثة اوالاربعة کما فی المثال المذکور فان العدد
الواحد لایخلو عن مجموع الاقسام الثلثة وان خلا عن اثنین منها ٢٥ **قوله**
(العدد اما) الخ ای العدد بالنسبة الی مایجمع من الکسور التسعة اما زائد
کالاربعة فان نصفها اثنان وربعها واحد ومجموعهما ثلثة وهو ناقص
عن الاربعة اوزائد کاثنی عشر فان نصفها ستة وثلثها اربعة وربعها ثلثة
وسدسها اثنان والمجموع خمسة عشر وهی زائد علی اثنی عشر اومساولها
کالستة فان نصفها ثلثة وثلثها اثنان وسدسها واحد والمجموع ستة ایضا
ولیس المراد أن العدد الواحد بالنسبة الی عدد آخر اما زائد علیه

او ناقص عنه او مساوله كما ظن فانه غفلة عن اصطلاح اهل الحساب والمثال مبنىّ عليه ٢٦ قوله (لكن الموجبة الكلية من المتصلة اللزومية) اقول هذا ماقالوا لكن جريان الاحتمالات الاربعة فى الموجبة الجزئية منها واختصاص الموجبة الكلية بالثلثة الاول كلام ظاهرىّ والتحقيق ان مطلق الموجبة منها كلية كانت اوجزئية مختصة بالصادقين والكاذبتين كما ستطلع عليه من ان التالى فى قولك كلما كان زيد فرسا كان حيوانا مقيد بكونه حيوانا فى ضمن الفرسية لامطلق الحيوانية والا لم ينعكس هذه الموجبة الكلية الى الموجبة الجزئية القائلة بانه قديكون اذا كان زيد حيوانا كان فرسا لانه انما يكون فرسا اذا كان حيوانا فى ضمن الفرسية لا اذا كان حيوانا فى ضمن الانسانية وكون زيد حيوانا فى ضمن الفرسية من الاوضاع الممتنعة الاجتماع مع كونه حيوانا فلولم يقيد التالى بل اطلق كان اللزوم على بعض الاوضاع الممتنعة لا الممكنة المعتبرة فى الكلية والجزئية وان قديكون التالى كاذبا كالمقدّم كما لايخفى ٢٦ قوله (لا تصدق) اى لا تصدق فيما كان المقدّم صادقا والتالى كاذبا لامتناع ان يستلزم الصادق الكاذب والا لزم كذب الصادق وصدق الكاذب اما كذب الصادق فلان اللازم كاذب وكذب اللازم يستلزم كذب الملزوم واما صدق الكاذب فلان الملزوم فيها صادق وصدق الملزوم مستلزم لصدق اللازم ٢٦ قوله (مختصة بالصادقين) الى آخره ان كانت اتفاقية خاصة او بتالى صادق سواء كان المقدّم صادقا اولا ان كانت اتفاقية عامة ٢٦ قوله (بغير الصادقين) لان مالايجتمعان فى الصدق عنادا او اتفاقا اما ان يكونا كاذبتين اويكون احديهما صادقة والاخرى كاذبة كما ان ما لا يجتمعان فى الكذب عنادا او اتفاقا اما ان يكونا صادقتين اويكون احديهما صادقة والاخرى كاذبة ٢٦ قوله (بتقديم اداة السلب) الى آخره لم يقل وتأخيرها فى الموجبة لان دلالة التقديم على السلب كاية دون دلالة التأخير على الايجاب فان الشرطية المتصلة قد تكون سالبة مع التأخير كما فى قولنا اذا كانت الشمس طالعة لايلزم ان لا يكون الليل موجودا فقولنا اذا جاء زيد لم يجئ عمرو يحتمل ان يكون موجبة

(ان كان)

ان كان بمعنى يلزم ان لايجيء عمرو وان يكون سالبة ان كان هو بمعنى لا يلزم ان يجيء عمرو فتأمل ٢٦ قوله (هو وضع وجوده مع الآخر) اما بان يقتضيهما علة واحدة او بان يكون بين علتيهما اقتضاء بوجه لان ذات كل منهما لايأبى عن مثل هذا الوضع فلا يرد أن غاية هذا الوضع المقارنة بينهما لااللزوم بناء على ان مطلق اللزوم مفسر عندهم بامتناع الانفكاك ٢٦ وقوله هو وضع وجوده بدون الآخر مبنيّ ايضا على جواز أن لايكون بينهما ولا بين علتيهما اقتضاء بوجه فان ذات كل منهما لا يأبى عنه ايضا فيمكن اجتماع هذا الوضع مع كل منهما فلايرد مثل ذلك عليه ايضا ٢٦ قوله (فلايصدق هناك السالبة الكلية) الى آخره لان معنى تلك السالبة ان لايوجد لزوم على شيء من الاوضاع الممكنة وقد وجد على بعضها ٢٧ قوله (وكذا الكلام فى العنادية) الى آخره يعنى كل حكمين يمكن انفصال احدهما عن الآخر فى الصدق فبينهما عناد جزئيّ على بعض الاوضاع الممكنة هو وضع تحققٌ احدهما بدون الآخر وان دام عدم الانفصال بينهما كناطقية الانسان وصاهلية الفرس فلا يصدق هناك السالبة الكلية العنادية من مانعة الجمع وان صدق من الاتفاقية وكل حكمين يمكن عدم انفصال احدهما من الآخر فى الصدق فليس بينهما عناد كليّ فى الصدق وان دام الانفصال بينهما كوجود الانسان ووجود العنقاء فلا يصدق هناك الموجبة الكلية العنادية من مانعة الجمع وان صدقت من الاتفاقية وكذا الكلام فى الانفصال فى الكذب فى مانعة الخلو ويتضح من المجموع حال المنفصلة الحقيقية العنادية ٢٧ قوله (كلما تحقق النقيضان) الى آخره اعلم ان نتيجة هذا الدليل اما لازمة له اولا ان كان الاوّل يلزم الملازمة الجزئية بين النقيضين وهو يستلزم ان لايصدق سالبة كلية لزومية اصلا وهو باطل وان كان الثانى فاما ان لاينتج الشكل الثالث واما ان لايستلزم الكل الجزء وكلاهما باطلان فلابدّ من القدح فى هذا الدليل ولهذا قال فسفسطة ٢٧ قوله (فسفسطة) لكن بماذكره ثبت ماادّعيناه من الكليتين المذكورتين قبل ٢٧ قوله (وهو غير المطلوب) الى آخره اذ المطلوب اثبات

اللزوم الجزئی بین النقیضین بمعنی ان احدهما فی بعض اوضاعه الممکنة یستلزم الآخر کما هو مقتضی الاستدلال بالشکل الثالث ومن البین انه انما یستلزمه علی وضع تحققه مع الآخر وذلك الوضع لیس من اوضاعه الممکنة الاجتماع معه فلا یصدق هناك موجبة جزئیة لزومیة اذا الحکم فیها علی بعض الاوضاع الممکنة کما ان الحکم فی الکلیة علی جمیع الاوضاع الممکنة والا لم یصدق حکم کلی لزومی موجبا کان او سالبا بخلاف ما اذا قیدنا بالقید الثانی فان تحققه مع الآخر حینئذ لا یکون من اوضاع المقدم الممکن بل نفس المقدم المحال ولا شك فی استلزامه للآخر جزئیا بل کلیا هذا * فان قلت لعل مراد الکاتبی ماذکرتم * قلت کل من النقیضین کما انه باعتبار فرضه مع الآخر شیء کذلك بدون ذلك الفرض هو شیء والثابت بالشکل الثالث حینئذ هو اللزوم الجزئی بینهما بالاعتبار الاول لا بالاعتبار الثانی فلا یثبت اللزوم الجزئی بین کل شیئین کما ادعاه فلا یتم التقریب من وجه آخر کما لا یخفی ٢٧ **قوله** (هو السالبة الجزئیة) قد اشرنا الی ان مرادهم من السالبة الجزئیة ههنا اعم من رفع الایجاب الکلی الذی هو النقیض الحقیقی للایجاب الکلی کما لا یخفی ٢٧ **قوله** (هو الممکنة العامة المخالفة) الی آخره لا یخفی ان قید المخالفة فی الکیف مستغنی عنه بتعریف التناقض لکنه لدفع توهم ان الممکنة العامة اعم الموجهات فکیف یکون نقیضها مباینا للضروریة وحاصل الدفع ان الاعم هو الممکنة العامة الموافقة للضروریة فی الکیف والنقیض هو الممکنة العامة المخالفة لها فی الکیف فلا منافاة بینهما وکذا الکلام فی ان نقیض الدائمة هو المطلقة العامة الاعم من الدائمة ٢٨ **قوله** (کما فی نقائض المرکبات الکلیة) الی آخره انما اعتبر فی نقائضها ان تکون منفصلة مانعة الخلو لا مانعة الجمع ولا المنفصلة الحقیقیة لان صدق المرکبة بصدق کل من الجزئین وکذلك کذبها بکذب احد الجزئین او کلیهما واذا کان بکذب احدهما کان احد جزئی النقیض اعنی المنفصلة صادقا والآخر کاذبا لا محالة واذا کان بکذبهما معا کان کلا جزئی النقیض صادقین معا فلا بد ان یکون الحکم فی النقیض علی وجه یحتمل صدق احد الجزئین وصدق کلیهما لیوجد التمانع الذاتی بین المرکبة ونقیضها والحکم علی ذلك الوجه

لا يكون الا بان يكون تلك المنفصلة مانعة الخلو بالمعنى الاعم الشامل للمنفصلة الحقيقية تأمل ۲۸ قوله (وهو كاذب) لما عرفت ان حكمى المركبة متحدان فى الموضوع فهذه المركبة تدل على ان بعض الجسم حيوان فى وقت دون وقت آخر ولا يخفى كذبه لان بعضه حيوان دائما والبعض الآخر ليس بحيوان دائما وليس هناك فرد يتصف بالحيوانية تارة و بعدمها اخرى ليصدق المركبة الجزئية وانما يتصور ذلك فيما كان المحمول عرضا مفارقا كالقيام والقعود وغيرهما نعم يصدق الجزئيتان القائلتان بان بعض الجسم حيوان دائما و بعضه ليس بحيوان دائما لعدم اتحادهما فى الموضوع الحقيقى وان اتحدتا فى الموضوع الذكرى لكن ليس جزء المركبة الجزئية مطلق الجزئيتين بل الجزئيتان المتحدتان فى الموضوع الحقيقى كما هو مقتضى تقييد الحكم عليه باللادوام كما لا يخفى فتأمل ۲۸ قوله (بخلاف تلك الحملية المرددة المحمول) الى آخره فان المفهوم المردد بين الحيوانية الدائمة و بين سلبها الدائم اذا حكم على كل فرد من الجسم بمعنى ان كل فرد لا يخلو عن احدهما كما هو مدلول تلك الحملية كان ذلك الحكم صادقا سواء كان كل جسم حيوانا دائما او لا حيوانا دائما او كان بعضه حيوانا دائما والبعض الآخر لا حيوانا دائما فيصدق النقيض بهذا المعنى الشامل للاحتمالات الثلثة مع كذب الاصل وانما يصدق الاصل المقيد باللادوام فيما كان المحمول عرضا مفارقا نحو بعض الانسان كاتب بالفعل لا دائما و حينئذ يكذب النقيض بهذا المعنى لاخذ الدوام فى جزئية اذ لو صدق لوقع احد الاحتمالات الثلثة اما كون كل انسان كاتبا دائما او لا شيء من الانسان بكاتب دائما او كون بعضه كاتبا دائما والبعض الآخر ليس بكاتب دائما والكل باطل واستفيد مما ذكرنا ان لاخذ نقيض المركبة الجزئية طريقا آخر هو جعل المنفصلة ذات اجزاء ثلثة بان يقال فى المثال المذكور اما لا شيء من الجسم بحيوان دائما او كل جسم حيوان دائما او بعضه حيوان دائما والبعض الآخر ليس بحيوان دائما وظهر ايضا ان المراد من الحكمين اللذين وقع الترديد بينهما الحكمان المكيفان بكيفية نقيضى الجزئين من الاصل لا مطلق الحكمين ۲۸ قوله (وقد يطلق على اخص القضايا) الخ وانما قال

اخص القضايا لان السالبة الكلية مثلا لها من القضايا الحاصلة بالتبديل لوازم عديدة هى السالبة الكلية كنفسها و السالبة الجزئية وعكسها فى عرفهم انما هو السالبة الكلية التى هى اخص من السالبة الجزئية وكذا الكل من القضايا المنعكسة لوازم عديدة حاصلة بالتبديل اعم من عكوسها بحسب الجهة مثلا قولنا كل انسان حيوان بالضرورة يستلزم قولنا بعض الحيوان انسان سواء كان حينية مطلقة او مطلقة عامة او ممكنة عامة وعكسه فى عرفهم هو الحينية المطلقة لا المطلقة العامة ولا الممكنة العامة اللتين كل منهما اعم مطلقا من الحينية المطلقة وقس عليه البواقى ۲۹ **قوله** (على مذهب الشيخ فى عقد الوضع) الخ وفيه اشارة الى انعكاسهما على مذهب الفارابىّ فى عقد الوضع وان انعكاس الممكنة العامة الى نفسها وانعكاس السالبة الضرورية الى نفسها متلازمان وان الممكنة ينتج فى صغرى الشكل الاوّل على مذهب الفارابىّ فلا وجه لتوقف الكاتبىّ فى هذه الامور كما لا يخفى ۲۹ **قوله** (كان ذلك التقدير) المستفاد من قيد مع الآخر وهو كون ذلك التحقق مع تحقق النقيض الآخر فلا يتجه عليه ان ذلك التقدير عين المقدّم المحال لا من اجزائه ۳۰ **قوله** (وبالعكس) اى وحكم السوالب ههنا كحكم الموجبات فى العكس المستوى ۳۰ **قوله** (على التفصيل المذكور) فى انعكاس كل موجهة الى موجهة اخرى حيث قلنا فمن الدائمتين والعامتين الى حينية مطلقة الى آخره ۳۰ **قوله** (والشرطية الموجبة الكلية) الى آخره وتوقف الكاتبىّ فى انعكاسها مبنىّ على زعم اللزوم الجزئىّ بين النقيضين وقد عرفت فساده ۳۰ **قوله** (ولا عكس للبواقى من الحمليات والشرطيات) انما لم ينعكس الموجبة الجزئية الشرطية ههنا الى نفسها لصدق الاصل بدون العكس فى قولنا قد يكون اذا كانت الارض مضيئة يلزم ان لا تطلع الشمس فانه صادق مع كذب قولنا قد لا يلزم لطلوع الشمس وجود النهار ۳۰ **قوله** (ولو فى الادّعاء) الى آخره هذا القيد لئلا يخرج الادلة الفاسدة مادّة او صورة مع عدم العلم بفسادها * وقوله ظاهرا لئلا يخرج المغالطات التى علم المستدل فسادها وقصد بها تغليط الخصم بل ولئلا يخرج القياس الشعرىّ لان الشاعر كالمغالط يدّعى

فی الظاهر تحصیل التصدیق بما اورده والحق انه لیس بدلیل حقیقة بل مجازا فلا بأس فی خروجه عن التعریف بل یجب فتأمل ۳۰ **قوله** (وقد تطلق النتیجة علی اخص القضایا اللازمة) الی آخره کما فی باب المختلطات حیث قالوا النتیجة تابعة للصغری او الکبری ولم یقتصر علی اطلاقها علی اخص القضایا اللازمة کما اقتصر فی اطلاق العکس اذ قد یستنتج اعمها من دلیل یستلزم الاخص بخلاف العکس فتدبر ۳۱ **قوله** (او یشار الیها بلفظ) کالقیودات المشیرة الیها وکلفظة اذا الدالة علی وقوع المقدم ولفظة لو الدالة علی انتفاء التالی ولذا یکتفی فی الاقیسة الاستثنائیة بشرطیة واحدة کما فی قوله تعالی ﴿لو کان فیهما آلهة الا الله لفسدتا﴾ اکتفاء عن الرفع بدلالة اداة الشرط علی الانتفاء لانها لانتفاء الاول لانتفاء الثانی فی مقام الاستدلال فاعلم ۳۱ **قوله** (کما فی الاستدلال باحد المتضایفین) الخ لانهما متکافیان ذهنا وخارجا فلا یعلم احدهما قبل الآخر علما تصوریا او تصدیقیا وانما یعلمان معا وقد صرح الشریف المحقق بعدم صحة هذا الاستدلال فی بعض کتبه فتامل ۳۱ **قوله** (کمواد الادلة المشتملة علی المصادرة) هذا مبنی علی ان المصادرة توقف الدلیل علی المدعی فیکون العلم بالدلیل متأخرا عن العلم بالمدعی فبطلان تلک الادلة لفقد هذا الشرط لا لاستلزامها الدور الباطل کما وهم لان مجرد توقف العلم بالدلیل علی العلم بالمطلوب مبطل له سواء انعکس التوقف من جانب المطلوب کما اذا انحصر دلیل المطلوب فی ذلک الدلیل وهو الدور الباطل او لم ینعکس کما اذا کان له دلیل آخر صحیح ولا دور فیه وهو ظاهر ۳۱ **قوله** (فی الظروف الخارجیة) متعلق بالصدق وقید به للاشارة الی ان تلک المقدمة غیر صادقة فیما کان بعض الظروف ذهنا کما فی قولنا اجتماع النقیضین موجود فی الذهن والذهن موجود فی الخارج فانهما صادقتان مع کذب النتیجة ۳۱ **قوله** (هی مقدمة خارجة) احترز بقید الخروج عن الاجزاء مثل الصغری والکبری وبقید اللزوم فی کل مادة عن المقدمة الاجنبیة وبقید عدم موافقتها للقضایا فی الاطراف عن العکس المستوی الموافق للاصل فی الموضوع والمحمول والمقدم والتالی فان شیئا منها لیس بمقدمة

غريبة نعم قد يطلق المقدمة الغريبة على المقدمة الاجنبية مجازا تأمل ٣١ **قوله** (وقسم غير مستلزم كليا) الى آخره هذا مبنى على حمل الاستلزام فى تعريف القياس على الاستلزام الكلى لا على مطلق الاستلزام الاعم من الكلى والجزئى والا لم يخرج الاستقراء والتمثيل بقيد الاستلزام لثبوت الاستلزام الجزئى لهما قطعا مع انهم اخرجوهما بقيد الاستلزام واخرجوا قياس المساواة بقيد لذاته لا بقيد الاستلزام وجرينا ههنا على ماقالوا فجعلنا المستلزم بواسطة المقدمة الاجنبية من قسم المستلزم الكلى مع انه ليس بمستلزم كليا بل بواسطة خصوص المادة فالصواب لهم ان يحملوا الاستلزام على الكلى المتبادر ويخرجوا به الاستقراء والتمثيل ومثل قياس المساواة وبقيد لذاته المستلزم بواسطة مقدمة غريبة او ان يحملوه على مطلق الاستلزام ويخرجوا الكل بقيد لذاته كما لا يخفى * اللهم الا ان يحملوه على الاستلزام الكلى ويعمموا المستلزم كليا من المستلزم وحده او مع ضميمة مقدمة اخرى كما اشار اليه ابو الفتح لكن عدم ذلك الاستلزام الكلى فى الاستقراء والتمثيل محل نظر ظاهر اذ الاستقراء مع ضميمة اتفاق جميع الافراد والتمثيل مع ضميمة علية الجامع مستلزمان كليا وان لم يستلزما وحدهما كقياس المساواة ولا مخلص الا بان يراد بالاستلزام الاستلزام الكلى المقطوع وحده او بضميمة مقدمة ولا يمكن القطع بحكم الضميمة فيهما بخلاف قياس المساواة فليتأمل ٣٢ **قوله** (كيفا وكما وعلما) الى آخره فان وجد فى المقدمات سالبة تكون النتيجة سالبة ايضا وان وجد جزئية كانت جزئية وان وجد ظنية كانت ظنية ايضا وكثيرا ما تكون تابعة لها فى اثنين منها او فى الكل وانما قال بالمعنى الاعم اذ هى كما تكون تابعة للقضايا الاجزاء فى هذه الامور تكون تابعة للمقدمات الخارجة كالعكس المستوى فى الضرب الاول من الشكل الثالث والرابع اذ النتيجة فيهما جزئية كالعكس الموقوف عليه وكذا عكس النقيض وايضا لا تكون النتيجة قطعية مالم يكن الاستلزام الكلى قطعيا فى البراهين والاستلزام مقدمة خارجة عنها ٣٣ **قوله** (يستلزم النتيجة لذاته) الى آخره ليس مرادهم من قولهم لذاته ههنا نفى الواسطة فى الثبوت فان انتفاءها بين كل قياس

ونتيجة غير معلوم بل مرادهم نفي الواسطة في الاثبات اى لا يكون المقدّمة الاجنبية اوالغريبة واسطة في اثبات ذلك الاستلزام الكلّي وان كان العكس المستوى لبعض المقدّمات واسطة في اثباته في بعض الاشكال ٣٢ **قوله** (ربما تصدر) الى آخره اشار باداة التقليل الى انها كثيرا مالا تصدر بها في المباحث في الكتب ٣٢ **قوله** (والمقدّمة الاخرى شرطية) لانها لا تكون الا شرطية بخلاف المقدّمة الاستثنائية فانها قدتكون حملية وقدتكون شرطية فتسمية تلك المقدّمة شرطية من قبيل تخصيص العام ببعض افراده كما لا يخفى ٣٣ **قوله** (ولذا يطرح عند اخذ النتيجة) الى آخره كما هو شان الوسائط وفيه اشارة الى طريق اخذ النتيجة من القياس الاقترانيّ ٣٣ **قوله** (وان لم تشمل) الى آخره كما في صغرى الاستقراء وكبراه وكما في كبرى المستلزم بواسطة عكس النقيض وفي كبريات الاقيسة المركبة من المنفصلة ذات حمليات بعدد اجزاء الانفصال ٣٣ **قوله** (القياس الاستثنائيّ) الى آخره قدّمناه على الاقترانيّ على عكس ما في المتون لانه بجميع اقسامه بيّن الانتاج بخلاف الاقترانيّ ولانه محتاج اليه في اثبات انتاج ماعدا الشكل الاوّل بالخلف والعكس والافتراض فتأمل ٣٣ **قوله** (كلية باعتبار الازمان والاوضاع) انما قال باعتبار الازمان والاوضاع مع ان كلية الشرطية لا تكون الا باعتبارهما لان المقدّمة الاستثنائية قد تكون حملية وقد عرفت ان كلية الحملية باعتبار الافراد لا باعتبارهما فلو لم يقيد بذلك لتوهم ان الشرط هو كلية الشرطية باعتبار الازمان والاوضاع وكلية تلك الحملية باعتبار الافراد وليس كذلك بل الشرط كلية كليهما باعتبار الازمان والاوضاع وعطف الاوضاع على الازمان للاشارة الى ان الكلية باعتبار الازمان فقط غير كافية بل لا بدّ من الكلية باعتبار الاوضاع الممكنة الاجتماع معهما ايضا ٣٣ **قوله** (ان لم يتحد حكمهما) الى آخره هكذا قالوا ولا يخفى انهم لو عمموا الكلية باعتبار الازمان والاوضاع ههنا مما هو كلية حقيقة او حكما لتشمل الشخصية كما عمموا الكلية من الشخصية في كبرى الشكل الاوّل لاستغنوا عن هذا القيد وما بعده ٣٣ **قوله** (لكن ثبت الشرطية الواقعة) الى آخره فيه

اشارة الى انه من حيث المعنى مؤلف من الحملية والشرطية ايضا لانه يعنى انه كما ثبت هذه الشرطية ثبت تلك الشرطيـة التى هى عكس نقيضها ههنا لكن ثبت الاولى فيثبت الثانية اولكن بطلت الثانية فيبطل الاولى ٣٣ قوله (كان ممكنا غير لازم لذات الواجب تعالى) احتراز عن صفات الله تعالى على مذهب الاشاعرة لان وجود تلك الصفات ليس مقتضى ذواتها بداهة بل مقتضى ذات الواجب تعالى فيكون ممكنات لازمة لذاته تعالى وهى قديمة ٣٤ قوله (غير لازم) احتراز عن صفات الواجب تعالى لان وجودها ليس مقتضى ذواتها بل مقتضى ذات الواجب تعالى فيكون ممكنات مع انها قديمة ٣٤ قوله (سواء لنفس الصغرى) ناظر الى كون الصغرى والكبرى مشتركتين فى جزء تام كما فى الحملى المتعارف * وقوله او لاحد طرفيها ناظر الى كونهما مشتركين فى جزء ناقص كما فى الاقترانى الشرطى المتعارف ٣٤ قوله (ويتألف من الاشكال الاربعة) الى آخره فان الاوسط ان كان متعلق محمول الصغرى وموضوعا فى الكبرى فهو الشكل الاول نحو هذا غلام رجل وكل رجل انسان فهذا غلام انسان ويشترط بايجاب الصغرى وكلية الكبرى لتخلف الانتاج فى قولنا غلام المرأة ليس بغلام رجل وكل رجل مذكر اوانسان فالحق فى الاول السلب وفى الثانى الايجاب وفى قولنا غلام الرومى غلام انسان وبعض الانسان ابيض اواسود والحق فى الاول الايجاب وفى الثانى السلب وان كان متعلق محمول الصغرى ومحمولا فى الكبرى ايضا فهو الشكل الثانى نحو هذا غلام رجل ولاشئ من المرأة برجل فهذا ليس بغلام امرأة ويشترط باختلاف مقدميته فى الكيف وكلية الكبرى للتخلف فى قولنا غلام المرأة غلام حيوان وكل انسان اوفرس حيوان فالحق فى الاول الايجاب وفى الثانى السلب وفى قولنا غلام المرأة ليس بغلام رجل ولاشئ من الرجل بمؤنث اوبفرس فالحق فى الاول الايجاب وفى الثانى السلب وفى قولنا غلام المرأة غلام حيوان وبعض الجسم اوالجماد ليس بحيوان وان كان متعلق موضوع الصغرى وموضوعا فى الكبرى فهو الشكل الثالث نحو غلام رجل انسان

وكل رجل حيوان فغلام بعض الحيوان انسان ويشترط بايجاب الصغرى وكلية احدى المقدّمتين وان كان متعلق موضوع الصغرى ومحمولا فى الكبرى فهو الشكل الرابع نحو غلام الانسان حيوان وكل رومىّ انسان فغلام بعض الرومىّ حيوان ويشترط بايجاب مقدّمتيه مع كلية الصغرى واختلافهما كيفا مع كلية احديهما هذا فى الحمليات وقس عليه الشرطيات وعليك استخراج امثلة التخلف عند فقد احد الشروط المذكورة فليتأمل ٣٥ قوله (لا بطريق النظر والاكتساب) الخ واما القياس بالمعنى السابق الذى هو دليل يستلزم النتيجة لذاته فهو مايستلزمها بطريق النظر والاكتساب لماسبق الاشارة اليه من ان الاكتساب معتبر فى مفهوم مطلق الدليل وقد اخذ فى مفهوم القياس بخلاف القياسات الخفية فى البديهيات فان البداهة منافية للاكتساب والفرق بين القياسات الخفية وبين الادلة ان القياسات الخفية دفعية الحصول لكونها سانحة دفعة مرتبة والادلة مرتبة بالتدريج ٣٥ قوله (محكوما به فى الصغرى) سواء لنفس الصغرى كما اذا اشترك المقدّمتان فى جزء تام او لاحد طرفيها كما اذا اشتركتا فى جزء ناقص على نحو ماسبق ٣٥ قوله (فشرط انتاجه كيفا ايجاب الصغرى) الخ اما ايجاب الصغرى فليندرج الاصغر فى نفس الاوسط واما كلية الكبرى فليندرج جميع افراد الاوسط فى حكم الاكبر ايجابا وسلبا اذ بمجموع هذين الاندراجين يظهر اندراج الاصغر فى حكم الاكبر بداهة كذا قالوا وهو دليل لمىّ للاشتراط المذكور وقولنا لاختلاف النتائج اشارة الى دليله الانىّ ولاينافى ذلك كونه بين الانتاج لان بداهة استلزام مثل قولنا لان العالم متغير وكل متغير حادث نتيجته لا يستلزم بداهة اشتراطه بامور فيجوز أن يكون الحكم باستلزامه بديهيا والحكم باشتراطه نظريا مع انه يمكن ان يكون ذلك تنبيها لادليلا ٣٦ قوله (لجواز كون الاصغر فيه اعم من الاكبر) كما فى قولنا كل انسان حيوان وكل انسان ناطق فلا يصدق فيه كل حيوان ناطق بل بعضه ٣١ قوله (لماتقدّم) من جواز كون الاصغر اعم كما فى قولنا كل انسان جوهر ولاشىء من الانسان بفرس فلايصدق فيه لاشىء من

الجوهر بفرس وان صدق بعض الجوهر ليس بفرس ٣٧ قوله (لما تقدم) من جواز كون الاصغر اعم كما فى المثال المذكور لان بعض الحادث عرض لاجسم ٣٧ قوله (محذوفا عنهما) اى عن الصغرى وعكسها قيد اللادوام وقيد اللاضرورة والضرورة المخصوصة بالصغرى اى غير المشتركة بينها وبين الكبرى ولم يقل والضرورة المخصوصة بالصغرى فى الشكل الاوّل وبعكسها فى الشكل الثالث مع انه الظاهر اذليس فى شئ من عكوس القضايا ضرورة ولا قيد لاضرورة بل فيها قيد اللادام فقط كما عرفت فى باب العكس فقيد اللادوام ناظر الى الصغرى فى الشكل الاوّل والى عكسها فى الثالث وقيد اللاضرورة والضرورة ناظران الى الصغرى فقط ثم ان المراد من الضرورة المخصوصة بالصغرى مطلق الضرورة فلا تكون الضرورة مختصة بالصغرى فيما اذا تألف القياس من الصغرى الضرورية والكبرى المشروطة وان كانت الضرورة الذاتية مختصة بها هناك وكذا اذا تألف من العكس وان كانت الضرورة الوصفية مختصة بها هناك ٣٧ قوله (ان لم يوجد فى الكبرى قيد اللادوام) هكذا قالوا وتركوا قيد اللاضرورة ههنا اذ الكلام فى كون الكبرى احدى الوصفيات الاربع وليس فيها قيد اللاضرورة بل فى الخاصتين منها قيد اللا دوام فقط ولا يخفى انهم لو قالوا فى الشكل الاوّل محذوفا عن الصغرى قيد اللاضرورة مطلقا وقيد الضرورة واللادوام المخصوصين بالصغرى لاستغنوا عن هذا القيد ومابعده من قولهم والا فيضم اليه لادوام الكبرى ٣٨ قوله (وسواء كانت وصفية) الى آخره ترك الضرورة الذاتية لان الكلام فيما اذا لم يصدق الدوام الذاتىّ على شئ من مقدّمتيه فلا يتصوّر ذلك كما لا يخفى ٣٩ قوله (فان كان من الضروب الناتجة) الى آخره هذا مترتب على ماقبله فان موافقة شئ مع الملزوم يستلزم موافقته مع اللازم بخلاف العكس لجواز كون اللازم اعم من الملزوم وعدم موافقة شئ مع اللازم يوجب عدم موافقته مع الملزوم بخلاف العكس لجواز ان لا يكون موافقا للاخص وموافقا للاعم فالمؤلف من اللزومية والاتفاقية انما ينتج بشروط آتية ويكون مأله الى قياس استثنائىّ بان يقال كلما

(كان)

كان شئ من الاصغر او الاكبر موافقا للملزوم كان موافقا للازم الذى هو الاكبر او الاصغر لكن المقدم حق و متى لم يكن احدهما موافقا للازم الذى هو الاوسط لم يكن موافقا للآخر لكن المقدم حق ٣٩ **قوله** (وقعت صغرى الشكل الاول) الى آخره فلا ينتج فيما وقعت كبرى الاول وصغرى الثالث و لم يتعرض للشكل الثانى لانه منتج للسلب والكلام فى منتج الايجاب ولا للشكل الرابع اذ الشرط هو وقوع الاوسط مقدما فى الكبرى الاتفاقية العامة كما تقرر فى محله فهذا الشرط اسقط احتمال الشكل الرابع ههنا وعدلنا عما قالوا للتوضيح ٤٠ **قوله** (لانها صادقة الزاما وتحقيقا) لان فرض وقوع شئ يستلزم فرض لوازمه فلو فرضت الخمسة زوجا فى الواقع اى عددا منقسما بمتساويين يلزم ان يكون عددا فى ضمن زوجيتها قطعا لاستحالة ثبوت المقيد بدون المطلق بداهة وما قيل انما تصدق تلك الصغرى لو كانت الخمسة الزوج عددا لكن لاشئ من العدد بخمسة زوج فى الواقع ففيه ان بعض العدد على ذلك التقدير المحال خمسة زوج فذلك التقدير يستلزم صدق قولنا كل ماهو زوج ولو فرضا عدد فعلى ذلك التقدير ينتظم قياس قائل بان الخمسة زوج وكل ماهو زوج ولو فرضا عدد ينتج من الاول انها عدد فلا يلتفت الى ماقيل لو كانت الخمسة زوجا يلزم ان لا يكون عددا فى الواقع فليتأمل ٤١ **قوله** (اذا فرض مقدم الكبرى) الى آخره بان يقال كلما كان كل انسان حيوانا كان كل رومى جسما وكلما كان بعض الجسم متغيرا كان بعض الموجود حادثا ينتج انه كلما صدق قولنا كلما كان كل انسان حيوانا كان كل رومى متغيرا يصدق قولنا اذا كان كل رومى متغيرا كان بعض الموجود حادثا لان تالى الصغرى اعنى قولنا كل رومى جسم مع نتيجة التأليف المفروضة اعنى قولنا كل رومى متغير ينتج من الشكل الثالث مقدم الكبرى اعنى قولنا بعض الجسم متغير فيوجد شرط انتاجه على ماسبق ٤٤ **قوله** (ينتج اما ان يكون) الى آخره هذه النتيجة منفصلة موجبة مانعة الخلو مقدمها منفصلة موجبة مانعة الجمع وتاليها حملية كما هو مقتضى الشروط الآتية ٤٤ **قوله** (منتجا لتالى السالبة ان كانت) الى آخره كقولنا

كل انسان حيوان وقدلايكون اذاكان كل جسم متحيزا فبعض الحيوان
قديم ينتج قد لايكون اذا كان كل جسم متحيزا كان كل انسان قديما
فان تالى المتصلة السالبة اعنى قولنا بعض الحيوان قديم وان كان حملية
جزئية الا انها فى قوة الكلية بناء على القوى السابقة فهى كلية مع
الحملية الصغرى ينتج من الشكل الاول ان كل انسان قديم واذا جعل
هذه النتيجة كبرى للحملية الكلية ينتج من الشكل الثالث ان بعض الحيوان
قديم وهو تالى المتصلة السالبة وقس عليه البواقى ٤٥ **قوله** (بناء على
القوى) الى آخره قيد القوة لا الفعل ٤٥ **قوله** (ينتج كلما كان كل انسان
فرسا) الى آخره هذه النتيجة متصلة موجبة كلية مقدمها نتيجة الشكل
الثانى المنعقد ههنا بلا شرط اختلاف المقدمتين بالايجاب والسلب
اذلا يجب ههنا النتيجة المحققة بل المفروضة من احدى المحصورات
الاربع كافية ههنا بعد تحقق شرط استنتاج المقدم من الحملية معها
كما تحقق فى المثال فان قولنا كل انسان فرس مع قولنا وكل فرس حيوان
ينتج من الشكل الاول ان كل انسان حيوان وهو مقدم المتصلة الكلية
المذكورة فى القياس فنتيجة التأليف يستلزم بواسطة الحملية الصادقة
مطلقا مقدم تلك المتصلة ومقدمها يستلزم تاليها فنتيجة التأليف يستلزم
تالى المتصلة وهذا الاستلزام عين نتيجة القياس ههنا ٤٥ **قوله** (متحدة
فى النتيجة) وذلك الاتحاد بان يتحد محمولات الكبريات الحمليات ٤٦ **قوله**
(منتيجة) اى بالفعل لا ولو بالقوة بناء على القوى السابقة لان تلك القوى
انما تجرى فيما كان فى القياس متصلة ولا متصلة ههنا فى القياس فلا يتصور
ههنا الانتاج بالقوة كما لايخفى ٤٦ **قوله** (والا فمؤلفة منها) اى من نتائج
التأليفات ومن ذلك الجزء الغير المشارك وهذا فيما كانت المنفصلة ذات
اجزاء وقد شارك حملية وحمليتان لجزئين منها وبقى هنا جزء لم يشاركه
حملية كما لايخفى ٤٦ **قوله** (ينتج باعتبار التركيب) الى آخره فانه باعتبار
مشاركة الجزء الاول للحملية الاولى والجزء الثانى للثانية ينتج
القول الاول وباعتبار مشاركة الاول للاولى والثانى للحملية
الثالثة ينتج القول الثانى وباعتبار مشاركة الاول للاولى والثانى

لكل من الثانية والثالثة ينتج قول الثالث وكل من الاقوال الثلثة منفصلة مانعة الخلو مؤلفة من نتائج التأليفات وعطف الكم على الفرد فى القول الثالث بالواو الواصلة لا باو الفاصلة بخلاف عطفه على الزوج فى القول الثانى ٤٦ **قوله** (انتج سالبة جزئية) اى وان كانت المنفصلة موجبة كلية فالنتيجة ههنا غير تابعة للمنفصلة فى الكم ولا فى الكيف ولا فى الجنس فضلا عن النوع ٤٧ **قوله** (للتخلف فى بعض المواد) كما فى قولنا هذا الجسم اما انسان اوفرس وكل انسان حيوان وكل فرس حساس فانه يكذب قولنا قد لا يكون اذا كان هذا الجسم حيوانا كان حساسا وعكسه ولكن يصدق قولنا قد لا يكون اذا كان هذا الجسم حيوانا كان فرسا وقولنا قد لا يكون اذا كان حساسا كان انسانا ٤٧ **قوله** (كقولك) الى آخره لان المشارك للحملية فيه هو الجزء الاوّل من المنفصلة اعنى قولك هذا الشيء متحيز وهو مع الحملية القائلة بان كل جسم متحيز شكل ثان بلا شرط اختلاف المقدّمتين كيفا فلا ينتج لكنا نفرضه منتجا لقولنا هذا الشيء جسم و نضمه الى تلك الحملية لينتج من الشكل الاوّل ان هذا الشيء متحيز وهو الجزء المشارك للحملية من اجزاء المنفصلة فقد تحقق شرط الانتاج ٤٧ **قوله** (وكل واجب موجود) هذه الحملية مشاركة لكل من جزئى المنفصلة على هيئة الشكل الثانى بلا شرط اختلاف المقدّمتين كيفا لكنا نفرض كلا منهما قياسا منتجا فباعتبار مشاركتها للجزء الاوّل ينتج ان الاله الواحد واجب وهو مع تلك الحملية ينتج من الشكل الاوّل ان الاله الواحد موجود وهو الجزء الاوّل المشارك للحملية فى ذلك الشكل الثانى وباعتبار مشاركتها للجزء الثانى ينتج ان المتعدّد واجب وهو مع تلك الحملية ينتج من الاوّل ان المتعدّد موجود وهو الجزء الثانى المشارك لها فى هذا الشكل الثانى فقد تحقق شرط الانتاج ههنا ٤٧ **قوله** (وباعتبار التركيب) الى آخره و برهان هذا الانتاج انه قد انتج باعتبار البساطة قولنا اما ان يكون الاله الواحد واجبا او المتعدّد موجودا منفصلة مانعة الجمع كما عرفت واذا ضم الحملية المذكورة الى هذه المنفصلة النتيجة ينتج تلك المنفصلة باعتبار البساطة ايضا ٤٧ **قوله** (او متعدّدة كقولنا) الى آخره فانه باعتبار البساطة ينتج قولنا اما ان يكون

الاله الواحد واجبا او المتعدّد موجودا وقولنا اما ان يكون الاله الواحد واجبا او المتعدّد مجرّدا لوجود شرط استنتاج الجزء المشارك من نتيجة التأليف مع الحملية وباعتبار التركيب قولنا اما ان يكون الاله الواحد واجبا او المتعدّد مجرّدا لمثل ماعرفت ٤٨ **قوله** (بدون ذلك الشرط) يعنى سواء كان الاوسط مقدّم المتصلة او تاليها فى كل من مانعتى الخلو والجمع فالمثال المذكور فى المتن ينتج قولنا قديكون اذا كان العالم حادثا لم يكن موجده فاعلا موجبا ان حملت المنفصلة فيه على مانعة الجمع وقولنا قديكون اذا لم يكن العالم حادثا كان موجده فاعلا موجبا ان حملت على مانعة الخلو وكذا الكلام فيما كان الاوسط مقدّم المتصلة ٤٩ **قوله** او من استثنائيين فصاعدا) لان تعريف القياس كما يصدق على كل قياس بسيط كذلك يصدق على مجموع القياسين فصاعدا كما ان الانسان كما يصدق على زيد وحده يصدق على مجموع زيد وعمرو وذلك لان الوحدة والكثرة عارضتان للماهيات لالازمتان لها فحينئذ نقول مجموع الاستثنائيين فرد محقق وقد صدق عليه تعريف القياس كصدقه على مجموع الاقترانيين وعلى مجموع الاقترانىّ والاستثنائىّ فلا بدّ وان يكون من اقسام القياس المركب والابطل تعريف القياس منعا فلا يرد أن القوم اهملوا المركب من الاستثنائيين فلا يكون من اقسام القياس المركب ٥٠ **قوله** (كقولنا هذا الشبح) الخ هذان مثالان للموصول والمفصول المؤلف من اقترانيين واما المؤلف من الاستثنائيين فالموصول كقولنا هذا جسم لانه كلما كان انسانا كان حيوانا لكنه انسان فهو حيوان ثم كلما كان حيوانا كان جسما لكنه حيوان فهو جسم والمفصول مثل ذلك اذا حذف نتيجة القياس الاوّل اعنى قولنا فهو حيوان ومنه يظهر الموصول والمفصول فيما تألف من الاقترانى والاستثنائىّ والمثال الآتى للخلفىّ والحقّ مفصولان لفصل الاقترانىّ الشرطى فيهما عن نتيجة ولظهور الكل تركناه فى المتن ٥٠ **قوله** (والالصدق) الخ هذا المثال مطابق لما حققه الرازىّ فى شرح المطالع من ان الخلفىّ قياس مركب من اقترانىّ مركب من متصلتين احديهما قائلة بانه لو لم يصدق المطلوب لصدق نقيضه وثانيهما قائلة بانه كلما صدق

(نقيضه)

نقیضه یلزم المحال واستثنائیّ مؤلف من متصلة هی نتیجة ذلك القیاس الاقترانی الشرطیّ ومن حملیة قائلة ببطلان اللازم فلاعبرة بما ذکره فی شرح الشمسیة من ان الخلفیّ قیاس مرکب من قیاسین احدهما اقترانیّ مؤلف من متصلة وحملیة والآخر استثنائیّ بل ذلك القیاس الاقترانی دلیل المتصلة الثانیة القائلة بانه کلما صدق نقیضه یلزم المحال ۱ه **قوله** (فالقضیة) الی آخره الفاء للتفریع لان القضیة بالفعل مشروطة بتعلق التصدیق بها وقد علم ان التصدیق منحصر فی الاربعة فیلزم انحصار القضیة فی الاربعة ایضا نعم قد یطلق القضیة علی مالم یتعلق به التصدیق کاطراف الشرطیات لکنه اطلاق مجازیّ لانه قضیة بالقوّة لا بالفعل والکلام فی الثانی ۱ه **قوله** (بمجرّد تصوّرات) ای هی مجرّدة عن المشاهدة والقیاسات الخفیة ۱ه **قوله** (اوکل نار حارّة) وههنا اشکال قوی هو أن الحرارة المشهورة هی حرارة هذه النار الملموسة لا حرارة کل نار بل الحکم بحرارة کل نار بواسطة مشاهدة الحکم فی بعض افرادها فیکون حکما استقرائیا والاستقراء ناقص لا یفید الیقین فکیف یکون تلك الکلیة یقینیة * والجواب قد تقرّر فی الحکمة ان النفس اذا شاهدت الحکم فی افراد نوع واحد فاض علیها من جانب المبدأ الفیاض علم قطعیّ بوجود الحکم فی کل فرد من افراد ذلك النوع کما فی حرارة کل نار بخلاف ما اذا شاهدته فی افراد جنس حیث لا یفیض علیها العلم القطعیّ بالکلیة لجواز أن یکون هناك فصل ینضم الیه فی افراد آخر ویقتضی خلاف الحکم المشاهد ولذا لم یحصل العلم القطعیّ بکل حیوان یحرّك فکه الاسفل غیر التمساح فتأمل ۱ه **قوله** (بواسطة القیاس الخفیّ الحاصل دفعة بالحدس) الخ وهذا القیاس الخفیّ فی الحدسیات وقضایا قیاساتها معها یکون علی انحاء مختلفة کدلائل الاحکام لان لکل حکم دلیلا مغایرا لدلیل حکم آخر بخلاف القیاس الخفیّ فی المجرّبات والمتواترات فانه فیهما علی نحو واحد فی جمیع الموادّ فانه فی الاوّل لو کان اتفاقیا لمادام ترتب الحکم علی التجربة لکنه دام وفی الثانی لو کان کاذبا لما اتفقوا علی اخباره لکنهم اتفقوا وللاشارة الیه نکر القیاس

الحق فيهما اذ التنكير يدل على الوحدة النوعية وعرّفه باللام فى الحدسيات وقضايا قياساتها معها اذ اللام انما تدخل على النكرات بعد تجريدها عن معنى الوحدة كما تقرّر فى محله ٥١ **قوله** (ملكة الانتقال الدفعى) الى آخره اضافة الملكة الى الانتقال من اضافة السبب الى المسبب دون العكس واطلاق الملكة على تلك الحالة الاستعدادية مجازىّ باعتبار أن قسما منها حاصل بممارسة المبادى كالملكة فتأمل ٥٢ **قوله** (للتنافى بين التقليد والاستدلال عليه) اى الاستدلال بغير تقليد آخر لانه لاينافى الاستدلال بتقليد آخر اذ قد يكون الحكم التقليدىّ مقدّمة من دليل حكم تقليدىّ فالثابت بهذا الدليل تقليد آخر حصل بالاستدلال بالتقليد كما سنشير اليه حيث نقول التقليد يفيد مثله ٥٢ **قوله** (العقل المشوب بالوهم) قالوا العقل بدون تسلط الوهم لايحكم بحكم غير مطابق للواقع ٥٢ **قوله** (كالحكم ببطلان مطلق التسلسل) فيه اشارة الى ان المشهورات قد تجامع المتيقن لان بطلان ذلك متيقن عند المتكلمين ٥٣ **قوله** (اعم مما بالذات) كما فى قياس نفس الحكم ومما بالواسطة كما فى قياس دليله على المحسوس فيكون الحكم بقدم العالم موهوما لان العقل لايحكم بحكم غير مطابق الا بمتابعته للوهم بناء على ذلك القياس وهذا التعميم لئلا يختل حصر مقدّمات الادلة فى السبعة بمثل الحكم بقدم العالم من غير قياسه على المحسوس فتامل ٥٣ **قوله** (وهذه الاقسام السبعة متصادقة) فلابدّ من اعتبار قيود الحيثيات فى تعريفات الصناعات لان الدليل الواحد ان اعتبر المقدّمات فيه من حيث كونها يقينية يكون برهانا او من حيث كونها مشهورات اومسلمات فيكون جدلا اومن حيث انها مقبولات فيكون خطابة وهكذا فلايرد أن ادلة مسائل علم الكلام من المقبولات فى الاكثر مع ان مسائله مطالب يقينية فكيف تثبت بها وحاصل الدفع ان تلك الادلة وان كانت من المقبولات المنقولة عن النبىّ عليه السلام الا ان مقدّماتها معتبرة فيها من حيث انها متواترات يقينيات فتأمل فيه ٥٣ **قوله** (ان كان جميع مقدّماته بالمعنى الاعم) لايقال هذا صادق على الاستقراء الناقص المؤلف من

٥١ **قوله** (ملكة الانتقال الدفعى) الخ اضافة الملكة ههنا من اضافة السبب الى المسبب لاالعكس (نسخة)

قضايا يقينيات كقولنا الانسان يحرّك فكه الاسفل والفرس وغيرها غير التمساح كذلك بالمشاهدة وليس الاستلزام الكلىّ من مقدّماته فيلزم ان يكون برهانا وليس كذلك لانا نقول لكن اللزوم الجزئىّ على بعض الاوضاع وان هذا الوضع هو ذلك البعض من مقدّمات صحته قطعا مع ان كون هذا الوضع ذلك البعض مظنون لا متيقن وقد شرط فى البرهان ان يكون جميع مقدّماته بالمعنى الاعم يقينية ولذا اخرج هو وامثاله عن تعريف البرهان ودخل فى الخطابة فتأمل فيه ۵۳ **قوله** (ترغيب الناس) الى آخره فان قلت قد يستدل شخص بامارة على حكم ظنىّ من غير اظهاره على احد فلا يترتب عليه هذا الغرض قلت الغرض المذكور اكثرىّ لا كلىّ على انه يمكن ان يقال الناس اعم من المستدل وما من فكر بل فعل يصدر عن العاقل الا انه لجلب نفع اودفع ضرّ واما اخراج مثل هذا الاستدلال عن الخطابة فمع انه يوجب اختلال انحصار الصناعات فى الخمس لا يرتضيه تعريف الخطابة ۵۳ **قوله** (من حيث انها موهومات) هذه الحيثية لاخراج الشعر لما عرفت ان المقدّمة الموهومة عند طائفة مخيلة عند اخرى لكن الدليل المركب منها من حيث انها موهومة سفسطة ومن حيث انها مخيلة شعرىّ فقيود الحيثيات المعتبرة فى مفهومات الصناعات للتقييد لا للتعليل فلا يرد أن اخذ المستدل المقدّمة الموهومة فى السفسطة قد لا تكون لاجل انها موهومة كاذبة بل لزعم انها يقينية فلا وجه لقيد الحيثية ههنا تأمل فيه ۵۴ **قوله** (وكل منها يفيد مثله ومادونه) الى آخره فاليقين يفيد اليقين والتقليد والظن كما اذا كان بعض المقدّمات يقينية والبعض الآخر تقليدية او ظنية والتقليد يفيد التقليد والظن واما الظن فلا يفيد الا الظن ۵۴ **قوله** (ان كان الجزء المتوسط) الى آخره لم يقل ان كان الاوسط كما قالوا لان الاستدلال بالتعفن مثلا لمىّ سواء قرّر اقترانيا او استثنائيا كما اشرنا فى المتن وعبارة الاوسط انما تنطبق على الاوّل لا يقال مرادهم الاوسط على تقدير تقريره اقترانيا فيشمل الكل لانا نقول قد لا يمكن تقرير الدليل اقترانيا كما فى الاستدلال بوجود النار على الدخان وبعكسه وللاشارة اليه مثلنا بهما ۵۴ **قوله** (بان يكون علمه علة) الى آخره فسر العلية الذهنية بالعلية بين العلمين لئلا

يلزم الفساد لان مثل قولنا هذه الماهية المتعلقة كلية لانها حاصلة فى الذهن بالتعريف وكل ما حصل بالتعريف كلىّ دليل لمىّ مع ان علية الحصول للكلية ذهنية اذلا وجود للكلية الا فى الذهن فالمراد بالخارج هو الواقع الشامل للوجودين لا بمعنى الاعيان المختصة بالوجود الخارجىّ والمراد بالعلمين التصديقان لا مطلق العلم الشامل للتصور ايضا ٥٤ **قوله** (او معلولا مساويا) قيده بالمساوى لان المعلول اما مساو او اعم والاعم لا يصح الاستدلال به على العلة الاخص كالاستدلال بمطلق الحرارة على وجود النار بخلاف العلة الموجبة فانها اما اخص مطلقا من المعلول او مساوية لها وعلى التقديرين يصح الاستدلال بها ولذا لم تحتج الى تقييدها ٥٤ **قوله** (ان توقف على حكاية كلام الغير) سواء كان تلك الحكاية جزأ من الدليل كما فى قولنا لان الله تعالى قال كذا او خارجا موقوفا عليها كما اذا كانت الحكاية دليل بعض مقدماته ٥٤ **قوله** (فمسائل كل فن) الى آخره اشار بالفاء الى انه متفرع على تعريف موضوع العلم بما ذكر اما كونها حمليات موجبات فلما اشار بالتفسير من ان البحث فيه بمعنى الحمل ايجابا كما يدل عليه تقييد العوارض باللاحقة اى الثابتة واما كونها ضروريات مطلقات فلان العوارض الذاتية التى هى محمولات المسائل لما كانت لاحقة لاجل ذات الموضوع او لاجل مساويه المستند الى الذات كان ذات الموضوع علة لها بالذات او بالواسطة فيكون ثبوتها له او لعرضه الذاتىّ او لنوع احدهما ضروريا او اجبا مادام ذات الموضوع موجودا البتة واما كونها كليات فلانهم انما بحثوا عن تلك المسائل ودوّنوها لتكون قوانين يستنبط منها احكام جزئيات موضوعاتها بضمها الى صغرى سهلة الحصول لينتظم قياس من الشكل ويستنتج منها تلك الاحكام الجزئية كأن يقال هذا الدليل قياس من الشكل الاوّل او الثانى مثلا وكل قياس كذلك منتج فهذا الدليل منتج فلابد أن يقع تلك المسائل كبرى الشكل الاوّل فى هذا الاستنتاج وكبراه لا تكون الا كلية ٥٤ **قوله** (ان كانت نظرية) يشير الى انها لا يجب ان يكون نظريات بل قد يكون بديهية كانتاج الشكل الاوّل والاستثنائىّ فى هذا العلم فانهما من المسائل قطعا وليس فى تعريف

(موضوع)

موضوع العلم مايوجب كونها نظريات اوبديهيات لان اللحوق اعم من النظرىّ والبديهىّ وقولهم لذاته لنفى الواسطة فى العروض لالنفى الواسطة فى الاثبات حتى يقتضى كون بعضها بديهية ٥٤ **قوله** (تعريفات الموضوعات) الى آخره سواءكانت موضوعات المسائل اوموضوع العلم وتعريف جزء الموضوع كتعريف الهيولى فى الحكمة الطبيعية التى موضوعها الجسم الطبيعىّ المؤلف من الهيولى والصورة واماتعريف الجزئيات فكتعريف موضوع المسئلة التى كان موضوعها نوع موضوع العلم ٥٥ **قوله** (او نظرية يذعن) الى آخره هكذاقالوا ولى هنها بحثان قويان الاوّل ان ههنا قسما ثالثا وهو كونها نظرية ثابتة بالدليل ولم يسموه باسم الثانى ان اذعان المتعلم بها بحسن ظن يقتضى كون تلك القضية ظنية ولو سلم ان الظن ههنا بمعنى مطلق الاعتقاد فغاية الامر أن يكون تقليدية عند المتعلم اذلا يتيقن النظرىّ بدون البرهان والمقدّمة التقليدية لايكون مقدّمة البرهان وقد وضع اقليدس اصولا موضوعة لتكون مقدّمات البراهين الاان يقال كونها تقليدية بالنسبة الى المتعلم لا يقدح فى كونها يقينية بالنسبة الى المستدل وغاية الامر أن يكون الحاصل للمتعلم من الادلة المركبة منها تقليدا لا يقينا ولا بأس فيه وادّعاء المتعلم اليقين زعمىّ لافى الواقع فتأمل فيه جدّا

قداختتم طبع هذه الرسالة المرغوبة المسماة بالبرهان * المؤلفة فى علم المنطق وفن الميزان * مع ماحاشيها للعالم العلامة * والفاضل الفهامة * جامع العلوم النقلية * وناشر الفنون العقلية * اسماعيل الشهير بكلنبوى * عليه رحمة من ربه الملك القوى * فى عصر سلطنة سلطاننا الاعظم * ومولينا المعظم * مالك رقاب الامم * ظل الله فى العالم * الا وهو السلطان ابن السلطان ابن السلطان * السلطان الغازى * عبد الحميد * خان * خلد الله ايامه دولته مدى الزمان * ونصره بجنده فى كل قطر ومكان * وكان ذلك فى المطبعة العثمانية فى دار السلطنة السنية *

صانها الله تعالى وسائر البلاد عن الآفات والبلية * لتسع ليال خلون من شهر جمادى الاولى * لسنة عشر وثلثمائة بعد الالف من هجرة من له العز والعلى فى الآخرة والاولى * الحمد لله على التوفيق للاتمام * والصلاة والسلام على رسوله محمد اسعد الانبياء وخير الانام * وعلى اله واصحابه الكرام *

باب مشيختپناهيدن تعيين اولنان بايزيد جامع شريفى درسعاملرندن اكينلى اشرف زاده الحاج حافظ محمد خلوصى افندى المصحح

بايزيد جامع شريفى درسعام مجيزلرندن استانبولى السيد حافظ محمد اسعد افندى رئيس المصححين فى المطبعة العثمانية

فاتح جامع شريفى درسعام مجيزلرندن استانبولى السيد حافظ محمد امين افندى المصحح

باب مشيختپناهيدن تعيين اولنان آيدينلى قاضى زاده الحاج حافظ محمد امين افندى المصحح

نور عثمانيه امام اولى ريزه لى الحاج حافظ احمد افندى المصحح



درسعادت

(مطبعهٔ عثمانيه)

١٣١٠